علل الوقف بين النحاس والسجاوندي والأشموني

من خلال سورتي البقرة وآل عمران

دراسة استقرائية مقارنة

إعداد

د . محمد فلاح إسماعيل

جامعة الكويت - كلية الشريعة

بسم الله الرحمن الرحيم

مقدمة البحث

إن الحمد لله، نحمده ونستعينه ونستغفره ونستهديه، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا، ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله ، أما بعد..

فإن كتاب الله ﷻ أفضل ما تُفنى فيه الأعمار والأوقات، وأولى ما تُصرف إليه الهمم تعلُّمًا وتعليمًا، وحفظًا ودراسةً، وتدبرًا وتلاوةً ، فشرف كل علم منوط بمتعلَّقِه، ومتعلَّق القرآن الكريم هو كلام الله ، فلا جرم أن يكون أشرف العلوم وأقدسها، وخير ما يتعلمه المرء أو يعلمه كما قال النبي ﷺ: «**خيركم من تعلم القرآن وعلمه**»(١).

مشكلة البحث وتساؤلاته:

معلوم أن المشكلة هي الدافع الحقيقي لظهور البحث على وجه العموم، فلولا ما تمثّله المشكلة من عائق في التفكير تجاه مسألة أو موضوع ما، لما اضطر الإنسانُ إلى التفكير في حل هذه المشكلة ، فالمشكلة بدورها هي الدافع إلى البحث، وغالبًا ما تتبلور مشكلة البحث في عدة تساؤلات ، تمثل الإجابةُ عليها موضوع البحث وجوهره.

ومشكلتنا هنا هي علل الوقف ،فإذا كان العلماء قد اتفقوا على مواضع معينة في القرآن يجب الوقفُ عليها، ومواضع أخرى يجوز الوقف عليها، وثالثة لا يجوز الوقف

(١) **صحيح البخاري** ، للإمام الحافظ أبي عبد الله محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن بردزبه الجعفي البخاري، مطبوع مع: فتح الباري لابن حجر العسقلاني، إشراف: الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز، رقم كتبه وأبوابه وأحاديثه: محمد فؤاد عبد الباقي، قام بتصحيح تجاربه وتحقيقه: محب الدين الخطيب، راجعه: قصي محب الدين الخطيب، المطبعة السلفية، القاهرة، ١٣٧٩هـ، ١٩٥٩م، كتاب: فضائل القرآن، باب: خيركم من تعلم القرآن وعلمه، رقم الحديث (٥٠٢٧)، (١٩٢/٦).

عليها، فلم اختاروا في هذا الموضع الجواز وفي غيره الوجوب ؟

وهل يمكن التوصل إلى علل مطردة يمكن للقارئ من خلالها أن يحدد المواضع التي يقف عليها دون أن يحفظ هذه المواضع من المصادر المعنية بتحديدها ؟ وما هي أبرز هذه العلل؟ وما هي أفضل المناهج المتبعة في البحث عن علل الوقف؟

أسباب اختيار البحث:

وقع اختياري على هذا البحث خصوصاً لما يمثله موضوع العلل على وجه العموم من أهمية فكرية؛ ذلك أن الباحث في علة الحكم هو في الحقيقة باحث يريد أن يتجاوز الصور الأولية للأحكام والطريقة النمطية لسردها إلى المدارك التي بسببها أطلقت هذه الأحكام واستقرت ، فإذا أدرك الباحث العلة من الحكم على المسألة المعينة استطاع أن يتخطى هذه المسألة ليعمم هذا الحكم على غيرها من المسائل التي تطرد فيها العلة الموجبة للحكم الأول.

ولذلك فإننا في موضوع الوقف والابتداء الذي نحن بصدد دراسته قد وجدنا عناية كبيرة من المصنفين قديمًا وحديثًا بالتأليف في هذا الموضوع، ولكننا لاحظنا أن هذه العناية توجهت بالأساس للكلام عن العلل اللغوية على وجه العموم والنحوية خاصة واختلاف العلماء فيها، ولم نجد لباقي علل الوقف من سائر العلوم نفس العناية التي حَظِيت بها نظيراتها من مسائل العلوم الأخرى. لذا عزمت بحول الله وقوته على محاولة الاقتراب من هذه المسألة، وتفصيل القول فيها؛ لتسليط الضوء على هذا النوع من العلل بغرض صرف نظر القارئ إليها؛ كي لا يسيطر عليه كم العلل اللغوية التي سُطرت في كتب الوقف والابتداء، والانتباه إلى قسم آخر من العلل لا يقل أهمية عن العلل اللغوية.

أهمية البحث:

علم الوقف متعلق بكتاب الله ﷻ، فمن البديهي أن يستمد أهميته وشرفه من موضوعه المتعلق به وهو كلام الله ﷻ.

ويتجلى ذلك في عناية المشرع الحكيم بعلوم القرآن الكريم، وحثه عموم المسلمين

على الاهتمام بها والاعتناء بكتاب الله من كافة وجوهه، سواء بالتلاوة أو التدبر، أو استنباط الأحكام وغير ذلك.

ومن مظاهر هذه العناية: ترتيب الشريعة الجزاء الوفير والمكانة الرفيعة لمن أتقن علماً من علوم القرآن وهو علم التلاوة، فقال النبي ﷺ: «**الماهر بالقرآن مع السفرة الكرام البررة**»(١). ومعلوم من أصول الشريعة الإسلامية: أن الجزاء من جنس العمل، فإذا كان جزاء تعلم القرآن وحسن تلاوته هو أعلى درجات الجنة مع الصديقين والكرام والبررة، فإن ذلك يدل على أن تعلم القرآن من أفضل الأعمال التي يتقرب بها المرء لربه.

وإذا كانت تلاوة القرآن تحتل هذه المرتبة العظيمة بين علوم المسلمين على وجه العموم وبين علوم القرآن خصوصًا، كان لا بد من الاهتمام بعلم الوقف، فالقارئ للقرآن لا بد له من الوقوف أثناء قراءته بالضرورة، وهذا الوقف منه ما هو جائز ومنه ما هو غير جائز، فتعين على القارئ أن يعرف ما يجوز له الوقوف عليه وما لا يجوز، ومن هنا تظهر القيمة العلمية لهذا البحث.

أهداف البحث:

وفي ضوء هذه الأهمية المشار إليها، كان الهدف الإجمالي من هذا البحث هو تسليط الضوء على العلل التي من أجلها حكم العلماء بضرورة الوقف على بعض المواطن أو بعدم جواز الوقف على مواطن أخرى في الكتاب العزيز؛ ليستطيع القارئ تلمُّسَ آليات علماء القراءات في بناء حكمهم على موضع معين في القرآن الكريم، سواء بجواز الوقوف أو عدم جوازه أو إيجابه، ولضمان تحقيق شيء ملموس من الأهداف تم حصر البحث في سورتين فقط من أكبر سور القرآن ، وهما البقرة وآل عمران .

---

(١) **صحيح البخاري**، كتاب: التوحيد، باب: قول النبي ﷺ: «**الماهر بالقرآن مع الكرام البررة**»، معلقًا، (١٥٨/٩)، **والصحيح**، للإمام الحافظ مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث، بيروت، الطبعة الأولى، ١٣٧٥هـ، ١٩٥٥م، كتاب: صلاة المسافرين وقصرها، باب: فضل الماهر في القرآن والذي يتتعتع فيه، رقم الحديث (٢٤٤)، (٥٤٩/١).

حدود البحث:

نظراً لطبيعة البحث الاستقرائية، ولضمان تحقيق أهداف البحث السابقة، رأيت أن أحدد لهذا البحث ثلاثة مصنفات لثلاثة من كبار الأئمة في هذا الفن؛ حتى لا يتشعب البحث ويزدحم بآراء كل العلماء الذين صنفوا في هذا العلم بشكل يصعُب معه التركيز على الهدف الأسمى منه، لذلك اقتصرت في هذا البحث على الانطلاق من مصنف ((الوقف والائتناف)) لأبي جعفر النحاس (ت٣٣٨هـ)، و((الوقف والابتداء)) للإمام السجاوندي (ت٥٦٠هـ)، و((منار الهدى في الوقف والابتدا)) للأشموني (القرن الحادي عشر).

منهج البحث:

كما أشرنا فيما سبق فإن المنهج المستخدم في هذا البحث هو المنهج الاستقرائي القائم على استقراء وتحليل نصوص القرآن الكريم.

وفي سبيل تحقيق أهداف البحث، حرصت على اتباع النقاط التالية:

١- عزو الآيات القرآنية إلى أماكنها، وذلك ببيان اسم السورة ورقم الآية بعد ذكر الآية مباشرة .

٢- الرجوع إلى كتب القراءات المتواترة والشاذة، وتوثيق القراءات الواردة في البحث مع نسبتها إلى قارئيها .

٣- تخريج الأحاديث النبوية من أمهات كتب الحديث، مع بيان درجة الحديث والحكم عليه صحة وضعفًا إذا كانت روايته من غير الصحيحين.

٤- تخريج الآثار الواردة عن الصحابة والتابعين من كتب الآثار.

٥- تخريج الشواهد الشعرية الواردة في النص من دواوين الشعراء وكتب الأدب وغيرها مع نسبتها إلى قائليها ما أمكنني ذلك.

٦- نقل آراء العلماء من واقع كتبهم مباشرة من غير وساطة.

٧- إذا نقلت المعلومات من المراجع بالنص جعلتها بين قوسين تمييزًا لها.

الدراسات السابقة:

لم يتم تناول علل الوقف كدراسة مقارنة بين الأئمة المصنفين في هذا الفن قبل ذلك، وإن كانت كل المصنفات التراثية في هذا العلم قد تعرضت لعلل الوقف، ولكن من خلال سرد الآيات والمواضع التي حكموا عليها بالوقف أو عدمه، أما ترتيبها في شكل منظم يتخذ من نوع العلل مَقْسَمًا له فلم أجد - فيما أحسب - من تناول هذا الموضوع بهذه الطريقة والعلم عند الله .

ولذلك فإني سأذكر ههنا أهم الكتب التي تناولت موضوع الوقف والابتداء بشكل عام، متضمنًا علل الوقف في ثناياه، والتي من بينها بداهة المصنفات الثلاثة السالفة الذكر .

فمن أهمها:

- **وقف التمام**، لنافع بن عبد الرحمن (ت١٦٩هـ)، أحد القراء السبعة المعروفين.
- **مقطوع القرآن وموصوله**، لعلي بن حمزة الكسائي (ت١٨٩هـ) أحد القراء السبعة.
- **الوقف والابتداء**، لأبي محمد يحيى اليزيدي المقرئ (ت٢٠٢هـ).
- **وقف التمام**، ليعقوب بن إسحاق الحضرمي (ت٢٠٥هـ) أحد القراء العشرة.
- **الوقف والابتداء**، ليحيى بن زياد الفراء (ت٢٠٧ هـ).
- **الوقف والابتداء**، لأبي عبيدة معمر بن المثنى (ت٢١٠هـ).
- **وقف التمام**، للأخفش الأوسط سعيد بن مسعدة (ت٢٢١هـ).
- **الوقف والابتداء**، لخلف بن هشام البزار (ت٢٢٩هـ) أحد القراء العشرة.
- **المقاطع والمبادئ**، لأبي حاتم السجستاني (ت٢٥٥هـ).
- **الوقف والابتداء**، لابن أبي الدنيا عبد الله بن محمد بن عبيد (ت٢٨١هـ).
- **الوقف والابتداء**، لمحمد بن أحمد بن محمد بن كيسان اللغوي (ت٢٩٩هـ).

- **إيضاح الوقف والابتداء**، لأبي بكر الأنباري (ت٣٢٨هـ).
- **الوقف والابتداء**، لأبي سعيد السيرافي (ت٣٦٨هـ).
- **المكتفى في الوقف والابتداء**، لأبي عمرو الداني (ت٤٤٤هـ).

خطة البحث

يتكون هذا البحث من: مقدمة، وتمهيد، وثلاثة مباحث، وخاتمة، وذلك على النحو التالي:

المقدمة

وفيها: التعريف بموضوع البحث وأهدافه وأهميته ومنهجه العلمي المتبع، ثم بيان خطة الدراسة وتقسيماتها.

التمهيد

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: التعريف بالوقف.

وتحته أربعة فروع:

الفرع الأول: تعريف الوقف لغة واصطلاحا.

الفرع الثاني: أهمية الوقف.

الفرع الثالث: أقسام الوقف.

الفرع الرابع: صلة الوقف بالعلوم الأخرى.

المطلب الثاني: التعريف بكتب الأشموني والنحاس والسجاوندي محل الدراسة.

وتحته ثلاثة فروع:

الفرع الأول: موضوعات الكتب الثلاثة ومنهج مؤلفيها.

الفرع الثاني: موارد الكتب الثلاثة.

الفرع الثالث: مميزات الكتب الثلاثة والمآخذ عليها.

المبحث الأول

الوقف لعلة عقدية

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الوقف لعلة عقدية في سورة البقرة.

المطلب الثاني: الوقف لعلة عقدية في سورة آل عمران.

المبحث الثاني

الوقف لعلة القراءات

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الوقف لعلة القراءات في سورة البقرة.

المطلب الثاني: الوقف لعلة القراءات في سورة آل عمران.

المبحث الثالث

الوقف لعلة تفسيرية

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: الوقف لعلة تفسيرية في سورة البقرة.

المطلب الثاني: الوقف لعلة تفسيرية في سورة آل عمران.

خاتمة البحث

وفيها:

- نتائج البحث وتوصياته.

التمهيد

قبل الخوض في الغرض الرئيسي لموضوع البحث -وهو علل الوقف-، أرى من المهم عمل توطئة نتمكن بواسطتها من التعرف على العلم الذي هو محل دراستنا من جهة، والتعرف أيضًا على مادة هذا البحث من جهة أخرى.

وعليه قسمت هذا التمهيد إلى المطلبين التاليين:

المطلب الأول: تعريف الوقف .

المطلب الثاني: التعريف بكتب الأشموني والنحاس والسجاوندي محل الدراسة.

المطلب الأول

تعريف الوقف

قسمت هذا المطلب إلى أربعة فروع :

الفرع الأول: تعريف الوقف لغة واصطلاحا.

الفرع الثاني: أهمية الوقف.

الفرع الثالث: أقسام الوقف.

الفرع الرابع: صلة الوقف بالعلوم الأخرى.

الفرع الأول: تعريف الوقف لغة واصطلاحا

أولا: الوقف لغة:

يطلق الوقف لغة على: الحبس والمنع[1]. قال ابن فارس (ت٣٩٥هـ): «الواو والقاف والفاء: أصل واحد يدل على تمكث في شيء ثم يقاس عليه. منه وقفت أقف وقوفا. ووقفت وقفي، ولا يقال في شيء أوقفت إلا أنهم يقولون للذي يكون في شيء ثم يترع عنه: قد أوقف.

وقيل: كلمتهم ثم أوقفت عنهم «أي سكت، قال: وكل شيء أمسكت عنه فإنك تقول: أوقفت، وموقف الإنسان وغيره: حيث يقف»[2].

ثانياً: الوقف اصطلاحا:

وأول ما نلاحظه عند الكلام عن المعنى الاصطلاحي للوقف أن أول تعريف وقفنا عليه للوقف يرجع إلى القرن التاسع، وتحديدا عند الإمام ابن الجزري (ت٨٣٣هـ) في

(١) **التعريفات**، لعلي بن محمد الجرجاني، تحقيق جماعة من العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م، (ص ٢٥٣).

(٢) **معجم مقاييس اللغة**، لأحمد بن فارس، تحقيق عبد السلام هارون، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩، (١٣٥/٦).

كتابه «**النشر في القراءات العشر**»، فإنه عَرَّفه بقوله: «الوقف: عبارة عن قطع الصوت على الكلمة زمنا يتنفس فيه عادة بنية استئناف القراءة إما بما يلي الحرف الموقوف عليه أو بما قبله» (١).

وهذه الملاحظة الهامة تستدعي سؤالا مُلحًّا وهو لماذا لم يتعرض أحد من المصنفين في الوقف حتى عصر ابن الجزري لتعريفه تعريفًا اصطلاحيًّا؟

وقبل الإجابة على هذا السؤال يجب أن نشير ابتداء أن مصطلح «الوقف» استعمله النحويون قديما كمرادف للبناء على السكون، فقال سيبويه (ت١٨٠هـ): «وأما الفتح والكسر والضم والوقف فللأسماء غير المتمكّنة» (٢).

وقال الزجاج (ت٣١١هـ): «﴿وَلَا يَحِيقُ الْمَكْرُ السَّيِّئُ﴾ [فاطر/٤٣] على الوقف، وهذا عند النحويين الحذاق لحن» (٣). ومقصوده بـ«**الوقف**» هنا السكون.

وكذا أبو بكر بن مجاهد (ت٣٢٤هـ)، فقال في قوله تعالى: ﴿وَأَنَّ هَذَا صِرَاطِي مُسْتَقِيمًا﴾ [الأنعام/١٥٣]: «قرأ ابن عامر ﴿وَأَنَّ هَذَا﴾ مفتوحة الألف موقوفة النون» (٤)، أي: ساكنة النون.

وهكذا نجد أن متقدمي النحاة استخدموا مصطلح «الوقف» مرادفًا للسكون.

ثم إننا إذا انتقلنا إلى تناول أئمة القراءة المتقدمين لمصطلح «الوقف»، نجد أنهم عندما صنفوا في مسألة الوقف لم يتكلموا ابتداء عن تعريفه في الاصطلاح، وإنما بدءوا مصنفاتهم

(١) **النشر في القراءات العشر**، ١/٢٤٠.

(٢) **الكتاب**، لسيبويه، تحقيق عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م، (١/١٥).

(٣) **معاني القرآن وإعرابه**، لإبراهيم بن السري أبي إسحاق الزجاج، تحقيق عبد الجليل عبده شلبي، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ، ١٩٨٨م، (٤/٢٧٥).

(٤) **السبعة في القراءات**، لأبي بكر بن مجاهد، تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م، (ص ٢٧٣).

في الحديث عن أنواع الوقف مباشرة كما فعل ابن الأنباري (ت٣٢٨هـ) في كتابه «**إيضاح الوقف والابتداء**»، وأبو جعفر النحاس (ت٣٣٨هـ) في «**القطع والائتناف**» وأبو عمر الداني (ت٤٤٤هـ) في «**المكتفى في الوقف والابتداء**» حتى الإمام السجاوندي (ت٥٦٠هـ) في كتابه «**الوقف والابتداء**» كل هؤلاء لم يتعرضوا في مصنفاتهم إلى وضع حد مبين لمصطلح الوقف.

ولعل الإجابة على سؤالنا المطروح مقدما في سبب ترك الأئمة المتقدمين لوضع تعريف لمصطلح الوقف معرفة أنه لابد من وجود علاقة بين التعريف اللغوي والاصطلاحي لأي مصطلح في أي علم كان، وغالبا ما يكون المعنى اللغوي أعم من المعنى الاصطلاحي، ومثال ذلك في مصطلح الصلاة، فهي لغة الدعاء، وفي اصطلاح الفقهاء: هي الأقوال والأفعال المعلومة المبتدأة بالتكبير والمنتهية بالتسليم، ولا شك هنا أن جميع أفعال الصلاة عبارة عن دعاء وطلب للقربة والعفو والرحمة من الباري ﷻ، فكان المعنى اللغوي أعم من الاصطلاحي.

ونحن هنا في تعريف الوقف لغة قلنا أنه الحبس أو المنع، وتعريفه في الاصطلاح: قطع الصوت على الكلمة زمنا يتنفس فيه عادة بنية استئناف القراءة، والعلاقة واضحة بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي، فلا شك أن معنى الحبس والمنع ظاهر في قطع النفس، بل إن هذه العلاقة القوية بين المعنيين اللغوي والاصطلاحي في الوقف هي غالبا ما دفع الأئمة المتقدمين في هذا الفن إلى تجاوز تعريف الوقف؛ إذ معناه اللغوي الظاهر قريب جدا من معناه الاصطلاحي، فقارئ القرآن يعلم ضرورة أن وقفه على الآية أو الكلمة هو قطع صوته عندها، فلذلك لم يتناولوه بالتعريف لوضوحه.

وبعد إجابتنا على هذا السؤال ننتقل إلى تعريفه الاصطلاحي منذ عصر الإمام ابن الجزري (القرن التاسع)، ونلاحظ أن تعريف الإمام ابن الجزري صار هو من أهم التعاريف التي اعتمد عليها المتأخرون والمشتغلون بهذا الفن من المعاصرين .

وسوف نعرض هنا بالإضافة إلى تعريف ابن الجزري تعريفين آخرين للإمام السيوطي

والإمام الأشموني:

تعريف السيوطي (ت٩١١هـ): عرفه السيوطي بقوله: «والوقف عبارة عن قطع الصوت عن الكلمة زمنا يتنفس فيه عادة بنية استئناف القراءة لا بنية الإعراض ويكون في رؤوس الآي وأوساطها ولا يأتي في وسط الكلمة ولا فيما اتصل رسما»[1].

ونلاحظ هنا أن الإمام السيوطي زاد على ابن الجزري قيدين الأول هو قوله: «لا بنية الإعراض»، والثاني هو قوله: «ولا يأتي في وسط الكلمة ولا فيما اتصل رسمًا».

قلت: أما قيده الأول، فالمراد به التفريق بين مصطلح الوقف ومصطلح القطع، وسيأتي الكلام عليهما، ولكن مع التدقيق البسيط نجد أن هذا القيد لم يضف جديدا على تعريف ابن الجزري، فهو يؤدي نفس المعنى لقولهما «بنية استئناف القراءة»، فنية استئناف القراءة تساوي في الحقيقة نية ترك الإعراض عنها.

وأما قيده الثاني فهو غير مؤثر أيضا، إذ معلوم بالضرورة أن الوقف لا يكون في وسط الكلمة أو فيما اتصل رسمه، لأنه في حكم الكلمة الواحدة.

فيتحصل في النهاية أن تعريف السيوطي لم يضف جديدا لتعريف الإمام ابن الجزري.

تعريف الأشموني: وقد عرفه بقوله: «قطع الصوت آخر الكلمة زمنا ما، أو هو قطع الكلمة عما بعدها»[2].

ونلاحظ هنا التباين بين تعريف السيوطي والأشموني، حيث إن الأول بالغ في وضع القيود التي تفرق الوقف عن القطع، فوضع قيدين لهما نفس المعنى كما ذكرنا، بخلاف الأشموني الذي تجاهل القيود من الأساس فاقتصر على تعريف الوقف بأنه قطع الصوت زمنا ما، وهو هنا لم يتجاهل الفرق بين الوقف والقطع فحسب، وإنما تجاهل أيضاً الفرق

(١) **الإتقان في علوم القرآن**، لجلال الدين السيوطي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٣٩٤هـ، ١٩٧٤م، (٢٩٩/١).

(٢) **منار الهدى في الوقف والابتداء**، لأحمد بن عبد الكريم الأشموني، تحقيق شريف أبو العلا العدوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م، (ص ٢٤).

بين الوقف والسكت، لأن المصطلحات الثلاثة عنده بنفس المعنى، وهذا ينقلنا بطبيعة الحال إلى التفريق بين المصطلحات الثلاثة.

الفرق بين الوقف والقطع والسكت: تبين مما سبق في تعريف ابن الجزري والسيوطي أن الوقف قطع الصوت زمانا يتنفس فيه بنية استئناف القراءة، وهذا القيد إنما ذكروه في التعريف للتفريق بينه وبين القطع، فالقطع هو قطع الصوت أيضًا لزمان يتنفس فيه، ولكن بنية الانتهاء من القراءة، ولذلك فإن ثمرة التفريق بينهما تظهر في أن القطع لا يكون إلا على رؤوس الآيات لأن القارئ عندما ينهي قراءته لا بد له من انهائها عند رأس الآية بخلاف الوقف.

قال ابن الجزري: «فالقطع عبارة عن قطع القراءة رأسا، فهو انتهاء القراءة كالمعرض عن القراءة، أو المنتقل منها من حالة إلى حالة أخرى كالقطع على حزب أو عشر أو ربع أو نحو ذلك، فهو كالوقف حيث لا يجوز إلا على تام سواء كان تاما أم كافيا أم حسنا، ويجب فيها أيضًا رعاية الرسم إلا أنه يشترط فيه أن لا يكون إلا على رأس آية، وذلك بخلاف الوقف فإنه يكون على رأس الآية وعلى أبعاضها»[1].

أما السكت فهو عبارة عن قطع الصوت زمنا دون زمن الوقف عادة من غير تنفس.

وبذلك يتضح الفرق بين المصطلحات الثلاثة، وهي فروق جليلة كما وصفها الإمام ابن الجزري، بخلاف الأشموني الذي اعتبر أن المصطلحات الثلاثة بمعنى واحد[2]، والأرجح التفريق كما أسلفنا.

الفرع الثاني: أهمية الوقف

ذكرنا أن شرف العلم منوط بمتعلقه، وأن علم الوقف متعلق بقراءة القرآن الكريم، ولذلك فهو من أشرف العلوم.

(١) **شرح طيبة النشر**، لشمس الدين بن الجزري، تحقيق أنس مهرة، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م، (ص ٤٣).

(٢) **منار الهدى في الوقف والابتداء**، للأشموني، (ص ٢٥).

وقد جاءت الكثير من الآثار النبوية لتؤكد على هذا المعنى، وتحث المسلمين على الاهتمام بتحصيل هذا العلم لإقامة القراءة كما ينبغي أن تكون.

فروى أبيُّ بنُ كعب ﷺ عن النبي ﷺ أنه قال له: «**يا أُبَيُّ، إني أقرئت القرآن فقيل لي: على حرف، أو حرفين؟ فقال الملك الذي معي: قل: على حرفين، قلت: على حرفين، فقيل لي: على حرفين، أو ثلاثة؟ فقال الملك الذي معي: قل: على ثلاثة، قلت: على ثلاثة، حتى بلغ سبعة أحرف، ثم قال: ليس منها إلا شاف كاف، إن قلت: سميعا عليما عزيزا حكيما، ما لم تختم آية عذاب برحمة، أو آية رحمة بعذاب**»(١).

قال أبو عمرو الداني معلقا على هذا الحديث: «فهذا تعليم التمام من رسول الله ﷺ عن جبريل عليه السلام، إذ ظاهره دال على أنه ينبغي أن يقطع على الآية التي فيها ذكر النار والعقاب، ويفصل مما بعدها إن كان بعدها ذكر الجنة والثواب، وكذلك يلزم أن يقطع على الآية التي فيها ذكر الجنة والثواب، ويفصل مما بعدها أيضًا إن كان بعدها ذكر النار والعقاب»(٢).

وروي عن علي بن أبي طالب ﷺ أنه كان يقول في قوله تعالى: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ [المزمل/٤]: «معرفة الوقوف وتجويد الحروف»(٣).

وهذا الفهم هو ما دفع الصحابة ﷺ إلى الاهتمام بعلم الوقف، فبادروا لتعلمه، كما قال عبد الله بن عمر رضي الله عنهما: «لقد عشنا برهة من دهرنا وإن أحدثنا يؤتى

(١) **السنن، لأبي داود**، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت، كتاب الصلاة، باب: أنزل القرآن على سبعة أحرف، رقم الحديث (١٤٧٧)، (٢/٧٧). والحديث صححه الألباني في **السلسلة الصحيحة**، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ، (٢/٤٩٩).

(٢) **المكتفى في الوقف والابتداء**، لأبي عمرو الداني، تحقيق يوسف المرعشلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م، (ص ١٣٢).

(٣) **الكامل في القراءات العشر**، ليوسف بن علي أبي القاسم الهذلي، تحقيق جمال بن السيد بن رفاعي، مؤسسة سما، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م، (ص ٩٣).

الإيمان قبل القرآن، وتنزل السورة على محمد ﷺ فيتعلم حلالها وحرامها، وما ينبغي أن يوقف عنده فيها كما تعلمون أنتم القرآن، ثم قال: لقد رأيت رجالا يؤتى أحدهم القرآن فيقرأ ما بين فاتحته إلى خاتمته ما يدري ما أمره ولا زاجره، ولا ما ينبغي أن يُوقَف عنده منه»(١).

وليس أدل على أهمية هذا العلم من كثرة مصنفات أعلام علماء المسلمين في هذا الفن بخصوصه، وإفراد التصانيف له، يؤيد ذلك ما ذكره شيخ القراء ابن الجزري متحدثا عن هذا العلم: «وصح، بل تواتر عندنا تعلمه والاعتناء به من السلف الصالح كأبي جعفر يزيد بن القعقاع (ت١٣٢هـ) إمام أهل المدينة الذي هو من أعيان التابعين وصاحبه الإمام نافع بن أبي نعيم (ت١٦٩هـ) وأبي عمرو بن العلاء (ت١٥٤هـ) ويعقوب الحضرمي (ت٢٠٥هـ) وعاصم بن أبي النجود (ت١٢٧هـ) وغيرهم من الأئمة، وكلامهم في ذلك معروف، ونصوصهم عليه مشهورة في الكتب، ومن ثم اشترط كثير من أئمة الخلف على المجيز أن لا يجيز أحدا إلا بعد معرفته الوقف والابتداء، وكان أئمتنا يوقفوننا عند كل حرف ويشيرون إلينا فيه بالأصابع سنة أخذوها كذلك عن شيوخهم الأولين رحمة الله عليهم أجمعين، وصح عندنا عن الشعبي (ت٩٦هـ)، وهو من أئمة التابعين علما وفقها ومقتدى أنه قال: إذا قرأت: ﴿كُلُّ مَنْ عَلَيْهَا فَانٍ﴾ فلا تسكت حتى تقرأ: ﴿وَيَبْقَى وَجْهُ رَبِّكَ ذُو الْجَلَالِ وَالْإِكْرَامِ﴾ [الرحمن/٢٦، ٢٧]»(٢).

وقال النكزاوي (ت٦٨٣هـ): «باب الوقف عظيم القدر جليل الخطر لأنه لا يتأتى

(١) **المستدرك على الصحيحين**، لمحمد بن عبد الله الحاكم، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م، رقم الحديث (١٠١)، (١/٩١). وقال الحاكم بعد إخراجه: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين».

(٢) **النشر في القراءات العشر**، لشمس الدين بن الجزري، تحقيق علي محمد الضباع، دار لكتب العلمية، بيروت، (١/٢٢٥).

لأحد معرفة معاني القرآن ولا استنباط الأدلة الشرعية منه إلا بمعرفة الفواصل»[1].

الفرع الثالث: أقسام الوقف.

وقد تعددت أقوال العلماء في أقسام الوقف على مذاهب عديدة، ولكن المدقق في هذه التقاسيم يلاحظ تداخلا واتحادا في مآلات الكثير منها، ولذلك رأينا أن نعرض لأهم تقسيمات الوقف ثم محاولة الوقوف على حقيقة هذه التقاسيم للوصول لأفضل الأقوال فيها.

تقسيم ابن الأنباري (ت٣٢٨هـ): قسمه إلى ثلاثة أقسام وقف تام وكافي (حسن) وقبيح.

وعرف الوقف التام بأنه «الذي يحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده، ولا يكون ما بعده يتعلق به». ومثاله الوقف على قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف/١٥٧].

والوقف الحسن عنده هو الذي يحسن الوقوف عليه ولكن لا يحسن الابتداء بما بعده، كالوقف على قوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ فإنه يحسن الوقف عليه ولكن لا يصح الابتداء بما بعده وهو قوله تعالى: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة/٢].

أما الوقف القبيح فلم يضع له حدا خاصا، واكتفى بقوله أنه الذي ليس بتام ولا حسن، ومثله بالوقوف على قوله: ﴿مَالِكِ﴾ مع الابتداء بقوله: ﴿يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة/٤][2].

وأهم ما يلاحظ على تقسيم ابن الأنباري هو مراعاته للاختصار وعدم التطويل بتفريع الأقسام، ويتجلى ذلك في تعريفه للقبيح بأنه ما ليس بتام ولا حسن، فهو هنا عرفه بقيود سلبية، وهذا يتيح دخول العديد من الصور تحت هذا القسم الأخير، وهذا النوع من الحدود استعمله الكثير من العلماء في العديد من الفنون، ومنه قول النحاة في الحرف أنه

(١) **الإتقان في علوم القرآن**، لجلال الدين السيوطي، (٢٨٣/١).

(٢) **إيضاح الوقف والابتداء**، لابن الأنباري، (ص ١٤٩).

الذي لا يصلح مع علامات الاسم ولا الفعل[1].

تقسيم أبي عمرو الداني : قسمه إلى أربعة أقسام: تام مختار، وكاف جائز، وصالح مفهوم، وقبيح متروك.

وعرف التام المختار بأنه الذي يحسن القطع عنده والابتداء بما بعده، وما بعده يكون غير متعلق بما قبله، ومثل له بالوقف على قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ هُمُ الْمُفْلِحُونَ﴾ [الأعراف/١٥٧].

والكافي الجائز عنده هو الذي يحسن الوقف عليه أيضا، والابتداء بما بعده، ولكنه متعلق بما قبله من جهة المعنى لا اللفظ، ومثاله الوقف على قوله تعالى: ﴿حُرِّمَتْ عَلَيْكُمْ أُمَّهَاتُكُمْ﴾، والابتداء بقوله تعالى: ﴿وَبَنَاتُكُمْ وَأَخَوَاتُكُمْ وَعَمَّاتُكُمْ ...﴾ [النساء/٢٣]. فهنا الوقف جائز؛ لأن المحل المبتدأ به غير متعلق بما قبله من حيث اللفظ، وإن كان متعلقا به من حيث المعنى لاشتراك الأمهات والبنات في حكم التحريم.

أما الصالح المفهوم (الحسن) فعرفه بأنه ما يحسن الوقف عليه، ولكن لا يحسن الابتداء بما بعده لتعلقه به من جهة اللفظ والمعنى، ومثاله الوقف على قوله: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ﴾ والابتداء بقوله: ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ [الفاتحة/٢].

وأخيرا الوقف القبيح، وعرفه بأنه الذي لا يعرف المراد منه، ومثاله الوقف على قوله: ﴿مَالِكِ﴾ والابتداء بعده بقوله: ﴿يَوْمِ الدِّينِ﴾ [الفاتحة/٤][2].

قلت :يلاحظ على تقسيم أبي عمرو الداني أنه اختلف عن تقسيم ابن الأنباري من جهتين:

الأولى: أنه زاد قسما على تقسيم ابن الأنباري ، وهذا القسم هو الكافي الجائز، ونحن إذا حاولنا إلحاق هذا القسم بأقسام ابن الأنباري نجد أن أقرب الأقسام إليه هو الأول،

(١) **شرح قطر الندى**، لجمال الدين بن هشام، تحقيق محمد محيي الدين عبد الحميد، مكتبة السعادة، القاهرة، الطبعة الحادية عشر، ١٣٨٣هـ، ١٩٦٣م، (ص ٣٦).

(٢) **المكتفي في الوقف والابتداء**، لأبي عمر الداني، (ص ١٣٨-١٤٨).

لأنه عنده ما يحسن الوقف عليه والابتداء بما بعده، فهذا التعريف يشمل القسم الأول والثاني في تقسيم الداني ، وإنما الفرق عند الداني أن الكافي الجائز يتعلق بما قبله من جهة المعنى لا اللفظ، ولكن هذا الوصف لا يؤثر في الحقيقة المرادة من دراسة الوقف، وهي بكل وضوح جواز الوقف على الموضع المعين، فإذا حكمنا بذلك فلا إشكال في تسمية الأول تام والثاني كافي، ولذلك فإن مرجع التقسيم عند الداني لا يختلف حقيقة عن تقسيم ابن الأنباري من حيث المراد والغاية من معرفة الوقف.

الثانية: أن الداني وضع تعريفا للقسم الأخير من الوقف، وهو الوقف القبيح، بينما اكتفى ابن الأنباري بوضع قيود سلبية له كما بينا، ولكن مع التدقيق في تعريف الداني للوقف القبيح نجد أن تعريفه يحتاج إلى مزيد بيان إذ يرد عليه تساؤلا بديهيا، وهو ما المراد بقوله: «الذي لا يعرف المراد منه»، فحقيقة الأمر أن الداني لم يضف في هذا التعريف ما يسهل تصور الوقف القبيح عند القارئ، وهو في إجابته على هذا السؤال سيكون أمام أمرين إما أن يضع له تعريفا شافيا غير ذلك، أم أنه سيجيب بأن الوقف القبيح ما لم يكن تاما أو كافيا أو حسنا، وهو عودة لتعريف ابن الأنباري .

تقسيم السجاوندي : وقسمه إلى خمسة أقسام: لازم، ومطلق، وجائز، ومجوز لوجه، ومرخص ضرورة.

وعرف اللازم بأنه ما لو وصل طرفاه غير المرام وشنع معنى الكلام، ومثل له بقوله تعالى: ﴿وَمَا هُمْ بِمُؤْمِنِينَ﴾ [البقرة/٨] فإنه لو وصل بقوله: ﴿يُخَادِعُونَ اللَّهَ﴾ [البقرة/٩] صار الخداع صفة للمؤمنين، وهو ممتنع قطعا.

وعرف المطلق بأنه ما يحسن الابتداء بما بعده، ومثل له بقوله: ﴿اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ﴾ . والبداية بعده بقوله: ﴿وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ﴾ [الشورى/١٣].

وعرف الجائز بأنه ما يجوز فيه الوصل والوقف لتجاذب الموجبين من الطرفين، ومثاله الوقف على قوله: ﴿وَمَا أُنْزِلَ مِنْ قَبْلِكَ﴾ والبداية بقوله: ﴿وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ [البقرة/٤].

وموجب الوصل هنا أن واو العطف تقتضي الوصل، وموجب الوقف تقديم المفعول على الفعل في قوله: ﴿وَبِالْآخِرَةِ هُمْ يُوقِنُونَ﴾ . فإذا تنازع الموجبان جاز الوقف.

والمجوز لوجه عنده مثل قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ الَّذِينَ اشْتَرَوُا الْحَيَاةَ الدُّنْيَا بِالْآخِرَةِ﴾ والبداية بعده بقوله: ﴿فَلَا يُخَفَّفُ عَنْهُمُ الْعَذَابُ وَلَا هُمْ يُنْصَرُونَ﴾ [البقرة/٨٦]. قال: لأن الفاء في قوله: ﴿فَلَا يُخَفَّفُ﴾ لتعقيبٍ يتضمن معنى الجواب والجزاء، وذلك يوجب الوصل، إلا أن نظم الفعل على الاستئناف يرى للفصل وجها.

وأخيرًا عرف المرخص لضرورة بأنه ما لا يستغني ما بعده عما قبله، لكن يرخص الوقف لضرورة انقطاع النفس، ولا يلزمه الوصل لأن ما بعده جملة مفهومة.

قلت : نلاحظ على تقسيم السجاوندي اختلافه عن سابقيه في أمور هامة:

أولها: أنه استحدث قسما جديدا خاصا بالوقف اللازم، وهو الذي يجب على القارئ الوقف عليه، فهذا النوع من الوقف لم يذكره كلٌّ من ابن الأنباري أو الداني ، وهو في الحقيقة نوع هام جدير بالذكر في أقسام الوقف.

ثانيها: أن السجاوندي لم يول اهتماماً كبيراً لمسألة الابتداء بما بعد الوقف، ولذلك نجده لم يذكر في أقسامه الخمسة قسماً يحسن الوقوف عليه ولكن لا يحسن الابتداء بما بعده، وهو ما يعادل الوقف الحسن عند ابن الأنباري ، أو الوقف الصالح عند أبي عمرو الداني .

ثالثها: أن السجاوندي لم يضع في أقسامه الخمسة قسماً يوازي الوقف القبيح عند ابن الأنباري أو الداني ، وإنما بدأ في الكلام بعد ذكر الأقسام الخمسة على ما لا يجوز الوقف عليه، وذكر بعض الأمثلة لذلك منها الوقوف بين الشرط وجزائه أو بين البدل ومبدله، وهذا المسلك يدل على أنه عليه الرحمة اعتبر هذا القسم ليس من أقسام الوقف أصلا، وإنما هو خارج عنها لأن أقسام الوقف تدل على مراتب الوقف لا على ما لا يجوز الوقف عليه، وهو لا يتجاوز أن يكون خلافا في الاصطلاح.

رابعها: أنه زاد في تفصيله للأقسام، ويظهر ذلك في إفراده قسم للجائز، وقسم للمجوز بوجه، وكلاهما عند التحقيق يجوز الوقف عليه، ولكن الفرق بينهما أن المجوز لوجه يترجح فيه الوصل على الوقف، ولذلك أفرد له قسما خاصا، وهذا التدقيق لم يعه فيمن سبقوه، لاسيما أنه غير مؤثر كما ذكرنا قبل ذلك في جواز الوقف من عدمه والذي هو أهم نتائج التقسيم.

خامسها: أن القسم الخامس عنده بالغ فيه في الفرض والتنظير، وذلك أنه افترض أن القارئ توقف اضطرارا لانقطاع نفسه، ولكن وقوفه هذا صادف محلا يجوز له الوقف عليه والابتداء بما بعده، وهذا فرض بعيد، وحقه أن يكون ضمن قسم المطلق عنده، لأن الوقف الاضطراري بسبب انقطاع النفس لا حكم له لأنه ليس باختياري، فلا يضر أن يكون وقوفه صادف محلا صالحا أم لا، بل يجب أن يكون الحكم لغير الوقف الاضطراري.

تقسيم الأشموني: وقسم الوقف إلى خمسة أقسام: التام والكافي والحسن والقبيح والمتردد.

والتام عنده: ما لم يتصل ما بعده بما قبله لفظا ولا معنى.

والكافي أن يتصل ما بعده بما قبله معنى لا لفظا.

والحسن: أن يتصل ما قبله بما بعده لفظا لا معنى.

والقبيح: أن يتصل ما قبله بما بعده لفظا ومعنى.

والمتردد: هو ما يجوز أن يلحق بأحد الأقسام الأربعة نظرا للاختلاف بين العلماء في تفسير الآية أو إعرابها أو قراءتها[1].

قلت : نلاحظ على تقسيم الأشموني أنه انتقد كل التقسيمات السابقة عليه ابتداءً فقال: «والناس في اصطلاح مراتبه مختلفون كل واحد له اصطلاح، وذلك شائع لما اشتهر أنه لا مشاحة في الاصطلاح، بل يسوغ لكل أحد أن يصطلح على ما شاء كما صرّح

(١) **منار الهدى في الوقف والابتداء**، للأشموني، (ص ٢٥، ٢٦).

بذلك صدر الشريعة وناهيك به، يقول ابن الأنباري : مراتبه ثلاثة: تام، وحسن، وقبيح. وقال غيرهما أربعة: تام مختار، وكاف جائز، وحسن مفهوم، وقبيح متروك. وقال السجاوندي خمسة: لازم، ومطلق، وجائز، ومجوّز لوجه، ومرخص ضرورة. وقال غيره ثمانية: تامّ، وشبيه، وناقص، وشبيه، وحسن، وشبيه، وقبيح، وشبيه، وجميع ما ذكروه من مراتبه غير منضبط ولا منحصر لاختلاف المفسرين والمعربين، لأنه سيأتي أن الوقف يكون تاما على تفسير وإعراب وقراءة، غير تام على آخر إذ الوقف تابع للمعنى»[1].

ولكن مع هذا الانتقاد فإننا نجد أن تقسيم الأشموني لا يخرج في الحقيقة عن تقسيم أبي عمرو الداني ، أو أن الخلاف بينهما طفيف غير مؤثر، وبيان ذلك أن الأشموني اتفق مع الداني في التام والكافي والقبيح، وتبقى الحسن فجعل الداني ، في هذا القسم أن ما بعد الوقف متعلق بما قبله من جهة اللفظ والمعنى، ولذلك لا يحسن الابتداء به، وجعله الأشموني متعلقاً بما قبله من جهة اللفظ لا المعنى، ولكن الأشموني لم يحكم على الابتداء بما بعده، ومعلوم أن الأفضل في حالة اتصال ما قبل الوقف بما بعده من جهة اللفظ الرجوع في القراءة لما قبله، فلا يحسن الابتداء بما بعده ولو اتصل بما قبله باللفظ فقط، فيتحصل أن مؤداهما واحد.

أما القسم الأخير الذي ذكره الأشموني وهو المتردد فلا معنى لذكره؛ لأن المتردد يجب أن يكون داخلا في أحد الأقسام الأربعة، فيختلف باختلاف تفسير العالم أو إعرابه، فإذا تبنى العالم إعرابا معينا لآية معينة، اقتضى ذلك حكمه على الوقف بحكم لا يخرج عن الأقسام الأربعة على تقسيم الأشموني، فهو لن يحكم على هذا الوقف بالتردد ، فظهر من ذلك أنه لا خلاف بين تقسيم الأشموني وأبي عمرو الداني .

ذلك فإن الإمام ابن الجزري قسم الوقف إلى أربعة أقسام تضمنت الأربعة الأولى عند الأشموني ولم يذكر القسم الخامس، فقال: «يعني أن الكلام إما أن يتم أولا؛ فإن تم، فلا

(١) **منار الهدى في الوقف والابتداء**، للأشموني، (ص ٢٦).

يخلو إما أن لا يكون له تعلق بما بعده لا لفظا ولا معنى أو يكون له تعلق، والأول الوقف المصطلح عليه بالتام فيوقف عليه ويبتدأ بما بعده، وإن كان له تعلق، فلا يخلو إما أن يكون تعلقه من جهة المعنى أو من جهة اللفظ؛ فالأول الوقف المصطلح عليه بالكافي، وهو كالتام في جواز الوقف عليه والابتداء بما بعده، وإن كان متعلقا من جهة اللفظ فهو الوقف المصطلح عليه بالحسن، فيجوز الوقف عليه لتمامه ولا يجوز الابتداء بما بعده لتعلقه بما قبله لفظا ومعنى، إلا أن يكون رأس آية فإنه يجوز في اختيار الأكثر لمجيئه عن النبي ﷺ كما سنذكره، وبقي القسم الثاني من التقسيم الأول وهو أن لا يتم الكلام عليه فهو الوقف القبيح في مصطلحهم لا يجوز الوقف عليه ولا الابتداء بما بعده»[1].

قلت : وبعد ذكر هذه الأقسام يظهر لنا قوة تقسيم الإمام أبي عمرو الداني والذي يعتبر مقارباً لتقسيم ابن الجزري؛ وذلك لأنه اعتمد على الحصر من خلال أوصاف يسهل ضبطها، فقيامه على تعلق ما بعد الوقف بما قبله، هو في الحقيقة وصف دقيق يمكن ضبطه، وفي نفس الوقت وصف يتيح الحصر بما يضمن عدم خروج أي موضع في الكتاب العزيز عنه، ولكن ينقص هذا التقسيم شيءٌ واحدٌ وهو أنه لم يضع قسما للوقف اللازم الذي ذكره السجاوندي، فإذا أضفنا هذا القسم إلى تقسيم الداني كان على الأرجح هو الأفضل بين أقسام الوقف المتعددة.

الفرع الرابع: صلة الوقف بالعلوم الأخرى.

معلوم أن موضوع علم الوقف هو آيات وكلمات القرآن الكريم، وإذا كان هذا الكتاب العظيم هو المصدر الأول للتشريع عند الفقهاء، والمرجع الأول في الاستدلال عند علماء أصول الدين والعقائد، ومورد الاحتجاج الأول عند النحويين والبلاغيين، كان لا بد من تأثر علم الوقف بهذه العلوم واتصاله بها، فكل هذه العلوم تؤثر تأثيرا ظاهرا في الحكم على الوقف في موضع معين بالجواز أو المنع أو الإلزام، حتى قال أبو بكر ابن مجاهد

(١) **النشر في القراءات العشر**، لابن الجزري، (ص ٤٠).

أحد أعلام القراءات في صفات من يستطيع تحقيق الوقف التام: «لا يقوم بالتمام في الوقف إلا نحوي عالم بالقراءات عالم بالتفسير والقصص وتلخيص بعضها من بعض عالم باللغة التي نزل بها القرآن»[1].

وإذا حاولنا الاستدلال على تأثير هذه العلوم وصلتها بعلم الوقف سنجد مئات الأمثلة التي تؤكد هذه الصلة الوثيقة، ونحن سنكتفي هنا بذكر مثال واحد يوضح مدى تأثير كل علم من هذه العلوم في علم الوقف.

أولا: علم أصول الدين (العقيدة): ومن الأمثلة الشاهدة على اتصاله وتأثيره في علم الوقف، الوقف على قوله تعالى: ﴿وَرَبُّكَ يَخْلُقُ مَا يَشَاءُ وَيَخْتَارُ﴾ [القصص/٦٨]. فإن أهل العلم ذكروا أن الوقف هنا يبين مذهب أهل السنة من مذهب المعتزلة، وبيان ذلك أن القارئ إذا وقف على قوله: ﴿وَيَخْتَارُ﴾ فقد أثبت لله ﷻ مطلق الخلق والاختيار بدون قيد، فيخلق ما يشاء ويختار ما يريد، ويبدأ بعدها بقوله: ﴿مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾ [القصص/٦٨]. أما إذا وقف القارئ عند قوله: ﴿مَا يَشَاءُ﴾ فإنه يكون قد أثبت لله ﷻ مطلق الخلق بلا قيد، ويبدأ بعدها بقوله: ﴿وَيَخْتَارُ مَا كَانَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ﴾ فيثبت به أن الله ﷻ لا يختار للعبد إلا ما هو خير له، ولا يختار له شرا على أصل مذهبهم في أن الشر لا ينسب إلى الله ﷻ[2].

ثانيا: علم الفقه: وهو وإن كان أقل العلوم حظوظا بين باقي العلوم الشرعية تأثيرا في علم الوقف، إلا أنه له تأثير لا يمكن تجاهله، ومثاله في قوله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ يَرْمُونَ الْمُحْصَنَاتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا بِأَرْبَعَةِ شُهَدَاءَ فَاجْلِدُوهُمْ ثَمَانِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا وَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ * إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ [النور/٤، ٥]، وبيان ذلك: أن من ذهب من الفقهاء

(١) **القطع والائتناف**، لأبي جعفر النحاس، تحقيق عبد الرحمن المطرودي، دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م، (ص ١٨).

(٢) **النكت في القرآن الكريم**، لأبي الحسن القيرواني، تحقيق عبد الله الطويل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ، ٢٠٠٧م، (ص ٣٧٨)، **ومنار الهدى**، للأشموني، (ص ١٢).

إلى أن شهادة القاذف لا تقبل أبدا حتى لو تاب، فإنه يقف على قوله: ﴿أَبَدًا﴾ وقفًا تامًّا، ومن ذهب إلى أن شهادته تقبل إذا تاب، فإنه يجعل الكلام متصلا، ويكون الوقف التام عنده عند قوله تعالى: ﴿فَإِنَّ اللَّهَ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾.

ثالثا: علم القراءات والنحو والصرف: وإذا كان الوقف يتعلق بالقراءة، فهو لا شك فرع عن العلم بالقراءات، فلا عجب إذاً أن يؤثر علم القراءات في علم الوقف تأثير كبيرا، وقد ربطنا بين القراءات والنحو، لأن اختلاف القراءة غالبا ما يكون من اختلاف الإعراب (النحو) أو بُنية الكلمة (الصرف)، ومن الأمثلة الدالة على هذا الارتباط قوله تعالى: ﴿وَكَتَبْنَا عَلَيْهِمْ فِيهَا أَنَّ النَّفْسَ بِالنَّفْسِ وَالْعَيْنَ بِالْعَيْنِ وَالْأَنْفَ بِالْأَنْفِ وَالْأُذُنَ بِالْأُذُنِ﴾ [المائدة/٤٥].

وبيان ذلك: أن من قرأ قوله: ﴿وَالْعَيْنُ﴾ بالرفع كالكسائي، جعل الوقف على قوله: ﴿بِالنَّفْسِ﴾ تامًّا؛ لأن ما بعده يكون كلامًا مبتدأ يخص المسلمين، ويكون حكم اليهود انتهى عند قوله تعالى: ﴿بِالنَّفْسِ﴾، ومن قرأ: ﴿الْعَيْنَ﴾ بالنصب كنافع وعاصم وحمزة وخلف ويعقوب والأعمش[1]، جعل هذا الكلام معطوفًا على قوله: ﴿النَّفْسَ﴾ فيتصل الكلام، فلا يكون الوقف على قوله: ﴿بِالنَّفْسِ﴾ تامًّا.

رابعا: علم التفسير: ومن أشهر الأمثلة في ارتباط علم التفسير بمعناه العام بعلم الوقف قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ﴾ [آل عمران/٨]. وهذا الموضع قد يحسب على علم العقيدة أيضًا. **وبيان ذلك**: أن من رأى من المفسرين أن معنى التأويل هو علم حقيقة الأمر ومآلاته، قال بأن هذا العلم ينفرد به المولى ﷻ، ولذلك فإنهم يرون الوقف التام على قوله: ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾؛ لأن نصيب الراسخين من العلم حينها هو التصديق والتسليم بحقيقة المتشابه، إذ لا طريق لعلمهم به، ومن اعتبر أن التأويل المقصود

(١) **معجم القراءات**، لعبد اللطيف الخطيب، دار سعد الدين، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م، (٢/٢٧٩).

به التفسير، وما يحصل عن طريق الاجتهاد ذهب إلى أن الكلام متصل، لأن الراسخين في العلم يستطيعون تحصيل هذا القدر من التأويل الذي طريقه الاجتهاد.

فهذه بعض الأمثلة القليلة التي يستدل بها استدلالاً قاطعًا على الصلة الوثيقة بين علم الوقف وأهم علوم الشريعة الإسلامية.

المطلب الثاني

التعريف بكتب النحاس والسجاوندي والأشموني محل الدراسة

ذكرنا أن المنهج الذي سنقوم باتباعه هو المنهج الاستقرائي التحليلي، وفي سبيل الالتزام بقواعد هذا المنهج كان لا بد لنا من وضع حدود للبحث، بحيث نستطيع تحقيق الاستقصاء وتحليل المادة الناتجة عن البحث الاستقرائي، ولذلك فإن اختيارنا قد وقع على ثلاثة من أهم المصنفات في علم الوقف، جمعت بين ثلاثة عصور مختلفة لثلاثة من العلماء المبرزين في علوم العربية والقراءة، وحاولنا قدر الإمكان تطبيق منهجنا على هذه المصنفات الثلاثة، وقبل الشروع في مقصود البحث رأينا بادئ ذي بدئ أن نلقي الضوء على هؤلاء الأعلام على سبيل الإجمال، ومن ثم الالتفات إلى مصنفاتهم محل الدراسة.

أولاً: التعريف بالإمام النحاس

هو أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس، المفسر النحوي المصري المعروف بالنحاس، ويعرف أيضاً بالصفار، ولكن لقب النحاس هو الأشهر الذي عرف به، وهو الذي طار في الآفاق حتى صار علماً له، والنحاس نسبة إلى من يصنع الأواني النحاسية، ويظهر أن أجداده كانوا يشتغلون بهذه الصنعة.

وأما أبو جعفر فقد طلب العلم منذ حداثة سنه، ولم ينقل عنه أنه اشتغل بهذه الحرفة صنعة أو بيعاً.

أما عن شيوخه فهم كثيرون، منهم أبو إسحاق الزجاج وأبو بكر الأنباري وابن كيسان (ت : ٢٩٩هـ) والأخفش الصغير أبو الحسن علي بن سليمان (ت:٣١٥هـ) .

أما عن تلاميذه فلا يكادون يحصون عدداً، منهم : منذر بن سعيد (ت:٣٣٥هـ) ، ومحمد بن مفرح المعافري (ت:٣٧١هـ) ، وعمر بن محمد بن عراك (ت:٣٨٨هـ) .

أما مؤلفاته فقد قال ياقوت الحموي : صنف كتباً حساناً مفيدة منها : الاشتقاق ومعاني القرآن وأخبار الشعراء وأدب الكتاب والناسخ والمنسوخ وإعراب القرآن والتفاحة

في النحو (ت:٣٣٨هـ) [١].

ثانياً : التعريف بالإمام السجاوندي :

هو محمد بن طيفور، أبو عبد الله ، إمام كبير محقق ومقرئ ومفسر ونحوي ولغوي (ت:٥٦٠هـ) ، عاش في منتصف القرن السادس خلال العصر العباسي في نهضة علمية، وإلى جانب ذلك فقد كان في عصر المؤلف ما يشجع على مسيرة هذه النهضة والاستفادة من كنوز معارفها من العلماء الجهابذة، كإمام الحرمين الجويني (ت: ٤٧٨هـ) ، والعلامة علي بن عقيل أبو الوفاء المقرئ الأصولي (ت:٥١٣هـ) .

ولم تذكر كتب التراجم رحلاته ولا شيوخه ولا تلاميذه، ولم يشر هو إلى شيء من هذا ، ولذا يقول الذهبي : " لم أدر على من قرأ ولا على من أقرأ "

مؤلفاته : ترك الإمام السجاوندي آثاراً علمية قيمة لا غنى للمكتبة الإسلامية عنها منها :

١- عين المعاني في تفسير الكتاب العزيز والسبع المثاني .

٢- عين التفسير .

٣- علل القراءات .

٤- علل الوقوف ، ويسمى الوقف والابتداء الكبير [٢].

ثالثاً : التعريف بالإمام الأشموني :

---

(١) **معجم الأدباء**، للحافظ أبي عبد الله ياقوت الحموي، ط: دار الكتب العلمية ، ١٤١١هـ /١٩٩١م ، الأولى ، ٦١٧/١، سير أعلام النبلاء ، للإمام الذهبي ، ط: مؤسسة الرسالة ، الثانية ، ١٤٠٤هـ /١٩٨٤م ، ٤٠١/١٥، وفيات الأعيان لابن خلكان ، ط: دار صادر ، ١٩٦٧م ، ٩٩/١، أنباه الرواه على أنباه النحاة ، للوزير جمال الدين القفطي، ط: دار الفكر العربي، مؤسسة الكتب الثقافية ، ١٤٠٦هـ /١٩٨٦م ، الأولى ، ١٣٦/١ .

(٢) **ينظر: الوافي بالوفيات**، للصفدي، ط: دار النشر، ١٩٧٤م ، ١٧٨/٣، غاية النهاية في طبقات القراء لابن الجزري ، ط: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الأولى ، ١٩٣٢م ، ١٥٧/٢.

هو أحمد بن محمد بن عبد الكريم بن محمد الأشموني الشافعي، فقيه ومقرئ، من تصانيفه :

منار الهدى في بيان الوقف والابتداء ، والقول المبين في بيان أمور الدين ، كانت وفاته في القرن الحادي عشر [1].

وبعد: فقد قسمت هذا المطلب إلى ثلاثة فروع:

الفرع الأول: موضوعات الكتب الثلاثة ومنهج مؤلفيها.

الفرع الثاني: موارد الكتب الثلاثة.

الفرع الثالث: مميزات الكتب الثلاثة والمآخذ عليها.

الفرع الأول: موضوعات الكتب الثلاثة ومنهج مؤلفيها

أولا: موضوعات الكتب الثلاثة وطريقة مصنفيها في عرضها:

القطع والائتناف: بدأ أبو جعفر النحاس رحمه الله كتابه بمقدمة تضمنت سرد المواضيع التي سيوردها، فكانت فهرسا له، ثم ذكر المنهج الذي سيتبعه في كتابه، وأشار فيها إلى المصنفين في هذا الفن سواء من القراء أو النحويين.

ثم أفرد بابا بعد ذلك مباشرة للحديث عن فضائل القرآن وأهله ذكر فيه أحاديث بإسنادها إلى النبي ﷺ، وآثاراً مسندة أيضًا إلى الصحابة ﷺ.

وبعده أفرد بابا يذكر فيه صفة قراءة النبي ﷺ وحثه على مراعاة الوقف، وذكر فيه آثارا عن الصحابة ﷺ تظهر حرصهم وتعلمهم لعلم الوقف، وهو في كل هذا يتبع إسناد هذه الأخبار بالسند المتصل إلى قائليها.

وبعده باب في ما يحتاجه طالب علم الوقف، وهو يشير في هذا الباب إل الصلة الكبيرة بين علم الوقف وباقي علوم الشريعة، ليؤكد ضرورة أن يحصيل قدرا كافيا من

(١) **معجم المؤلفين** ، لعمر رضا كحالة، ط : مكتبة المتنبي، دار إحياء التراث العربي ، ١٣٧٦هـ / ١٩٥٧م ، ١٢١/٢.

هذه العلوم ليتمكن القارئ من ضبط مواضع الوقف التام من غيره.

ثم يستمر أبو جعفر النحاس في عنايته بالأسانيد، فيذكر أسانيده إلى أهم من نقل عنهم في كتابه من أئمة القراء والمفسرين مثل نافع ويعقوب والكسائي وأبي حاتم، حتى يعلم القارئ أنه عندما يعزو أحد الأقوال إلى واحد من هؤلاء العلماء فإنه عزو مسند بسند متصل إليه، وإنما حذف الإسناد اختصارا لتكرار النقل عنهم، وذكره مجتمعا قبل الشروع في مقصود الكتاب.

وبعد ذلك يبدأ الإمام النحاس رحمه الله في الدخول في مقصود كتابه الأصلي، فيعرض سور القرآن سورة سورة، ويذكر مواضع الوقف فيها مع اختلاف العلماء ومناقشة هذا الخلاف.

الوقف والابتداء للسجاوندي: بدأ كتابه بمقدمة خص فيها أبا حاتم السجستاني (ت٢٥٥هـ) صاحب كتاب المقاطع والمبادئ في الوقف والابتداء، والإمام أبو محمد الحسن بن علي العماني صاحب كتاب المرشد بالثناء عليهما وعلى كتابيهما، ثم شرع مباشرة في بيان أحكام الوقف بالتفصيل.

وبعد ذلك أفرد كلمة «**كلا**» بمبحث كامل، سرد فيه مواضع مجيئها في القرآن، ومذاهب العلماء في كل موضع من حيث الوقف.

ثم ذكر رموزا كمفاتيح للكتاب، فوضع علامة «**لا**» للدلالة على عدم جواز الوقف، وعلامة «**ق**» للوقف الصحيح، وعلامة «**م**» للوقف اللازم، وعلامة «**ط**» للمطلق، وعلامة «**ج**» للجائز، وعلامة «**ز**» للمجوز بوجه، وعلامة «**ص**» للمرخص للضرورة.

ثم شرع بعد ذلك في مقصود كتابه وعرض السور مرتبة، مع ذكر المواضع محل الوقف، وبجوارها الرمز الذي وضعه للدلالة على حكم الوقف فيها، مع تعليل مختصر لكل حكم.

منار الهدى في الوقف والابتداء للأشموني: بدأ الإمام الأشموني رحمه الله كتابه بمقدمة ذكر فيها عدة فوائد وتنبيهات، اعتبرها هامة لكل قارئ قبل الشروع في موضوع

الكتاب.

فذكر الفائدة الأولى عن ذكر الأئمة الذين اشتهر عنهم علم الوقف، وذكر فيها بعض الصحابة وأئمة القراء وغيرهم.

وفي الفائدة الثانية تعرض لمعنى الوقف في اللغة والاصطلاح، ثم ذكر أقسام الوقف عند العلماء السابقين له، ثم رجح تقسيما خاصا به.

وفي نفس هذه الفائدة تكلم عن مراتب الوقف، وهو غير أقسامه، وذكر له عشر مراتب، وهي تام وأتم وكاف وأكفى، وحسن وأحسن، وصالح وأصلح، وقبيح وأقبح، وهي مراتب متفرعة عن أقسام الوقف التي ذكرها.

ثم تابع في ذكر التنبيهات بعد الفوائد فذكر أربعة عشر تنبيها، أولها يتعلق بوجوب اتباع رسم المصحف، وثانيها يتعلق بكراهية اتخاذ القرآن وسيلة للكسب، وثالثها تكلم فيه عن حالات خاصة لا يجوز فيها الوقف، ورابعها وفيه حكم الوقف الاضطراري، وخامسها وفيه تحذير من متابعة بعض القراء في مواضع حكموا فيها بالوقف دون تحقق لاحتمال الخطأ فيها، وسادسها: وفيه تنبيهات لأمور يجب أن يراعيها القارئ حال الوقف، وسابعها: وتكلم فيه عن حكم الذي والذين خصوصا في الوقف، وثامنها: وخصه بالكلام على بلى ومذاهب النحويين والقراء فيها، وتاسعها: وتكلم فيه عن «كلا» وأقوال العلماء فيها، وعاشرها: وتكلم في ضرورة اتباع السمع في ترتيب الآيات والسور لأن ترتيبها توقيف، والحادي عشر: وفيه أول من جمع القراءات السبع، والثاني عشر: وفيه من عد آيات القرآن والاختلاف فيها، والثالث عشر: وفيه الخلاف في الحروف المقطعة أول السور، والرابع عشر: وتكلم فيه عن ثواب القارئ

ثم شرع في مقصود الكتاب، فذكر السور مرتبة مع ذكر حكم الوقف بجوار كل موضع، ثم تعليل سبب هذا الحكم مع ذكر الخلاف إن وجد، وقد بدأ قبل الشروع في بيان الوقف في سورة الفاتحة بالتعرض لحكم الاستعاذة، وحكم وصل آخر السورة بأول تاليتها.

ثانيا: منهج المصنفين الثلاثة في مصنفاتهم:

أبو جعفر النحاس في القطع والائتناف:

ذكر الإمام النحاس في مقدمة كتابه منهجه في تناول موضوع الوقف فقال: «وهذا الكتاب نذكر فيه التمام في القرآن العظيم، وما كان الوقف عليه كافيا أو صالحا، وما يحسن الابتداء به، وما يجتنب من ذلك»[1]. ثم قال بعد ذلك: «ونؤلفه سورة سورة»

قلت: فهذا باختصار هو المنهج الذي وضعه المصنف لنفسه، ولكن هذا المنهج لا يدل حقيقة على طريقة المصنف داخل كتابه، فالنحاس رحمه الله لم يكتف بذكر الموضع أو الآية ثم بيان حكم الوقف فيها وحسب، وإنما تناول بإسهاب الأدلة على ما ذهب إليه من حكم الوقف، وذكر أيضًا تعليل هذا الحكم، واتسم منهجه بالإسهاب في ذكر الأدلة والتعليل والفوائد، ويدل على ذلك أنه بعد ذكر سورة الفاتحة ومذاهب القراء في الوقف على كلماتها، قال بعد استيعابه لذلك: «ولو لم يذكر إلا هذا في هذه السورة لكان كافيا، ولكنّا نزيد ذلك شرحا، ليدل على ما بعده» ثم أخذ في ذكر بعض العلل النحوية في المواضع التي سبق ذكرها في السورة.

ويلاحظ أيضاً من تتبع طريقة أبي جعفر النحاس في كتابه أنه أولى اهتماماً كبيراً للنقل عن أئمة القراءة والنحو والتفسير، كالكسائي ونافع وجعفر والأخفش والفراء وأبي حاتم، فهو يبدأ دائما بذكر مذاهب القراء في موضع الوقف إن وجد، واهتمام الإمام النحاس بذلك يعد منطقيا، نظرا للطابع الأثري للعلوم في ذلك الوقت (القرن الرابع).

ويلاحظ أيضًا على منهج أبي جعفر النحاس أنه كان مهتما لدرجة كبيرة بمناقشة الأقوال بين العلماء في حالة الخلاف، فهو لم يقتصر على ذكر الخلاف، وإنما اعتنى بذكر مناقشة أصحاب الخلاف وأدلتهم بوجه من التفصيل، حتى إنه ذكر في قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ [النور/٤] الخلاف بين الشافعي ومالك وبين أصحاب الرأي في مسألة

(١) **القطع والائتناف**، لأبي جعفر النحاس، (ص ١).

قبول شهادة الفاسق إذا تاب، وذكر أدلة احتجاج الشافعي عليهم.

كما اهتم الإمام أبو جعفر النحاس بأقوال المفسرين، وتأثيرها في حكم الوقف، فنقل عن العديد من المفسرين من الصحابة ومن بعدهم، وكان لأبي حاتم النصيب الأكبر في النقول عنه.

ويلاحظ على منهج النحاس استشهاده المتكرر بالأحاديث النبوية والآثار الواردة عن الصحابة ﷺ، وكل هذه الأخبار نقلها مسندة بسند متصل إلى قائليها.

وأخيرًا فإن شخصية النحاس كانت ظاهرة بقوة أثناء تناوله لمسائل الوقف، فغالبا ما يتدخل لرد أحد الأقوال أو إبراز وجهه، أو ترجيحه على غيره أو العكس، فكل ذلك يظهر مذهبه النقدي المتوهج، فعلى الرغم من موضوع الكتاب الذي يسوغ للمصنف فيه أن يقتصر على نقل الأقوال وتعليلاتها، إلا أن النحاس حاول جاهدا التعرض لهذه الأقوال بالنقض والمناقشة والترجيح في كثير من الأحيان.

السجاوندي في كتاب الوقف والابتداء:

يظهر من أول وهلة ومع قراءة السطور الأولى من كتاب السجاوندي أن المصنف عليه الرحمة قد اتخذ منهج الاختصار في كتابه، فبعد أن أثنى في مقدمته على أبي حاتم السجستاني صاحب كتاب الوقف والابتداء، والحسن بن علي العماني صاحب كتاب المرشد، بدأ في التعقيب عليهما فقال: «غير أن الأول منهما كان مولعا بالإطناب طلب التبصير، والثاني كان مبدعا في كل واد بالذهاب حذر التقصير، فتجاوزا بطول الإمكان حد رغبة أهل الزمان، صدق همة من هو واحدي في الثقة بي...»[1] فمن خلال تلك السطور يتضح أن السجاوندي قد أثنى على إسهاب وإطناب السجستاني والعماني في كتابيهما، إلا أنه في الوقت ذاته يرى أن هذا الإطناب والتطويل وإن كان حسنا، إلا أنه لا يناسب زمانه ولا يتفق مع رغبة أهل عصره الطالبين للإيجاز والاختصار، فهذا التطويل

(١) **الوقف والابتداء**، للسجاوندي، (ص ١٠٤).

في الكتابين السابقين هو الدافع الحقيقي وراء تأليف السجاوندي لكتابه، وهذا يفسر الإيجاز الكبير في عبارة السجاوندي، بل إنه قد يفسر لجوء السجاوندي إلى وضع رموز لأنواع الوقف يشير بها إلى حكمه أمام كل موضع، طلبا للاختصار والإيجاز.

ويتسم منهج السجاوندي في كتابه أيضًا بإهماله تماما للنقل عن سابقيه، ونحن عندما نتحدث عن هذا الإهمال لا نقول إنه لم ينقل عنهم فعليا، وإنما نقصد تسميتهم في أثناء النقل، فالسجاوندي اعتمد في غالب كتابه على ذكر حكم الوقف بالرمز الذي اصطلح عليه في مقدمته، ثم تعليل هذا الحكم دون أن يعزو هذا التعليل إلى أحد بعينه إلا فيما ندر ، وهو بلا شك قد استفاد كثيرا من سابقيه وذكره لمصنف السجستاني والعماني في المقدمة دليل على ذلك، ولكننا هنا نتكلم خصوصا عن عزو الأقوال إلى قائليها.

ويلاحظ على منهج السجاوندي أيضاً عدم اهتمامه بإثبات الخلاف فضلا عن تحريره، فنحن نستطيع القول أن كتابه كان على قول واحد، لم يتطرق فيه إلى الخلاف إلا في الترر اليسير.

وليس غريبا بعد ذلك أن نجد الاستدلال بالأحاديث النبوية قليلاً جداً، والاستدلال بالشعر منعدماً تماماً، فخلال كتابه كله لم يستدل سوى بحديث واحد فقط[1]، ولم يستدل ببيت شعر واحد.

ونشير هنا إلى أن المبحث الصغير الخاص بكلمة «**كلا**» ومذاهب العلماء فيها، والذي ذكره قبل الشروع في ذكر سور القرآن مرتبة، يعد استثناء من هذا المنهج، حيث أطال السجاوندي في ذكر الخلاف فيه وأقوال العلماء، حتى إن الحديث الوحيد الذي ذكره في محل الاستدلال كان في هذا المبحث الصغير الذي لا يتجاوز الأربع صفحات.

ويبدوا أن مذهب الاختصار قد ترك أثرا كبيرا بجانب إهمال العزو وذكر الاختلاف والأدلة، فقد نجد أثناء قراءتنا لكتاب السجاوندي عددا كبير جدا من المواضع التي يكتفي

(١) **الوقف والابتداء**، للسجاوندي، (ص ١٢٢).

فيها بوضع الرمز الدال على حكم الوقف دون تعليل له، وبخاصة الرمز «ط» الدال على الوقف المطلق، فكثيرا ما يترك المصنف التعليل لحكم الوقف.

أما شخصية المصنف فلا شك أنها ظهرت واضحة في تحديد حكم الوقف الخاص بكل موضع، وفي انتقاء القول الذي سيضعه في كتابه، فكل ذلك يدل على أنه لم يكن ناقلا فحسب، ولكن غياب الخلاف والاستدلال والمناقشة يجعل تتبع منهجه النقدي أمراً بالغ الصعوبة، فاختياره لتعليل واحد في أغلب مسائل الكتاب لا يظهر معه طريقته في الاستدلال أو الترجيح بين الأقوال المختلفة.

الأشموني في كتاب منار الهدى في الوقف والابتداء:

لم ينص الإمام الأشموني في بداية كتابه على منهج معين سيسعى في اتباعه داخل الكتاب، ولكن يظهر من خلال المقدمة أن الأشموني اهتم كثيرا بالمقدمات والتمهيدات، ولعل هذا يتضح من تقديمه لفوائد وتنبيهات وصلت إلى أربعة عشر تنبيها، وهذا المنهج ظل ملازما له طوال كتابه ففي سورة الفاتحة ذكر الخلاف في عدد آياتها، بل وعدد كلماتها، وكذا صدر كل سورة بذكر كونها مدنية أو مكية وعدد آياتها وكلماتها والخلاف فيها إن وجد.

وكما ظهر اعتناء الأشموني بالمقدمات والتمهيدات ظهر اعتنائه بالأصول والقواعد أيضا، ونعني بها هنا بالطبع الأصول التي يبنى عليها الوقف والقطع، فمراد الأشموني كان ظاهرا وهو محاولته أن يوقف القارئ على علل وأصول يستطيع من خلالها أن يعملها مستعينا بصفتها الطردية في الوصول إلى حكم الوقف في العديد من المواضع دون الرجوع إلى نقل أو أثر بخصوصه في هذا الموضع أو ذاك، ومثال ذلك قوله في سورة البقرة: «بني الوقف على ﴿الم﴾ [البقرة/١]، والوصل على اختلاف المعربين في أوائل السور، هل هي مبنية أو معربة؟»[1].

(١) منار الهدى، للأشموني، (ص ٧٤).

فهنا يحاول الأشموني تبيين سبب الخلاف لا في ﴿الم﴾ فحسب، بل في كل الحروف المقطعة في أوائل السور، بحيث أن القارئ إذا تبنى قولا فيها من الآن يستطيع استصحاب هذا الرأي في باقي فواتح السور بالآيات المقطعة.

ويلاحظ من خلال تتبع الأشموني أنه اهتم بذكر الخلاف، وتخريج حكم الوقف على ذلك الخلاف، فكثيراً ما يذكر في الآية حكمًا معللاً، ثم يذكر له حكمًا آخر؛ استنادًا لعلة أخرى. فيقول مثلاً في قوله: ﴿وَمِمَّا رَزَقْنَاهُمْ يُنفِقُونَ﴾ [البقرة/٣] في الوقف على ﴿يُنفِقُونَ﴾: «تام على استئناف ما بعده، وكاف إن جعل ﴿الَّذِينَ﴾ الأول منصوبًا على المدح أو مجرورا على الصفة أو مرفوعا خبر مبتدأ محذوف»[1]. كذا في الوقف على قوله تعالى: ﴿لَا يَشْتَرُونَ بِآيَاتِ اللَّهِ ثَمَنًا قَلِيلًا﴾ [آل عمران/١٩٩]. فيقول: «حسن، وقيل: كاف، على استئناف ما بعده، وليس بوقف إن جعل ما بعده خبرا بعد خبر لأن ولمن اسمها دخلت عليها اللام...»[2]. وعلى هذا النمط سار الأشموني في كتابه.

كما اتصف منهج الأشموني بالتوسع في النقل عن أئمة القراء والمفسرين كابن النحاس وإن اختلف عنه في ذكر الأخبار المسندة، وهذا متصور للفارق الزمني الكبير بين النحاس الذي عاش في القرن الرابع، والأشموني الذي عاش في القرن الحادي عشر، وكذلك استدل الأشموني بالكثير من الأحاديث النبوية والأبيات الشعرية.

الفرع الثاني: موارد الكتب الثلاثة

أولا: موارد النحاس في القطع والائتناف:

كان لعناية الإمام أبي جعفر النحاس بعزو أقواله مسندة في كتابه أثر كبير في تحديد موارده الرئيسية التي اعتمد عليها في صناعة مصنفه، ونحن نشير هنا إلى أهم المصادر التي شكلت مادة القطع والائتناف:

(١) منار الهدى، للأشموني، (ص ٧٨).

(٢) المصدر نفسه ، (ص ٢٠١).

- السماع والرواية، ونقصد به أن الكثير من الأحاديث والآثار المروية لا سيما في مقدمات الكتاب والمباحث التي سبقت سرده للسور مرتبة اعتمد فيها النحاس على إسناده هو شخصيا، فروى الآثار مسندة إلى قائليها، فهذه الآثار تلقاها أبو جعفر رواية لا من مصدر مكتوب.
- مصنفات أئمة القراء والنحويين في الوقف، وقد أشار إلى ذلك في مقدمة كتابه فقال: «ولست أعلم أحدا من القراء والأئمة الذين أخذت عنهم القراءة له كتابٌ مفردٌ في تمام إلا نافعا ويعقوب، فإن وجدت لكل واحد منهما كتابا في التمام، وأما النحويون فلهم كتب سنذكر منها ما يحتاج إليه في هذا الكتاب، فمن النحويين سعيد بن مسعدة وسهل بن محمد واحمد بن جعفر ولمحمد بن الوليد شيء قد كان عمله في التمام». ففي هذا النص يظهر أن النحاس قد حصر الكتب المصنفة في علم الوقف في زمانه، ولا شك أن حصره لها دليل على اهتمامه بها وأخذه منها، وجميع هذه الكتب لم نطلع عليها.
- ومن أهم كتب هذا العلم إفادة للنحاس :كتاب الوقف التام للأخفش الأوسط سعيد بن مسعدة، وكتاب الوقف والابتداء لأبي حاتم السجستاني ، وكلا الكتابين شكلا مصدرا هاما ، إن لم يكن كلا الكتابين المصدر الأهم لأبي جعفر النحاس، فالقارئ في كتاب النحاس يكاد لا يرى صفحة منه تخلو من نقل عن الأخفش أو أبي حاتم السجستاني.
- ثم يأتي بعدهما في الأهمية كتاب في الوقف لأبي بكر بن مجاهد أحمد بن موسى وله العديد من الكتب في القراءات ككتاب السبعة في القراءات، والقراءة الصغيرة، والقراءة الكبيرة، وكتاب الشواذ في القراءة [1]، ولم نقف من مصنفاته إلى على كتاب السبعة في القراءات، وما ينقله أبو جعفر النحاس ليس منه، فلعله من كتاب آخر من الكتب

(١) **هدية العارفين**، لإسماعيل بن محمد الباباني، بعناية وكالة المعارف الجليلة بإستانبول، دار إحياء التراث العربي، بيروت، (٥٩/١).

المذكورة، أو يكون له كتاب في موضوع الوقف خصوصا، ولكننا لم نسمع به، وهذا الاحتمال الأخير هو الأرجح والعلم عند الله .

- ومن مصادره في التفسير كتاب معاني القرآن للفراء وكتاب مجاز القرآن لأبي عبيدة معمر بن المثنى، وهما أكثر موارده في التفسير ومعاني القرآن، فكل نقل أو قول عزاه أبو جعفر النحاس للفراء فهو من معاني القرآن، وكذا كل نقل أو قول عزاه النحاس لأبي عبيدة فهو من مجاز القرآن، وقد اعتمد عليهما أبو جعفر بشكل كبير، ويظهر ذلك من كثرة نقله عنهما.
- ثم يأتي بعد ذلك تفسير الإمام ابن جرير الطبري، فقد نقل عنه أبو جعفر بن النحاس قدرا لا بأس به في كتابه.
- ولابد من الإشارة هنا أن الإمام النحاس من أئمة التفسير المبرزين، وله كتاب معاني القرآن وكتاب إعراب القرآن، لذا فإنه كثيرا ما يذكر تفسيرا دون عزو على خلاف عادته، وهذا ما يكون تفسيرا له هو، وكذا عند نقله عن السدي أو غيره من أئمة التفسير ممن ليس له مصنفات فيه وإنما نقل عنه التفسير رواية.

فهذه هي المصادر والموارد الرئيسية التي اعتمد عليها الإمام أبو جعفر النحاس في كتابه القطع والائتناف.

ثانيا: السجاوندي في الوقف والابتداء:

تعد محاولة تتبع موارد كتاب الوقف والابتداء للسجاوندي هي الأصعب بين المصنفات الثلاثة التي نحن بصدد دراستها؛ وذلك لأن الإمام السجاوندي كان قليل العزو جدا في نقله، فضلا عن الاختصار الكبير في كتابه، كل ذلك شكل صعوبة في تتبع موارده التي شكلت المادة الأساسية في كتابه، ولكننا نستطيع أن نميز أهم موارده في الكتاب على النحو التالي:

- كتاب الوقف والابتداء لأبي حاتم السجستاني، وكتاب المرشد للحسن بن علي العماني، وهذان الكتابان تحديدا أشار إليهما السجاوندي في مقدمة كتابه، وهو وإن

كان لم يصرح في ثنايا كتابه بالنقل عنهما إلا أن ذكره لهما في مقدمة الكتاب وثنائه عليهما يرجح اعتماده عليهما، لا سيما أن الدافع من وراء تصنيفه للكتاب هو محاولة عرض مسائل الوقف في صورة أكثر اختصارا من الكتابين المشار إليهما.

- ونظرا لصعوبة تتبع مصادره كما ذكرنا فإننا بجانب الكتابين المشار إليهما من الممكن أن نستدل بالمبحث الذي تناول فيه كلمة «كلا» ومذاهب العلماء فيها على بعض المصادر التي استفاد منها في كتابه، وهذا المبحث تحديدا يعد استثناء كما ذكرنا قبل ذلك من تجريد كتابه من العزو والاختصار الشديد، فقد نقل السجاوندي في هذا المبحث عن مقاتل بن سليمان (ت:١٥٣هـ) والفراء وأبو محمد بن قتيبة الدينوري (ت:٢٧٦ هـ) وثعلب (ت:٢٩١ هـ) ونصير بن يوسف (ت:٢٤٠ هـ) ، وكل هؤلاء من أئمة التفسير واللغة، وهذا يدل على استفادته من مصنفات هؤلاء الأئمة في باقي كتابه.

ثالثا: الأشموني في منار الهدى:

جاء تصنيف كتاب منار الهدى للأشموني في القرن الحادي عشر متأخرا بالقدر الذي يستطيع من خلاله الاطلاع على تراث ما يقرب من تسعة قرون كاملة منذ بداية التأليف في هذا الفن، فكان من الطبيعي أن تتنوع موارد هذا الكتاب ولا تقتصر على عدد محدود من المصادر.

- فمن كتب الوقف التي استفاد منها وشكلت موردا لكتابه كتاب الإيضاح في الوقف والابتداء لأبي بكر ابن الأنباري وكتاب المكتفى في الوقف والابتداء لأبي عمرو الداني وكتاب الوقف والابتداء للسجاوندي، وكتب شيخ القراء ابن الجزري وغيرهم.
- وكذلك اعتمد الأشموني على كتب علوم القرآن ككتاب البرهان للزركشي، والاتقان للسيوطي.
- كما شكلت مصادر التفسير موردا هاما أيضًا من موارد كتاب الأشموني، وقد ساهم تأخر زمان تأليف الكتاب في الاستفادة بأكبر قدر من المصادر المصنفة في هذا الفن،

فهو ينقل أقوال متقدمي المفسرين إلى أن يصل إلى متأخري علماء التفسير فينقل عن السمين الحلبي (ت:٧٥٩هـ) ، وعن أبي السعود (ت:٩٨٢هـ).

- وكذلك شكلت المصادر النحوية موردا هاما لكتاب منار الهدى للأشموني، وهو وإن كان قليل التصريح أو العزو في الأقوال إلا أن الظاهر أنه جمع مادته من مصادر متفرقة، وصلت إلى مصادر متأخرة نسبية، كحواشي وشروح الأزهرية لخالد الأزهري (ت:٩٠٥ هـ).

الفرع الثالث: مميزات الكتب الثلاثة والمآخذ عليها

أولا: المميزات والمآخذ على القطع والائتناف لأبي جعفر النحاس:

تميز كتاب القطع والائتناف للنحاس بعدة مميزات يأتي في مقدمتها التقدم النسبي لزمان تأليف الكتاب، فأبو جعفر النحاس توفي عام ٣٣٨ هـ، وهذا التقدم الزمني جعل هذا المصنف أكثر التصاقاً بالمصنفات الأولى في هذا الفن، ويكفي في ذلك أن المطالع لكتاب القطع والائتناف يستطيع أن يجمع فيه أهم بل أكثر ما في ثلاثة كتب من أمهات هذا الفن، وهم كتاب الوقف التام للأخفش الأوسط ، وكتاب الوقف والابتداء لأبي حاتم السجستاني، وما يتعلق بالوقف من كتب إمام القراءات الكبير أبي بكر بن مجاهد، فكتاب القطع والائتناف هو في الحقيقة المصدر الأقدم للنقل عن هذه المصنفات الفريدة.

ومما يميز كتاب القطع والائتناف أيضا، اعتماد مصنفه على أسلوب الإسناد، وهو الأسلوب المتبع في ذلك الوقت عند المؤرخين والمفسرين فضلا عن المحدثين بطبيعة الحال، ولا شك أن هذه الطريقة هي أعلى درجات التوثيق في نقل العلوم مطلقا، وعناية النحاس في كتابه بهذا الشأن لا تخفى، وتتجلى في إفراده ورقة يذكر فيها إسناده عن الأئمة الأعلام الذين نقل عنهم في كتابه.

ومن أهم ما يميز كتاب القطع والائتناف أيضًا إسهابه في تحرير الخلاف وتحقيقه بين العلماء، وهو ما يعطي الكتاب مكانة علمية مميزة، إذ يتيح للقارئ فهم مناط الخلاف بين العلماء ومساعدته على تبني وجهة نظر في الوقف على موضع معين عن بصيرة ودراية لا

مجرد اتباع وتقليد، وقد ساعد ترجيح أبي جعفر النحاس وتدخلاته لحسم الخلاف في تدعيم هذا الغرض.

أما بالنسبة للمآخذ التي تؤخذ على هذا الكتاب، فالحقيقة أن الكتاب في غاية النفع والإتقان، وإن أخذ عليه بالمقارنة بالمتأخرة عنه قلة المواضع التي تعرض لها نسبيا بالمقابل مع ما في المصنفات الأخرى ككتاب السجاوندي ومن بعده، فهذا يجعل القارئ ما زال في حاجة إلى الكثير من المواضع التي يحتاج إلى معرفة حكم الوقف عليها من الكتاب العزيز.

أمر آخر، وهو أن قدم الكتاب وتقدم زمانه كما كان عاملا من عوامل تميزه، فإنه أيضًا كان مؤثرا فيه بالسلب من جهة، وهذه الجهة هي أن المصطلح في تقسيم الوقف تغير كثيرا على أيدي محققي هذا الفن خاصة في العصور المتأخرة، وهذا يجعل القارئ في اضطراب بين ما في هذا الكتاب من مصطلحات وبين ما استقر عليه الأمر بنسبة كبيرة في علم الوقف، فالإمام النحاس اصطلح على تقسيم الوقف لوقف التمام والوقف الكافي والصالح، وما يحسن الابتداء به، وما لا يحسن الابتداء به، وقد بينا في أقسام الوقف التقسيمات المتأخرة والأنسب منها، وهذا المأخذ وإن كان لا يقع به على المصنف تثريب، إلا أنه سيؤثر على القارئ بشكل أو بآخر.

ثانيا: المميزات والمآخذ على كتاب الوقف والابتداء للسجاوندي:

أهم ما ميز كتاب السجاوندي عن المصنفات التي سبقته في علم الوقف أنه تضمن محاولة جادة وحقيقية لإرساء قواعد الاصطلاح في هذا الفن، ويظهر ذلك جليا في وضعه لرموز مميزة لكل قسم من أقسام الوقف، فهذه الطريقة في الترميز قد نالت شهرة واسعة بعد ذلك للتسهيل على القارئ وضمان زيادة تحصيله ودفع التشتت عن ذهنه، واستخدمها بعده الكثير من علماء القراءات خصوصا، وعلوم الشريعة عموما، وليس أدل على قيمة هذه الرموز عند السجاوندي من اعتماد كثير من المصاحف المعاصرة عليها، كعلامة «م» و«لا» وغيرها.

ويتميز كتاب السجاوندي أيضًا بغزارة وكثرة المواضع التي تعرض لها في كتابه،

وذكر حكم الوقف فيها، فمنهج السجاوندي في الاختصار ساعده كثيرا في جمع أكبر قدر من مواضع الكتاب الكريم، وذكر حكم الوقف عليها.

ولكن يؤخذ على كتاب السجاوندي الاختصار الشديد، والذي جعل بدوره الكثير من تعليلات المصنف مفتقرة إلى شرح وتبيين، لاسيما إذا كان القارئ مبتدئا في هذا الفن غير محيط بعلم النحو والتفسير على القدر الكافي.

ويؤخذ عليه أيضاً ندرة الاستشهاد عموما في الكتاب، وهذه الندرة تتناسب مع منهج المصنف رحمه الله في الاختصار، فنحن لا نجده يستشهد بالشواهد الشعرية في كتابه، وكذا الأحاديث النبوية.

ويؤخذ على السجاوندي أيضاً توسعه في استخدام مصطلح «لا» والذي وضعه فيما لا يجوز الوقوف عليه، وعلى الرغم من أنه فصل الكلام في هذا القسم من الوقف، إلا أن استخدامه له بتوسع داخل كتابه منع في الكثير من الأحيان بعدم جواز الوقف على موضع معين مع اتفاق القراء على جوازه، وفي ذلك يقول ابن الجزري: «وأما الذى منعه السجاوندي، وهو القسم الثاني، فكثير منه يجوز الابتداء بما بعده، وأكثره يجوز الوقف عليه، وتوهم بعض تابعي السجاوندي أن منعه من الوقف على ذلك يقتضى أنه قبيح، أي: لا يحسن الوقف عليه ولا الابتداء بما بعده؛ وليس كذلك، بل هو من الحسن، بحيث يحسن الوقف عليه ولا يحسن الابتداء بما بعده؛ فصاروا لضرورة النفس يتركون الجائز ويتعمدون القبيح الممنوع، فيقفون على ﴿أَنْعَمْتَ عَلَيْهِمْ غَيْرِ﴾ [الفاتحة/٧]، وعلى ﴿لِلْمُتَّقِينَ الَّذِينَ﴾ [البقرة/٢، ٣] وهو قبيح إجماعًا، ويتركون ﴿عَلَيْهِمْ﴾، و﴿لِلْمُتَّقِينَ﴾ وحجتهم قول السجاوندي: لا. فليت شعرى لما منع الوقف عليهما؟! هل أجازه على غَيْرِ وعلى الَّذِينَ؟ وفهم كلام السجاوندي على هذا فى غاية السقوط نقلا وعقلا، بل مراده بقوله: أي لا يوقف عليه على أن يبتدأ بما بعده كغيره من الأوقاف»[1].

(١) **شرح طيبة النشر**، لابن الجزري، (ص ٢٦٧).

ثالثا: المميزات والمآخذ على منار الهدى للأشموني

كما أن قدم كتاب النحاس كان من عوامل تميزه فإن تأخر كتاب الأشموني كان من عوامل تميزه أيضا، وذلك أن هذه التأخر أتاح للأشموني الاطلاع على أهم ما كتب في هذا العلم إلى القرن الحادي عشر، وجعل كتابه بمثابة تحقيق لكل مذاهب العلماء في هذا الفن، ويظهر ذلك من بداية الكتاب، فعندما تعرض الأشموني لأقسام الوقف ذكر مذاهب العلماء السابقين ثم تناول تقاسيمهم، وبدأ في عرض التقسيم من وجه نظره، ولذلك فإن كتاب الأشموني يعد تحقيقا بالفعل لتراث العلماء في مسألة الوقف، وكما أتاح هذا التأخر الزمني للأشموني الاطلاع على مصنفات العلماء في الوقف أتاح له أيضًا الاطلاع على مصنفاتهم في التفسير والنحو والقراءات، فكل ذلك ساعده كثيرا في تكوين حكم شامل على كل موضع من المواضع محل الوقف في القرآن الكريم.

وتميز كتاب منار الهدى أيضًا بكثرة الفوائد المتعلقة بعلم الوقف وإن لم تك داخلة في مادته الأصلية، فبالإضافة إلى الفوائد والتنبيهات التي بلغت أربعة عشر تنبيها تناول فيها مواضيع شتى من رسم المصحف وجمع القرآن وحكم الحروف في أوائل السور، ومعاني «**كلا**» و«**بلى**»، فقد تناول في أثناء كتابه أيضًا العديد من الفوائد منها فائدة تتعلق بعدد الياءات الزوائد في القرآن، وعدد الأنبياء في القرآن، وقطع «**في**» عن «**ما**» وغير ذلك من الفوائد، والتي حاول من خلالها أن يربط القارئ بموضوع علم الوقف، ويساعده في فهمه بوضع هذه الفوائد نصب عينيه، ليتزايد تفاعل القارئ مع مادة الكتاب الأصلية.

ولكن يؤخذ على الأشموني في منار الهدى قلة العزو إلى المصادر التي أخذ منها، خاصة في المسائل النحوية، فهو وإن كان ينسب كثيرا من الأقوال إلى قائليها، ولكنه لا يذكر المصدر أو المرجع لهذا القول، وهو ما يجعل القارئ غير جازم بمصدر النقل، هل هو عن صاحب الكتاب الذي سماه، أو أنه نقله عن مصدر أخر يعزوه لمن سماه هو.

المبحث الأول

الوقف لعلة عقدية

أشرنا فيما سبق الارتباط بين علم الوقف وعلم العقيدة، وكيف تؤثر المذاهب والمسائل العقدية في أقوال العلماء المعنيين بموضوع الوقف والابتداء؛ ولبيان مدى تأثير علم العقيدة في مذاهب علماء الوقف سنتناول – إن شاء الله تعالى – في هذا المبحث أهم المواضع التي كانت مسائل العقيدة بمثابة العلة والمناط الذي حكم من خلاله علماء الوقف على هذه المواضع بالوقف من عدمه، واقتصرنا على سورتي البقرة وآل عمران لتحقيق الاستقراء الذي ألزمنا النفس بها في هذا البحث، ولمراعاة التفصيل والبيان في المواضع محل البحث.

وعلى ذلك فقد قسمت هذا المبحث إلى المطلبين التاليين:

المطلب الأول: الوقف لعلة عقدية في سورة البقرة.

المطلب الثاني: الوقف لعلة عقدية في سورة آل عمران.

المطلب الأول

الوقف لعلة عقدية في سورة البقرة

قوله تعالى: ﴿إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾ [البقرة/١٤]

لم يذكر السجاوندي هذا الموضع، وذكره النحاس وعزا إلى أبي حاتم أنه قال: «ليس بوقف صالح». ونقل عن يعقوب أن الوقف عليه كاف، وأطلق القولين ولم يرجح بينهما(١). واختار الأشموني أن الوقف على الآية كاف(٢).

والسبب في اختلافهم: يرجع إلى جواز الابتداء بقوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ [البقرة/١٥]. وهل يقتضي الابتداء بها نسبة الاستهزاء إلى الله ﷻ، وهو ممتنع قطعاً، أو يجوز ذلك من قبيل المشاكلة؟

فرأي أبي حاتم السجستاني كما نقله عنه النحاس أن الوقف على قوله تعالى: ﴿إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾ ليس بصالح لأن الابتداء بقوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ فيه نسبة الاستهزاء إلى الله ﷻ، والاستهزاء لا يقع من الله ﷻ، لأنه صفة نقص والله ﷻ منزه عن كل نقص بإجماع المسلمين.

ولكن رأي جمهور العلماء أن الابتداء بقوله تعالى: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ لا يلزم منه هذا المحظور، وذلك لأن الاستهزاء من الله ليس على حقيقته المعلومة من المخلوقين، وذكروا في معناه من الله ﷻ وجوه:

الوجه الأول: أن معنى استهزاء الله بهم هو أنه أظهر لهم من أحكامه في الدنيا خلاف ما لهم في الآخرة، كما أظهروا من الإسلام خلاف ما أسروا.

الوجه الثاني: أن معنى استهزائه بهم: أخذه إياهم من حيث لا يعلمون، كما قال ﷻ:

(١) **القطع والائتناف**، للنحاس، (ص ٣٩).

(٢) **منار الهدى**، للأشموني، (ص ٨٤).

﴿سَنَسْتَدْرِجُهُمْ مِنْ حَيْثُ لَا يَعْلَمُونَ﴾ [الأعراف/١٨٢](١).

الوجه الثالث: أنه حكي أنهم يفتح لهم باب الجحيم، فيرون أنهم يخرجون منها، فيزدحمون للخروج، فإذا انتهوا إلى الباب ضربهم الملائكة، بمقامع النيران حتى يرجعوا، وهذا نوع من العذاب، وإن كان كالاستهزاء(٢).

الوجه الرابع: وهو أشهر الأقوال وأصوبها، هو أن استهزاؤه ﷻ بهم هو مجازاتهم على فعلهم الاستهزاء، فأخرج خبره عن جزائه إياهم وعقابه لهم مخرج خبره عن فعلهم الذي عليه استحقوا العقاب في اللفظ، وإن اختلف المعنيان. كما قال جل ثناؤه: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ [الشورى/٤٠]. ومعلوم أن الأولى من صاحبها سيئة إذ كانت منه لله تبارك وتعالى معصية، وأن الأخرى عدل، لأنها من الله جزاء(٣).

وهذا هو ما يسميه علماء اللغة والبيان بالمشاكلة أو المحاذاة وهو أن يجعل كلاما بحذاء كلام، فيؤتى به على وزنه لفظا وإن كان مختلفين.

قال ابن سيده (ت٤٥٨هـ)(٤): «ومن هذا الباب الجزاء على الفعل بمثل لفظه، نحو: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾ [البقرة/١٥]. أي: يجازيهم جزاء الاستهزاء، و﴿مَكَرُوا وَمَكَرَ اللَّهُ﴾ [آل عمران/٥٤]، و﴿سَخِرَ اللَّهُ مِنْهُمْ﴾ [التوبة/٧٩]، و﴿نَسُوا اللَّهَ فَنَسِيَهُمْ﴾ [التوبة/٦٧]، و﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِثْلُهَا﴾ [الشورى/٤٠]. ومثل هذا في شعر العرب قول القائل:

(١) **معاني القرآن**، للزجاج، (١/٩٠).

(٢) **النكت والعيون**، لأبي الحسن الماوردي، تحقيق: السيد عبد المقصود، دار الكتب العلمية، بيروت، (١/٧٨).

(٣) **جامع البيان**، لابن جرير الطبري، تحقيق أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠هـ، ٢٠٠٠م، (١/٢٠٣).

(٤) **الصاحبي في فقه اللغة**، لابن سيده، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م، (ص ١٧٤، ١٧٥).

ألا لا يجهلنْ أحدٌ علينا فنجهَلَ فوقَ جهلِ الجاهلينا»[1].

وهذا التفسير هو ما اختاره النحاس في كتابه معاني القرآن، فقال فيه: «ثم قال ﷻ الله يستهزئ بهم فيه أجوبة؛ **أصحها**: أن معناه يجازيهم على استهزائهم. فسمى جزاء الذنب باسمه؛ لازدواج الكلام، وليعلم أنه عقاب عليه وجزاء به. كما قال ﷻ: ﴿وَجَزَاءُ سَيِّئَةٍ سَيِّئَةٌ مِّثْلُهَا﴾ [الشورى/٤٠]»[2].

وعلى الرغم من اختيار ابن النحاس لهذا الوجه إلا أنه حكى قول أبي حاتم وقول يعقوب كما قدمنا، ولم يرجح أحدهما.

وبناء على كل ما سبق يتضح قوة قول من رأى أن الوقف على قوله تعالى: ﴿إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ﴾ وقف كاف، وهو ما اختاره أبو عمرو الداني أيضا، فقال: «﴿مُسْتَهْزِئُونَ﴾ كاف. وكان أبو حاتم يكره الابتداء بقوله: ﴿اللَّهُ يَسْتَهْزِئُ بِهِمْ﴾، وبقوله ﴿وَاللَّهُ خَيْرُ الْمَاكِرِينَ﴾ وما أشبههما. والابتداء بذلك عندنا حسنٌ، والقطع قبله كاف، لأن معنى الاستهزاء والمكر من الله تعالى المثوبة والجزاء، أي: يجازيهم جزاء استهزائهم ومكرهم»[3].

قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ [البقرة/١٢١]

ذكر السجاوندي أن الوقف على هذا الموضع وقف مطلق[4]، أي يحسن الابتداء بما بعده، وهو قوله: ﴿أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾، واختار النحاس عدم جواز الوقف عليه، فقال: «ولا

(١) **البيت لعمرو بن كلثوم في ديوانه**، تحقيق إميل بديع، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ، ١٩٩١م، (ص ٧٨).

(٢) **معاني القرآن**، للنحاس، تحقيق محمد علي الصابوني، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٨م، (٩٧/١).

(٣) **المكتفى**، لأبي عمرو الداني، (ص ١٦٠).

(٤) **الوقف والابتداء**، للسجاوندي، (ص ١٣٥).

يجوز الوقف عليه لأنه يصير المعنى الذين أوتوا الكتاب يتلونه حق تلاوته، وهذا انقلاب المعنى»[1]. ولم يذكر الأشموني حكم الوقف في هذا الموضع.

وكما يظهر من كلام أبي جعفر النحاس أن علة منع الوقف عنده هي أن القطع يلزم منه الابتداء بقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ فيوهم أن أهل الكتاب مؤمنون، ومعلوم بإجماع المسلمين أن أهل الكتاب غير مؤمنين، جزاؤهم النار ما لم يؤمنوا بالقرآن وبنبوة نبينا محمد ﷺ.

ومسوغ من قال بجواز الوقف كالسجاوندي أن المعنى لا يلزم منه ما ذكره النحاس، وإنما المعنى أن الذين أوتوا الكتاب وآمنوا بما كان حقا فيه فإنهم بالضرورة سيؤمنون بالقرآن وبالنبي محمد ﷺ، وبيان ذلك تفصيلاً:

أنهم اختلفوا ابتداء في المقصود بقوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ﴾ على أقوال:

الأول: أنهم المسلمون المؤمنون، لأن الله تعالى قال فيهم: ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ والكتاب الوحيد الذي تعبد الله البشر بقراءته هو القرآن، فدل ذلك على أن المقصود بالآية المؤمنون[2]، وعلى ذلك فلا إشكال فيها، لأن الابتداء بقوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ حينئذٍ يقع موافقًا لاعتقاد المسلمين.

الثاني: أن المقصود بهم هم أهل الكتاب من اليهود والنصارى[3]. وهذا القول هو قول جمهور المفسرين، ورجحه الطبري، فقال ما نصه: «وهذا القول أولى بالصواب من القول الذي قاله قتادة، لأن الآيات قبلها مضت بأخبار أهل الكتابين، وتبديل من بدل منهم كتاب الله، وتأولهم إياه على غير تأويله، وادعائهم على الله الأباطيل، ولم يجر

(١) **القطع والائتناف**، للنحاس، (ص ٧٨).

(٢) **مفاتيح الغيب**، لفخر الدين الرازي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م، (٣٠/٤).

(٣) **النكت والعيون**، لأبي الحسن الماوردي، (١٨٣/١).

لأصحاب محمد ﷺ في الآية التي قبلها ذكر، فيكون قوله: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ﴾، موجهًا إلى الخبر عنهم، ولا لهم بعدها ذكر في الآية التي تتلوها، فيكون موجها ذلك إلى أنه خبر مبتدأ عن قصص أصحاب رسول الله ﷺ بعد انقضاء قصص غيرهم، ولا جاء بأن ذلك خبر عنهم أثر يجب التسليم له.

فإذا كان ذلك كذلك، فالذي هو أولى بمعنى الآية أن يكون موجها إلى أنه خبر عمن قص الله جل ثناؤه قصصهم في الآية قبلها والآية بعدها، وهم أهل الكتابين: التوراة والإنجيل»[1].

قلت : ومع هذا التفسير الأخير لا يلزم أيضًا أن يكون الوقف غير جائز على قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾؛ لأن أهل الكتاب المقصودين في الآية هم الذين آمنوا بالتوراة والإنجيل غير المحرفين، والذين فيهم التبشير بالنبي محمد ﷺ.

قال الزمخشري (ت٥٣٨هـ): «الذين آتيناهم الكتاب هم مؤمنون أهل الكتاب يتلونه حق تلاوته لا يحرفونه ولا يغيرون ما فيه من نعت رسول الله ﷺ أولئك يؤمنون بكتابهم دون المحرفين»[2].

وأما قوله تعالى: ﴿يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ فلا يتعارض مع أن المقصود في الآية هم أهل الكتاب؛ وذلك لأن التلاوة ليس مقصودا بها هنا القراءة، بل المقصود بها الإيمان بما فيه واتباعه والعمل به، وقد روي ذلك عن ابن عباس ﷺ[3]، وروي عن ابن مسعود ﷺ أنه قال: «والذي نفسي بيده، إن حق تلاوته: أن يحل حلاله ويحرم حرامه، ويقرأه كما أنزله

(١) **جامع البيان**، لابن جرير الطبري، (٥٦٥/٢).

(٢) **الكشاف**، للزمخشري، تحقيق عادل عبد الموجود وعلي معوض، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م، (٣١٧/١).

(٣) **جامع البيان**، (٥٦٦/٢).

الله، ولا يحرف الكلم عن مواضعه، ولا يتأول منه شيئا على غير تأويله»[1]. وهو قول مجاهد وعكرمة من التابعين[2].

وعلى ذلك فإن قوله تعالى: ﴿أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ﴾ أي: يؤمنون بالنبي ﷺ كما يجدونه وصفه عندهم في التوراة والإنجيل، وهو كقوله تعالى: ﴿وَإِذَا سَمِعُوا مَا أُنْزِلَ إِلَى الرَّسُولِ تَرَى أَعْيُنَهُمْ تَفِيضُ مِنَ الدَّمْعِ مِمَّا عَرَفُوا مِنَ الْحَقِّ يَقُولُونَ رَبَّنَا آمَنَّا فَاكْتُبْنَا مَعَ الشَّاهِدِينَ﴾ [المائدة/٨٣].

فإذا تبين ذلك فلا محظور من الوقف على قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ﴾ كما ذكر الإمام السجاوندي، وتبين ضعف العلة التي استند إليها الإمام أبو جعفر النحاس في منع الوقف على هذا الموضع والله أعلم .

قوله تعالى: ﴿يَسْأَلُونَكَ عَنِ الشَّهْرِ الْحَرَامِ قِتَالٍ فِيهِ قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ [البقرة/٢١٧]

ذكر الأئمة الثلاثة النحاس والسجاوندي والأشموني هذا الموضع في كتبهم، واتفقوا تقريبا في حكمهم عليه، فقال النحاس[3] إنه وقف صالح، وذكر السجاوندي أن الوقف عليه مطلق[4]، وبين الأشموني[5] أن الوقف عليه تام، وهذا الحكم على اصطلاحهم جميعا يقتضي جواز الابتداء بقوله: ﴿وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ وَكُفْرٌ بِهِ﴾ وحكى النحاس عن الفراء أن قوله تعالى: ﴿وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ معطوف على قوله: ﴿قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ وعلى هذا القول يكون الوقف على قوله: ﴿قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ ليس حسنًا ولا مطلقًا.

(١) **المصدر نفسه**، (٥٦٧/٢).

(٢) **فضائل القرآن**، لأبي بكر الفريابي، تحقيق يوسف عثمان، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩هـ، ١٩٨٩م، (ص ٢٣٨)، **وتفسير مجاهد**، تحقيق محمد عبد السلام أبو النيل، دار الفكر الإسلامي، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ، ١٩٨٩م، (ص ٢١٢).

(٣) **القطع والائتناف**، (ص ٩٩).

(٤) **الوقف والابتداء**، (ص ١٤٣).

(٥) **منار الهدى**، (ص ١٣٢).

والعلة التي استند إليها الأئمة الثلاثة وغيرهم في القول بأن قوله تعالى: ﴿وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ معطوف على قوله: ﴿قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ هي علة عقدية في المقام الأول، وبيان ذلك: أن هذا العطف يقتضي أن يكون القتال في الأشهر الحرم كفر، وهذا الحكم ليس حكما فقهيا فرعيا، لأن الحكم الشرعي الفرعي هو الذي لا يتعلق بالخطأ في اعتقاد مقتضاه، ولا في العمل به قدح في الدين، ولا وعيد في الآخرة، كالنية في الوضوء والنكاح بلا ولي ونحوهما[1]، وهذا الحكم يتعلق به قدح في الدين بل إخراج كامل منه، وقد أجمع علماء العقيدة الإسلامية على بطلان تكفير من قاتل في الأشهر الحرم، لأن التكفير له شروط وضوابط وموجبات حددها علماء الاعتقاد، وليس من بينها القتال في الأشهر الحرم.

وهذا ما دفع الإمام أباجعفر النحاس لرد قول الفراء، فقال: «وللفراء فيه قولان: أحدهما أن يكون: ﴿وَصَدٌّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ﴾ معطوفا على: ﴿كَبِيرٌ﴾ فيكون التقدير: قل قتال فيه كبير وقتال فيه صد عن سبيل الله وقتال فيه كفر، وهذا القول غلط من جهتين:

إحداهما: أنه ليس أحد من أهل العلم يقول قتال في الشهر الحرام كفر بالله، ولا نعلم أن هذا قيل قط، فهذا قول خارج من الإجماع.

وأيضا فإن بعده: ﴿وَإِخْرَاجُ أَهْلِهِ مِنْهُ أَكْبَرُ عِنْدَ اللَّهِ﴾ ولا يكون إخراج أهل المسجد الحرام منه أكبر من الكفر»[2].

وهذا الذي ذهب إليه النحاس ومن بعده السجاوندي والأشموني هو قول عامة أهل اللغة والمفسرين، وفيه يقول ابن قتيبة: «﴿قُلْ قِتَالٌ فِيهِ كَبِيرٌ﴾ أي: القتال فيه عظيم عند الله. وتم الكلام»[3].

(١) **الكوكب المنير شرح مختصر التحرير**، لابن النجار الحنبلي، تحقيق محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م، (٤٢/١).

(٢) **القطع والائتناف**، (ص ٩٩، ١٠٠).

(٣) **غريب القرآن**، لابن قتيبة، تحقيق د.أحمد صقر، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨هـ، ١٩٧٨م، (ص ٨٢).

المطلب الثاني

الوقف لعلة عقدية في سورة آل عمران

قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ [آل عمران/٧]

وهذا الموضع من أشهر المواضع التي تنازع فيها العلماء سواء من الذين صنفوا في الوقف والابتداء أم من غيرهم.

أما الأعلام الثلاثة فاختار أولهم[1] أن الوقف عليه وقف تام، واختار ثانيهم[2] أن الوقف عليه وقف لازم، أما الأخير[3] فأطلق جواز الوقف عليه أو على قوله: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ ولم يرجح أحدهما على الآخر.

واختلافهم هنا يرجع في الأساس إلى أن التأويل المراد بالآية متردد بين معنيين: تفسير معاني القرآن، والمتشابه من الآيات ومآلاتها، فمن رجح الأول كالنحاس اختار تمام الوقف، وعلى القول بأنه تفسير للقرآن فلا إشكال في عدم الوقف على قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾، ولو كان بمعنى المتشابه فالخلاف واقع بين أهل العلم، فمنهم من يرى جواز معرفة الراسخين في العلم لمراد المتشابه - وهو اختيار الأشموني - فجاز عندهم الوقف وعدم الوقف، ومنهم من لم يجوز ذلك فاختار لزوم الوقف كما عبر السجاوندي.

ولبيان هذه المسألة وتحليلها نحاول أن ننظم الكلام في نقطتين أساسيتين، الأولى: المراد بالتأويل، والثانية: جواز علم الراسخين في العلم بالتأويل.

أولا: المراد بالتأويل: التأويل في اللغة هو ما يؤول إليه الشيء، أي ما يصير ويرجع إليه[4].

(١) **القطع والائتناف**، (ص ١٢٤).

(٢) **الوقف والابتداء**، (ص ١٥٢).

(٣) **منار الهدى**، (ص ١٥٤).

(٤) **الصحاح**، للجوهري، تحقيق أحمد عبد الغفور، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م، (١٦٢٧/٤).

أما التأويل المراد في الآية، فذهب البعض إلى أن التأويل المقصود هو حقيقة الأمور وما تؤول إليه كقيام الساعة والبعث وغير ذلك من حقائق الأمور التي لا يعلمها إلا الله، واستدلوا على ذلك بقوله تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلاَّ تَأْوِيلَهُ يَوْمَ يَأْتِي تَأْوِيلُهُ يَقُولُ الَّذِينَ نَسُوهُ مِن قَبْلُ قَدْ جَاءَتْ رُسُلُ رَبِّنَا﴾ [الأعراف/٥٣]، وقوله تعالى: ﴿بَلْ كَذَّبُوا بِمَا لَمْ يُحِيطُوا بِعِلْمِهِ وَلَمَّا يَأْتِهِمْ تَأْوِيلُهُ﴾ [يونس/٣٩]. ومعنى التأويل في الآيتين كما هو ظاهر: يوم القيامة.

وممن قال بهذا القول ابن عباس رضي الله عنهما ، وجمع كبير من الصحابة وأهل العلم [١].

قال الطبري: «يعني جل ثناؤه بذلك: وما يعلم وقت قيام الساعة، وانقضاء مدة محمد وأمته وما هو كائن إلا الله دون من سواه من البشر الذين أملوا إدراك علم ذلك من قبل الحساب والتنجيم والكهانة. وأما الراسخون في العلم فيقولون: ﴿آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ لا يعلمون ذلك، ولكن فضل علمهم في ذلك على غيرهم، العلم بأن الله هو العالم بذلك دون من سواه من خلقه»[٢].

ولا خلاف بين أهل العلم على هذا المراد أن الوقف لازم على قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ﴾؛ لأن التأويل بهذا المعنى لا سبيل لأهل العلم ولا غيرهم إليه.

وذهب البعض إلى أن المراد بالتأويل هنا هو علم المتشابه من الآيات، وهو ما يحتمل أكثر من وجه، ولا شك أن المتشابه بهذا المعنى سيدخل فيه العلم بصفات المولى ﷻ، وهذا هو محل الخلاف الذي من أجله ذهب من ألزم بالوقف عند قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ﴾؛ لأنهم رأوا أن العلم بمسائل الصفات والأمور المتعلقة بذات الله ﷻ على الوجه

(١) تفسير القرآن العظيم مسندًا عن رسول الله ﷺ والصحابة والتابعين، للإمام الحافظ أبي محمد عبد الرحمن بن محمد أبي حاتم بن إدريس بن المنذر التميمي الحنظلي الرازي، تحقيق: أسعد محمد الطيب، مكتبة نزار مصطفى الباز، مكة المكرمة، الطبعة الثانية، ١٤١٩هـ، ١٩٩٩م، (٥٩٧/٢).

(٢) جامع البيان، (٢٠١/٦).

الصحيح لا يستطيع أحد أن يصل إليه، ولذلك نسب السجاوندي الوقف لأهل السنة والجماعة وقال: «لأنه لو وُصل فُهم أن الراسخين يعلمون تأويل المتشابه كما يعلمه الله، بل المذهب أن شرط الإيمان بالقرآن العمل بمحكمه والتسليم لمتشابهه، و﴿وَالرَّاسِخُونَ﴾ ثناء مبتدأ من الله عليهم بالإيمان على التسليم بأن الكل من عنده»[١].

وقال الشهرستاني (ت:٥٤٨هـ) عن مذهب السلف: «قالوا: إنما توقفنا في تفسير الآيات وتأويلها لأمرين:

أحدهما: المنع الوارد في التنزيل في قوله تعالى: ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ آمَنَّا بِهِ كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا وَمَا يَذَّكَّرُ إِلاَّ أُولُو الأَلْبَابِ﴾ فنحن نحترز عن الزيغ.

والثاني: أن التأويل أمر مظنون بالاتفاق والقول في صفات الباري بالظن غير جائز فربما أولنا الآية على غير مراد الباري تعالى فوقعنا في الزيغ بل نقول كما قال الراسخون في العلم ﴿كُلٌّ مِنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾ آمنا بظاهره وصدقنا بباطنه ووكلنا علمه إلى الله تعالى ولسنا مكلفين بمعرفة ذلك إذ ليس ذلك من شرائط الإيمان وأركانه»[٢].

ولكن على هذا القول يرد سؤال وهو كيف يفهم ذلك وقد تتابع على التصنيف والكلام في صفات الله وما يتعلق بذاته الجم الغفير من علماء أهل السنة والجماعة، فلو كان هذا العلم لا يعلمه إلا الله فكيف يتكلم فيه هذا الكم منهم؟

والجواب عن ذلك أن يقال : إن العلم بالتأويل بهذا المعنى يقصد منه معرفة حقيقة هذه الأشياء، لا مجرد الكلام عن لوازمها وتأثيراتها وبعض معانيها المستنبطة من أصول الشريعة، ولذلك فإن هذا المعنى الأخير هو ما جعل الإمام الأشموني لا يلزم بالوقف عند

(١) الوقف والابتداء، (ص ١٥٢).

(٢) الملل والنحل، للشهرستاني، تحقيق علي حسن ناعور، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م، (١١٩/١، ١٢٠).

قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ﴾؛ لأن التأويل بهذا المعنى قد يعلمه الراسخون في العلم أيضا، وقد يتجاوز الكلام عنه إيثارا للسلامة وترك الخوض فيما قد يقع منه محظور، لا لعدم إمكانية معرفة المتشابه، أما بمعنى حقيقة الأمر فهذا اتفاق بين العلماء أن الله وحده هو المستأثر بعلمه.

لذا فإن الأولى أن يفصل القول في هذه المسألة على اعتبار أن التأويل هو المتشابه، بأن يقال: المتشابه منه ما يمكن للراسخين في العلم أن يعلموه، ومنه ما لا يمكن لهم الوصول إليه وهو ما يتعلق بحقيقة الأمر، يقول الجصاص (ت: ٣٧٠هـ) في تحرير هذا الأمر: «قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ﴾ معناه: تأويل جميع المتشابه حتى لا يستوعب غيره علمها، فنفى إحاطة علمنا بجميع معاني المتشابهات من الآيات ولم ينف بذلك أن نعلم نحن بعضها بإقامته لنا الدلالة عليه كما قال تعالى: ﴿وَلاَ يُحِيطُونَ بِشَيْءٍ مِنْ عِلْمِهِ إِلاَّ بِمَا شَاءَ﴾ [البقرة/٢٥٥]؛ لأن في فحوى الآية ما قد دل على أنا نعلم بعض المتشابه برده إلى المحكم، وحمله على معناه على ما بينا من ذلك، ويستحيل أن تدل الآية على وجوب رده إلى المحكم، وتدل أيضًا على أنا لا نصل إلى علمه ومعرفته؛ فإذاً ينبغي أن يكون قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ﴾ غير ناف لوقوع العلم ببعض المتشابه، فمما لا يجوز وقوع العلم لنا به وقت الساعة والذنوب الصغائر. ومن الناس من يجوز ورود لفظ مجمل في حكم يقتضي البيان ولا يبينه أبدا، فيكون في حيز المتشابه الذي لا نصل إلى العلم به»[(١)].

ويدخل في هذا المعنى الأخير التأويل بمعنى مطلق التفسير، فلا شك أن هذا يعلمه الراسخون في العلم، وقد دعا النبي ﷺ لابن عباس فقال له: «**اللهم فقهه في الدين، وعلمه التأويل**»[(٢)].

(١) **أحكام القرآن**، للجصاص، تحقيق عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م، (٥/٢).

(٢) أخرجه أحمد في مسنده، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ، ٢٠٠١م، مسند عبد الله بن عباس، رقم الحديث (٢٣٩٧)، (٢٢٥/٤)، والحاكم في المستدرك، تحقيق مقبل بن هادي، دار الحرمين، القاهرة، ١٤١٧هـ، ١٩٩٧م، رقم الحديث (٦٣٥٩)، (٦٥٨/٣) وقال: «حديث صحيح الإسناد».

وما يدعو للتوقف هنا أن الإمام أبا جعفر النحاس رجح في اثنين من مصنفاته أن التأويل المقصود هو المتشابه، وأن الراسخين في العلم يعلمون هذا المتشابه، فقال في «**إعراب القرآن**»: «أحسن ما قيل في المحكمات والمتشابهات أنّ المحكمات ما كان قائما بنفسه لا يحتاج أن يرجع فيه إلى غيره نحو: ﴿وَلَمْ يَكُنْ لَهُ كُفُوًا أَحَدٌ﴾ [الإخلاص/٤]، و﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ وَآمَنَ﴾ [طه/٨٢]. والمتشابهات نحو: ﴿إِنَّ اللَّهَ يَغْفِرُ الذُّنُوبَ جَمِيعًا﴾ [الزمر/٥٣] يرجع فيه إلى قوله: ﴿وَإِنِّي لَغَفَّارٌ لِمَنْ تَابَ﴾ [طه/٨٢]... وإلى قوله: ﴿إِنَّ اللَّهَ لاَ يَغْفِرُ أَنْ يُشْرَكَ بِهِ﴾ [النساء/٤٨]. فأما ترك صرف «أخر» فلأنها معدولة عن الألف واللام، وقد ذكرناه. ﴿فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ﴾ «الذين» في موضع رفع بالابتداء والخبر ﴿فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَابَهَ مِنْهُ﴾. ويقال: زاغ يزيغ زيغًا: إذا ترك القصد. ﴿ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ﴾ مفعول من أجله أي ابتغاء الاختبار الذي فيه غلوّ وإفساد ذات البين، ومنه فلان مفتون بفلانة أي قد غلا في حبّها، ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلاَّ اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ﴾ عطف على الله ﷻ، هذا أحسن ما قيل فيه؛ لأن الله ﷻ مدحهم بالرسوخ في العلم فكيف يمدحهم وهم جُهَّال»[(١)].

وحكى في «**معاني القرآن**» قولين ثم رجح ما رجحه في «**إعراب القرآن**» فقال: «لأن واو العطف الأولى بها أن تدخل الثاني فيما دخل فيه الأول حتى يقع دليل بخلافه، وقد مدح الله ﷻ الراسخين بثباتهم في العلم فدل على أنهم يعلمون تأويله وقد قال ﷻ: ﴿أَفَلاَ يَتَدَبَّرُونَ الْقُرْآنَ﴾ [النساء/٨٢]. وفي الحديث عن النبي ﷺ أنه دعا لابن عباس رضي الله

(١) **إعراب القرآن**، للنحاس، تحقيق عبد المنعم خليل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م، (١٤٤/١).

عنهما فقال: «**اللهم فقهه في الدين وعلمه التأويل**»[1].

قلت : وعلى ذلك فإن للإمام النحاس قولين في هذه المسألة، الأول هو ما ذكره في «**القطع والائتناف**»، وهو لزوم الوقف على قوله: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾، والثاني هو عدم لزومه بل الأولى وصله بما بعده، وهو مقتضى كلامه في «**معاني القرآن**» و«**إعراب القرآن**». ولا يخفى قوة القول الثاني كما تبين من تحليل الأقوال، والله أعلم بحقيقة الحال على كل حال.

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ [آل عمران/١٨١]

هذا الموضع لم يذكره من الأئمة الثلاثة سوى الإمام الأشموني، فقال: «﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ ليس بوقف لقبح الابتداء بما بعده، ويوهم الوقوع في محظور، وإن اعتقد المعنى كفر، سواء وقف أم لا، وإن اعتقد حكايته عن قائليه غير معتقد معناه فلا يكفر، لأن حاكي الكفر لا يكفر، ووصله بما بعده أسلم، وينبغي أن يخفض بها صوته حذرا من التشبيه بالكفر»[2].

قلت: يظهر مما سبق أن علة منع الأشموني من الوقف على هذا الموضع هي علة عقدية، تمثلت في دفع ظن الكفر عن القارئ إذا سمعه سامع وهو يقرأ مبتدأ بقوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾ [آل عمران/١٨١]، ومسلك الأشموني هنا موافق للمعهود من سنة النبي ﷺ وأصحابه ﷺ، ومن ذلك ما رواه سعيد بن المسيب (ت:٩٣هـ) عن أبيه قال: «لما حضرت أبا طالب الوفاة جاءه رسول الله ﷺ، فوجد عنده أبا جهل وعبد الله بن أبي أمية بن المغيرة، فقال رسول الله ﷺ: «يا عم، قل: لا إله إلا الله، كلمة أشهد لك بها عند الله». فقال أبو جهل، وعبد الله بن أبي أمية: يا أبا طالب: أترغب عن ملة عبد المطلب؟ فلم يزل رسول الله ﷺ يعرضها عليه، ويعيد له تلك المقالة حتى قال أبو طالب آخر ما

(١) معاني القرآن، (١/٣٥٤).

(٢) منار الهدى، (ص ١٩٨).

كلمهم: هو على ملة عبد المطلب[1].

فراوي الحديث هنا لم يرد أن ينسب قول عبد المطلب إلى نفسه فقال حكاية عنه: «هو على ملة عبد المطلب»، وسياق الكلام يقتضي أن يكون: «أنا على ملة عبد المطلب» لأنه يحكي قول عبد المطلب، ولكنه ترك ذلك كراهة للابتداء بهذا القول الذي لزم منه الكفر لو اعتقده وأقره.

ومنه أيضًا ما روي عن أبي سعيد الخدري قال: كان النبي ﷺ يقول: «إذا وضعت الجنازة فاحتملها الرجال على أعناقهم فإن كانت صالحة قالت: قدموني، وإن كانت غير صالحة قالت لأهلها: يا ويلها أين يذهبون بها»[2].

وما هنا من هذا القبيل، فالنبي ﷺ لم يرد أن يتكلم بصيغة المتكلم مع اقتضاء السياق لها حتى لا ينسب إلى نفسه ﷺ قول أهل الكفر والعذاب.

(١) أخرجه مسلم في **صحيحه**، كتاب الإيمان، باب: أول الإيمان قول لا إله إلا الله، رقم الحديث (٢٤)، (١/٥٤).

(٢) **صحيح البخاري**، كتاب: الجنائز، باب: قول الميت وهو على الجنازة: قدموني، رقم الحديث (١٣١٦)، (٢/٨٦).

المبحث الثاني

الوقف لعلة القراءات

يعتبر علم القراءات بالنسبة لعلم الوقف بمثابة الأصل للفرع، ولعل هذا العلم هو أكثر العلوم تأثيرا في علم الوقف بعد علوم اللغة إجمالا وبخاصة علم النحو، وقد ذكرنا قبل ذلك على سبيل الإجمال العلاقة بين علم الوقف والقراءات، ونحن هنا نتكلم بمزيد من البيان على مدى تأثير علم القراءات في علم الوقف عن طريق استعراض المواضع التي مثل فيها اختلاف القراءات السبب الرئيسي والعلة المباشرة في أحكام العلماء بالوقف على آيات الكتاب العزيز.

وعليه فقد قسم هذا المبحث إلى المطلبين التاليين:

المطلب الأول: الوقف لعلة نحوية في سورة البقرة.

المطلب الثاني: الوقف لعلة نحوية في سورة آل عمران.

المطلب الأول

الوقف لعلة القراءات في سورة البقرة

قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ [البقرة/١١٥]

هذا الموضع لم يذكره من الأئمة الثلاثة سوى الإمام الأشموني، فذكر أن الوقف عليه تام على قراءة ابن عامر (ت:١١٨هـ) ، وحسن على قراءة الجمهور، قال: «﴿عَلِيمٌ﴾ [البقرة/١١٥] تامٌّ على قراءة ابن عامر قالوا بلا واو أو بها وجعلت استئنافا، وإلا فالوقف على ذلك حسن، لأنه من عطف الجمل»[(١)].

وبيان ذلك أن قراءة ابن عامر للآية التي تلي هذه الآية هي: ﴿قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾ - بلا واو - ، وقراءة الجمهور بإثبات الواو: ﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾[(٢)] فعلى قراءة ابن عامر يكون قوله: ﴿قَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَدًا﴾ مستأنف لكلام جديد لا اتصال له بما قبله، وعلى ذلك يكون الوقف على قوله تعالى: ﴿إِنَّ اللَّهَ وَاسِعٌ عَلِيمٌ﴾ وقف تام، أما على قراءة الجمهور بإثبات الواو فيكون معطوفا على ما قبله عطف الجمل على بعضها، وعلى هذا يكون الوقف حسن على اصطلاح الأشموني لاتصاله بما قبله معنى لا لفظا.

قال ابن خالويه(ت: ٣٧٠هـ) : «﴿وَقَالُوا اتَّخَذَ اللَّهُ وَلَداً﴾. قرأه ابن عامر بغير واو، والحجة له: أنه استأنف القول مخبرا به ولم يعطفه على ما قبله، وقرأه الباقون بالواو، والحجة لهم: أنهم عطفوا جملة على جملة، وأتوا بالكلام متصلا بعضه ببعض، وكلٌّ من

(١) **منار الهدى**، (ص ١١٠).

(٢) **السبعة في القراءات**، لأبي بكر بن مجاهد، (ص ١٦٩)، **والحجة في القراءات السبع**، لابن خالويه، تحقيق عبد العال سالم مكرم، دار الشروق، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م، (ص ٨٨)، **والمبسوط في القراءات العشر**، لأبي بكر النيسابوري، تحقيق سبيع حمزة، مجمع اللغة العربية، دمشق، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م، (ص ١٣٤)، **وشرح طيبة النشر**، لابن الجزري، (ص ١٨٢).

كلام العرب»[1].

قوله: ﴿وَإِذْ جَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِلنَّاسِ وَأَمْنًا﴾ [البقرة/١٢٥]

هذا الموضع ذكره الأئمة الثلاثة، فقال النحاس: «قال الأخفش: هذا التمام على قراءة: ﴿وَاتَّخِذُوا﴾ بكسر الخاء، ومن قرأ: واتَّخَذوا فالتمام: ﴿مُصَلًّى﴾»[2].

وقال السجاوندي: «﴿وَأَمْنًا﴾ ط. لمن قرأ: ﴿وَاتَّخِذُوا﴾ بكسر الخاء لاعتراض الأمرين الماضيين»[3].

وقال الأشموني: «﴿وَأَمْنًا﴾ حسن: على قراءة: ﴿وَاتَّخِذُوا﴾ بكسر الخاء أمرًا؛ لأنه يصير مستأنفا، ومن قرأ بفتح الخاء ونسق التلاوة على جعلنا، فلا يوقف على ﴿وَأَمْنًا﴾»[4].

ويظهر مما سبق أن العلة في الوقف عند الأئمة الثلاثة هي البناء على قراءة من قرأ: ﴿وَاتَّخِذُوا﴾ بكسر الخاء؛ لأن الكلام حينئذ سيكون بصيغة الأمر وما قبله بصيغة المضي، فانفصل عما قبله، وحكمه عند السجاوندي والأشموني تقريبا واحد؛ لأن المطلق عند السجاوندي يقارب الحسن عند الأشموني من حيث حسن الابتداء بما بعده عندهما، أما النحاس فلم يذكر حكمه الشخصي على نوع الوقف وإن كان نقل عن الأخفش حكمه عليه بالتمام ولم يعقب، فكأنه ارتضاه ، فيكون مخالفا لحكم السجاوندي والأشموني، وهو قول أبي عمرو الداني أيضا، حيث قال: «﴿وَأَمْنًا﴾ تام على قراءة من قرأ ﴿وَاتَّخِذُوا﴾

(١) **الحجة في القراءات السبع**، لابن خالويه، (ص ٨٨).

(٢) **القطع والائتناف**، (ص ٧٨).

(٣) **الوقف والابتداء**، (ص ١٣٥).

(٤) **منار الهدى**، (ص ١١٢)، قلت: قرأ نافع وابن عامر بفتح الخاء، والباقون بكسرها. (ينظر: البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة، تأليف الشيخ: عبد الفتاح القاضي، ط:دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الأولى، ١٩٨١م، ص ٤٠) .

بكسر الخاء على الأمر بالاتخاذ»[1].

وحكمهما أقرب للصواب على اصطلاحهم جميعا؛ لارتباط الكلام بما قبله من حيث المعنى، فقوله تعالى: ﴿وَاتَّخِذُوا مِنْ مَقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلًّى وَعَهِدْنَا إِلَى إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ﴾ وإن كان بدايته بصيغة الأمر على قراءة: ﴿وَاتَّخِذُوا﴾ بكسر الخاء إلا أن بعده: ﴿وَعَهِدْنَا﴾ بصيغة الماضي، عطفا على: ﴿جَعَلْنَا﴾ فكان الكلام متصلا من حيث المعنى، منفصلا من حيث اللفظ، وهذا لا يكون وقفا تاما عندهم جميعا بما فيهم النحاس وأبي عمرو الداني ، فعلى اصطلاح النحاس كان يجب أن يكون وقفا صالحا لأنه متصل بما قبله من حيث المعنى، وعلى اصطلاح أبي عمرو الداني كان يجب أن يكون وقفا كافيا؛ لأن تعريفه عنده كما تقدم: هو الذي يحسن الوقف عليه أيضا والابتداء بما بعده، ولكنه متعلق بما قبله من جهة المعنى لا اللفظ.

أما من قرأ: ﴿وَاتَّخَذُوا﴾ بفتح الخاء، فلا وقف عنده؛ لأن الفعل يكون ماضيا معطوفا على ما قبله، فاتصل به من حيث اللفظ والمعنى.

قال الأشموني: «ومن قرأ بفتح الخاء ونسق التلاوة على جعلنا فلا يوقف على (وأمناً)، لأن (واتخذوا) عطف على (وَإِذْ جَعَلْنَا)، كأنه قال: واذكروا إذ جعلنا البيت مثابة للناس وأمنا وإذ اتخذوا»[2].

قوله تعالى: ﴿قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ إِبْرَاهِيمَ﴾ [البقرة/١٣٣]

هذا الموضع لم يذكره من الأئمة الثلاثة سوى النحاس، حيث قال: «ومن الوقف: ﴿قَالُوا نَعْبُدُ إِلَهَكَ وَإِلَهَ آبَائِكَ﴾ فهذا وقف كاف، ثم قال: ﴿إِبْرَاهِيمَ وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ﴾ ومن

(١) **المكتفى في الوقف والابتداء**، لأبي عمرو الداني، (ص ١٧٤).

(٢) **المكتفى في الوقف والابتداء**، لأبي عمرو الداني، (ص ١٧٤).

قرأ: ﴿وَإِلَهَ أَبِيكَ﴾ كان وقفه ﴿إِبْرَاهِيمَ﴾»[1].

ويتضح من كلام النحاس أن علة الوقف على قوله تعالى: ﴿إِبْرَاهِيم﴾ هي قراءة من قرأ: ﴿وَإِلَهَ أَبِيكَ﴾؛ لأن المقصود هنا سيتم بالوقف على قوله: ﴿إِبْرَاهِيم﴾.

وقراءة: ﴿وَإِلَهَ أَبِيكَ﴾ هي قراءة الحسن البصري (ت:١١٠هـ) وابن يعمر (ت:٨٩هـ) والجحدري (ت:٢٢٨ هـ). أما قراءة: ﴿وَإِلَهَ آبَائِكَ﴾ فهي قراءة عامة القراء[2].

وبيّنٌ أن قراءة: ﴿وَإِلَهَ أَبِيكَ﴾ ليست متواترة، والذي حمل ابن عباس رضي الله عنهما وغيره على القراءة بها هو أن إسماعيل عليه السلام عم يعقوب وليس أباه، قال الطبري: «وقرأ بعض المتقدمين: ﴿وَإِلَهَ أَبِيكَ إِبْرَاهِيمَ﴾ ظنًّا منه أن إسماعيل إذ كان عمًّا ليعقوب، فلا يجوز أن يكون فيمن ترجم به عن الآباء وداخلاً في عدادهم؛ وذلك من قارئه كذلك قلة علم منه بمجاري كلام العرب، والعرب لا تمتنع من أن تجعل الأعمام بمعنى الآباء والأخوال بمعنى الأمهات؛ فلذلك دخل إسماعيل فيمن ترجم به عن الآباء، وإبراهيم وإسماعيل وإسحاق، ترجمة عن الآباء في موضع جر»[3].

قلت: يبقى إشكال على قراءة الشذوذ هذه، وهو أننا لو افترضنا صحة مدركها، فإننا بعد ذلك مضطرون لتوجيهها بأحد أمرين:

الأول: التقدير في قوله: ﴿وَإِسْمَاعِيلَ وَإِسْحَاقَ﴾ بعد القطع على قوله: ﴿إِبْرَاهِيم﴾ وسيكون التقدير حينئذ: وإله إسماعيل وإله إسحاق، وهو بعيد من حيث السياق، قال النحاس: «فإنّ هذا بعيد لأنه يقدر وإله إسماعيل وإله إسحاق فيخرج وهو أبوه الأدنى من

(١) **القطع والائتناف**، (ص ٨٠).

(٢) **معاني القرآن**، للفراء، (٤٠٦/٢)، **والمحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات**، لأبي الفتح ابن جني، وزارة الأوقاف، المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م، (١١٢/١)، **والكشف والبيان**، للثعلبي، (٢٨١/١)، **ومعجم القراءات**، لعبد اللطيف الخطيب، (١٩٩/١).

(٣) **جامع البيان**، (٩٩/٣).

نسق إبراهيم ففي هذا من البعد ما لا خفاء به»[1].

الثاني: أن يكون: ﴿وَأَبِيكَ﴾ مفردًا في معنى الجماعة، وطريق ذلك أن يكون «أبيك» جمع أب على الصحة على قولك للجماعة: هؤلاء أبون أحرار، أي: آباء أحرار[2] وهذا يصح على مذهب سيبويه[3].

ولكن هذا التوجيه وإن كان قريباً من حيث العربية، إلا أنه بعيد من جهة مناقضته سبب القراءة به أصلا، فالقارئ بلفظ: ﴿أَبِيكَ﴾ إنما لجأ إلى الإفراد فراراً من إلحاق إسماعيل بآباء يعقوب لكونه عمه لا أباه، فيبعد أن نوجه قراءته على أنه أراد بـ﴿أَبِيكَ﴾ ﴿آبَائِكَ﴾، وإلا لما اضطر إلى هذه القراءة أصلا.

وعلى ذلك فإن قراءة و﴿أَبِيكَ﴾ لا تخلوا من اعتراضات وإشكالات لا سبيل لدفعها بدون تكلف ومناقضة.

قوله تعالى: ﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ﴾ [البقرة/١٦٥]

هذا الموضع ذكره الأئمة الثلاثة:

فقال النحاس: «قال يعقوب: ومن الوقف: ﴿وَلَوْ يَرَى الَّذِينَ ظَلَمُوا إِذْ يَرَوْنَ الْعَذَابَ﴾ وهذا التمام الكافي؛ وإنما قال هذا لأنه يقرأ: ﴿إِن﴾ بالكسر»[4].

وقال السجاوندي: «﴿الْعَذَابَ﴾ لا، وكذلك: ﴿جَمِيعًا﴾ إلا لمن قرأ: ﴿إِنَّ القوة﴾

(١) **إعراب القرآن**، (٨٠/١).

(٢) **المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات**، (١١٢/١).

(٣) **الكتاب**، لسيبويه، (٤٠٥/٣).

(٤) **القطع والائتناف**، (ص ٨٨)، قلت: قرأ نافع وابن عامر ويعقوب قوله: (ولو يرى) بتاء الخطاب، والباقون بياء الغيبة، وقرأ أبو جعفر ويعقوب، بكسر الهمزة من قوله (أن القوة لله جميعاً وأن الله شديد العذاب)، والباقون بكسر الهمزة فيهما.(ينظر: البدور الزاهرة ، ص ٤٣).

و﴿إِنَّ اللهَ﴾ بكسر الألف»[1].

وقال الأشموني: «حسن لمن قرأ: ولو ﴿تَرَى﴾ بالتاء الفوقية، وكسر الهمزة من ﴿إِنَّ القُوَّةَ لله﴾ و﴿إِنَّ اللهَ﴾»[2].

وكلهم متفقون كما يظهر من كلامهم أن علة الوقف على قوله: ﴿الْعَذَابَ﴾ هو قراءة من قرأ: ﴿إِنَّ القُوَّةَ﴾ بالكسر، وزاد الأشموني: وقراءة: ﴿تَرَى﴾ بالتاء، وهي زيادة غير مؤثرة؛ لأن من قرأ ﴿تَرَى﴾ بالتاء قرأ ﴿إِنَّ القوة﴾ بالكسر، وأما من قرأها بالفتح فلا خلاف بينهم جميعًا على عدم تجويز الوقف على قوله: ﴿الْعَذَابَ﴾، وإن كان النحاس لم يصرح بذلك إلا أن مقتضى كلامه بمفهوم المخالفة يفهم منه ذلك؛ لأنه علل وقف يعقوب عليه بقراءة: ﴿إِنَّ﴾ بالكسر، فيدل ذلك على عدم الوقف إذا قرئ بالفتح؛ فالحكم يدور مع علته وجودا وعدما.

وقد أسهب الأشموني نسبيًّا في تفصيل هذا الموضع فقال: «﴿الْعَذَابَ﴾ حسن لمن قرأ: ﴿وَلَوْ تَرَى﴾ بالتاء الفوقية وكسر الهمزة من ﴿إِنَّ الْقُوَّةَ لله﴾ و﴿إِنَّ اللهَ شَدِيدُ الْعَذَابِ﴾، وهو نافع ومن وافقه من أهل المدينة، وحذف جواب لو تقديره لرأيت كذا وكذا، والفاعل السامع مضمرا كقول الشاعر:

فلو أنها نفس تموت سوية ... ولكنّها نفس تساقط أنفسا[3]

---

(١) **الوقف والابتداء**، للسجاوندي، (ص ١٣٩).

(٢) **منار الهدى**، للأشموني، (ص ١٢١).

(٣) البيت من الطويل، لامرئ القيس في **ديوانه**، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الخامسة، د.ت، (ص ١٠٧) والدويان فيه: «جميعة» بدلاً من: «سوية». ورواية الأشموني موافقة لما جاء في **البيان والتبيين**، للجاحظ، تحقيق عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة السابعة، ١٤١٨هـ، ١٩٨٨م، (٣٥٣/٢)، **والأغاني**، للأصفهاني، تحقيق سمير جابر، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية، د.ت، (١١٨/٩)، **والصناعتين**، لأبي هلال العسكري، تحقيق علي البجاوي ومحمد أبو الفضل

أراد: لو ماتت في مرة واحدة لاستراحت.

ومن فتح ﴿أَنَّ﴾ فالوصل أولى؛ لأن التقدير: ولو يرى الذين ظلموا إذ يرون العذاب لعلموا أن القوة لله، فأن من صلة الجواب، إلا أنه حذف الجواب؛ لأن في الكلام ما يدل عليه، أو هي منصوبة بـ﴿يَرَى﴾ أي: ولو يرى الذين ظلموا وقت رؤيتهم العذاب أن القوة لله جميعا لرأيتهم يقولون إن القوة لله جميعا، فعلى هذين لا يوقف على العذاب»[1].

قوله تعالى: ﴿فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ﴾ [البقرة/١٩٧]

هذا الموضع ذكره النحاس والأشموني، ولم يذكره السجاوندي.

قال النحاس: «﴿فَمَنْ فَرَضَ فِيهِنَّ الْحَجَّ فَلَا رَفَثَ وَلَا فُسُوقَ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ هذا وقف حسن على هذه القراءة... وقرأ ابن كثير: ﴿فَلَا رَفَثٌ وَلَا فُسُوقٌ وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾ ولهذا اختار هذه القراءة إن شئت وقفت على: ﴿فَلَا رَفَثٌ وَلَا فُسُوقٌ﴾»[2].

وقال الأشموني: «يُبنى الوقف على ﴿فُسُوقَ﴾ ووصله على اختلاف القراء والمعربين في رفع ﴿رَفَثَ﴾ وما بعده، فمن قرأ برفعهما والتنوين وفتح ﴿جِدَالَ﴾. وبها قرأ أبو عمرو ويعقوب وابن كثير، فوقفه على فسوق تام، ولا يوقف على شيء قبله، ثم يبتدئ: ﴿وَلَا جِدَالَ فِي الْحَجِّ﴾، وليس ﴿فُسُوقَ﴾ بوقف لمن نصب الثلاثة وهي قراءة الباقين»[3].

إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١٩هـ، (ص ٣٣٩)، **وشرح ديوان الحماسة**، للمرزوقي، تحقيق غريد الشيخ، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م، (ص ٥٦٢)، وما في الديوان موافق لما جاء في **المحكم والمحيط الأعظم**، لابن سيده، تحقيق عبد الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م، (٣٤٨/١)، **ولسان العرب**، لابن منظور، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م، (٥٤/٨).

(١) **منار الهدى**، ص ١٢١.

(٢) **القطع والائتناف**، (ص ٩٤).

(٣) **منار الهدى**، (ص ١٢٨)، ينظر: البدور الزاهرة، ص٤٧.

قوله تعالى: ﴿هَلْ يَنظُرُونَ إِلَّا أَن يَأْتِيَهُمُ اللَّهُ فِي ظُلَلٍ مِّنَ الْغَمَامِ﴾ [البقرة/٢١٠]

هذا الموضع ذكره النحاس والأشموني، ولم يذكره السجاوندي.

قال النحاس: «هذا التمام من الوقف، وقد خولف يعقوب في هذا فقيل: بل الوقف الكافي: ﴿وَالْمَلَائِكَةُ﴾ على قراءة من قرأ ﴿وَالْمَلَائِكَةِ﴾»[(١)].

وقال الأشموني: «﴿مِنَ الْغَمَامِ﴾ كاف لمن رفع ﴿الْمَلَائِكَةُ﴾ على إضمار الفعل، أي: وتأتيهم الْمَلَائِكَةُ، والوقف على ﴿والمَلَائِكَةُ﴾ حسن، سواء كانت ﴿الْمَلَائِكَةِ﴾ مرفوعة أو مجرورة؛ لعطفها على فاعل يأتيهم، أي: وأتتهم الملائكة، وليس بوقف لمن قرأ بالجر، وهو أبو جعفر يزيد بن القعقاع (ت١٣٢هـ) عطفا على الغمام، كأنه قال: في ظلل من الغمام وفي الملائكة، وعليه فلا يوقف على الغمام ولا على الملائكة بل على: ﴿وَقُضِيَ الْأَمْرُ﴾، وهو حسن»[(٢)].

قلت: يظهر مما سبق أن علة اختلافهم في الوقف على قوله تعالى: ﴿الْغَمَامِ﴾ هي اختلافهم في قراءة قوله تعالى: ﴿والمَلَائِكَةُ﴾.

وممن قرأ قوله: ﴿والمَلَائِكَةِ﴾ بالجر الحسن وأبو جعفر، بينما قرأ عامة القراء: ﴿والمَلَائِكَةُ﴾ بالرفع[(٣)]، وهذا ما جعل النحاس والأشموني يجزمان بأن الوقف على قوله: ﴿الْغَمَامِ﴾ تام أو كاف على اختلاف اصطلاحهما.

قوله تعالى: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَن يَشَاءُ﴾ [البقرة/٢٦٩]

---

(١) **القطع والائتناف**، (ص ٩٧).

(٢) **منار الهدى**، (ص ١٣٠).

(٣) **البحر المحيط**، لأبي حيان، تحقيق عادل عبد الموجود وعلي عوض، دار الكتيب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠١م، (١٣٤/٢)، **والنشر في القراءات العشر**، لابن الجزري، (٢٢٧/٢)، **ومعجم القراءات**، لعبد اللطيف الخطيب، (٢٨٥/١، ٢٨٦).

هذا الموضع ذكره السجاوندي والأشموني، ولم يذكره أبو جعفر النحاس.

قال السجاوندي: «﴿مَنْ يَشَاءُ﴾ ج لابتداء الشرط مع العطف، ومن قرأ: ﴿وَمَنْ يُؤْتِ الْحِكْمَةَ﴾ بالكسر، فالوصل أجوز لنسق الفعل المعروف على المعروف»[(١)].

وقال الأشموني: «﴿عَلِيمٌ﴾ تام، ومثله: ﴿مَنْ يَشَاء﴾، للابتداء بالشرط على قراءة ﴿وَمَنْ يُؤْتَ﴾ بفتح الفوقية، وكاف على قراءة يعقوب ﴿يُؤْتِ﴾ بكسر الفوقية»[(٢)].

والعلة عندهما هي اختلاف قراءة قوله تعالى: ﴿يُؤْتَ﴾ بين كسر التاء وفتحها، فمن قرأ بالفتح كان الوقف تاما عند الأشموني جائزا عند السجاوندي لتجاذب موجبين، والموجبين هنا هما احتمال الاستئناف والعطف، وإن كان الاستئناف أقوى، ومن قرأ ﴿يؤتِ﴾ بالكسر كان الوقف كافيا عند الأشموني لأن المعنى حينئذ يكون أقوى في العطف، وفيه اتصال من حيث المعنى.

قال الأشموني: «وعلى قراءته – أي قراءة يعقوب بالكسر- للعطف أشبه إلا أنه من عطف الجمل، وعلى قراءة من فتح الفوقية يحتمل الاستئناف والعطف، وقراءة من فتح الفوقية معتبرة بما بعد الكلام، وهو قوله: ﴿فَقَدْ أُوتِيَ خَيْرًا﴾، فكان ما بعده على لفظ ما لم يسم فاعله بالإجماع، وقراءة من كسر الفوقية معتبرة بما قبلها وهو قوله: ﴿يُؤْتِي الْحِكْمَةَ مَنْ يَشَاءُ﴾ أي: يؤتي الله الحكمة من يشاء، ومن يؤته الله الحكمة فحذف الهاء كما حذف في قوله تعالى: ﴿أَهَذَا الَّذِي بَعَثَ اللَّهُ رَسُولًا﴾ أراد بعثه الله رسولا»[(٣)].

قوله تعالى: ﴿وَإِنْ تُخْفُوهَا وَتُؤْتُوهَا الْفُقَرَاءَ فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ [البقرة/٢٧١]

هذا الموضع ذكره الأئمة الثلاثة.

---

(١) **الوقف والابتداء**، (ص ١٤٩).

(٢) **منار الهدى**، (ص ١٤٥)، البدور الزاهرة، ص٥٥.

(٣) **منار الهدى**، (ص ١٤٥).

فقال النحاس: «قال العباس بن الفضل (ت: ١٨٦هـ) : والتمام: ﴿وَيُكَفِّرُ عَنكُم مِّن سَيِّئَاتِكُمْ﴾ في قراءة من جزم، ومن رفع وقف على: ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾»[١].

وقال السجاوندي: «﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ ط لمن قرأ: ﴿ونكفرُ﴾ مرفوعا بالنون أو الياء، على الاستئناف، ومن جزم بالعطف على موضع: ﴿فَهُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ لم يقف»[٢].

وقال الأشموني: «﴿خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ تام على قراءة من قرأ ونكفر بالنون والرفع، أي ونحن نكفر، وكاف لمن قرأه بالتحتية والرفع، أي والله يكفر، وليس بوقف لمن قرأ نكفر بالجزم وعطفه على محل الفاء من قوله: ﴿فَهُوَ﴾»[٣].

قلت : يظهر مما سبق أن الأئمة الثلاثة اتفقوا على أنه لا وقف على قوله: ﴿هُوَ خَيْرٌ لَّكُمْ﴾ لمن قرأ: ﴿يُكَفِّرْ﴾ بالجزم، واختلفوا في قراءة الرفع: فذكر السجاوندي أن من قرأ: ﴿وَنُكَفِّرُ﴾ بالنون والرفع يكون الوقف مطلقا، وخالفه الأشموني وذكر أنه وقف تام، أما النحاس ففصل في هذا الموضع، وجعل من أراد به الاستئناف كان له الوقف تاما، ومن أراد العطف على ما بعده فلا يقف.

وكلام الأشموني هنا أقلهم حظا في إصابة الحق؛ لأن قراءة النون والرفع تحتمل جواز العطف أيضًا على ما بعده، فتتصل من حيث المعنى، وما كان هذا صفته لا يكون وقفا تاما باتفاق.

أما من قرأ ﴿وَيُكَفِّرُ﴾ بالياء والرفع، فلم يتعرض السجاوندي إلى حكمه، وألحقه النحاس بحكم: ﴿وَنُكَفِّرُ﴾ بالنون والرفع، ويرى الأشموني أن حكمه وقف كافٍ، على

(١) **القطع والائتناف**، (ص ١١٥).

(٢) **الوقف والابتداء**، (ص ١٤٩).

(٣) **منار الهدى**، (ص ١٤٥)، قلت: قوله: (ويكفر عنكم) فيها ثلاث قراءات، حيث قرأ نافع وحمزة والكسائي وأبو جعفر وخلف بالنون وجزم الراء، وابن كثير وأبو عمرو وشعبة ويعقوب بالنون ورفع الراء، وابن عامر وحفص بالياء ورفع الراء. (ينظر البدور الزاهرة، ص٥٦) .

اعتبار أن تقدير الكلام سيكون: والله يكفر.

ونشير هنا أن السجاوندي فرع أحكام الوقف في هذا الموضع بناء على قراءتين فقط لقوله: ﴿وَيُكَفِّرُ﴾ واكتفى الأشموني بالتفريع على قراءتين، أما الإمام النحاس فقد بنى خلافه على اختلاف القراء في ثمان قراءات [١].

قوله تعالى: ﴿يُحَاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ﴾ [البقرة/٢٨٤]

هذا الموضع ذكره الأئمة الثلاثة:

فقال النحاس: «﴿يُحَاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ﴾ فهذا الوقف التمام ... وقراءة نافع وأبي عمرو وعيسى والأعمش وحمزة والكسائي: ﴿فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾ بالجزم، فعلى هذه القراءة لا يقف على ﴿فَيَغْفِرُ لِمَن يَشَاءُ وَيُعَذِّبُ مَن يَشَاءُ﴾ وكذا على قراءة الأعمش بالنصب»[٢].

وقال السجاوندي: «﴿بِهِ اللهُ﴾ ط لمن قرأ: ﴿فيغفرُ﴾ بالرفع على الاستئناف، أي فهو يغفر، ومن جزم بالعطف لم يقف»[٣].

وقال الأشموني: «﴿عَلِيمٌ﴾ تام و﴿ما فِي الأَرْضِ﴾ كاف، ومثله ﴿يُحاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ﴾ إن رفع ما بعده على الاستئناف، أي فهو يغفر، وليس بوقف إن جزم عطفًا على ﴿يُحَاسِبْكُم﴾، فلا يفصل بينهما بالوقف»[٤].

قلت: يلاحظ أن الأئمة الثلاثة متفقون على أن من قرأ ﴿فيغفرْ﴾ بالجزم لا يقف على

(١) لمزيد من التفصيل على ما ذكره الإمام النحاس ينظر: القطع والائتناف، ص ١١٥-١١٦.

(٢) **القطع والائتناف**، (ص ١٢٠) قلت:قرأ ابن عامر وعاصم وأبو جعفر ويعقوب برفع الراء والباء من قوله (فيغفر لمن يشاء ويعذب من يشاء)، والباقون بجزمهما.(ينظر:البدور الزاهرة، ص٥٨).

(٣) **الوقف والابتداء**، (ص ١٥٠).

(٤) **منار الهدى**، (ص ١٥٠).

قوله: ﴿يُحَاسِبْكُم بِهِ اللَّهُ﴾ وزاد النحاس أنه لا وقف أيضاً على قراءة النصب، ولم يتعرض لهذه القراءة السجاوندي أو الأشموني.

أما على قراءة ﴿فَيَغْفِرُ﴾ بالرفع، فحكم النحاس عليه بأنه تمام، وحكم السجاوندي بأنه مطلق، وحكم الأشموني بأنه كاف، وحكم السجاوندي والأشموني متقارب على اصطلاحهما؛ إذ المطلق عند السجاوندي والكافي عند الأشموني يحسن الابتداء بما بعدهما، أما حكم النحاس بأنه تام فهو أبعد؛ لأنه على قراءة الرفع لا شك من اتصال الكلام من حيث المعنى وإن انفصل من حيث اللفظ.

قوله تعالى: ﴿كُلٌّ آمَنَ بِاللَّهِ وَمَلَائِكَتِهِ وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾ [البقرة/٢٨٥]

هذا الموضع ذكره النحاس والأشموني ولم يتعرض له السجاوندي:

قال النحاس: «والوقف بعد هذا عند أبي حاتم ﴿وَكُتُبِهِ وَرُسُلِهِ﴾ على قراءة من قرأ: ﴿لَا نُفَرِّقُ﴾ بالنون. قال أبو جعفر: وهذه قراءة المدنيين والكوفيين، ومن قرأ: ﴿لَا يُفَرَّقُ﴾ فوقفه عند أبي حاتم ﴿بَيْنَ أَحَدٍ مِنْ رُسُلِهِ﴾»[1].

وقال الأشموني: «و﴿رُسُلِهِ﴾ حسن لمن قرأ: ﴿نُفَرِّقُ﴾ بالنون، وليس بوقف لمن قرأ: ﴿لَا يُفَرَّقُ﴾ بالياء بالبناء للمفعول»[2].

فالوقف هنا كما يظهر علته قراءة: ﴿نُفَرِّقُ﴾ فمن قرأ بالنون جاز له الوقف، وهو حسن عند الأشموني، لانفصاله عما بعده من حيث اللفظ، ومن قرأ بالياء فلا وقف.

(١) **القطع والائتناف**، (ص ١٢١)، قلت: القراءة بالياء ليعقوب الحضرمي، والباقون بالنون.(ينظر: البدور الزاهرة ، ص٥٨).

(٢) **منار الهدى**، (ص ١٥٠).

المطلب الثاني

الوقف لعلة القراءات في سورة آل عمران

قوله تعالى: ﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا﴾ [آل عمران/١٢]

هذا الموضع ذكره النحاس والأشموني، ولم يتعرض له السجاوندي:

قال النحاس: «﴿قَدْ كَانَ لَكُمْ آيَةٌ فِي فِئَتَيْنِ الْتَقَتَا﴾ قال نافع: تم، وتابعه على ذلك محمد بن عيسى (ت: ٢٥٣هـ) وأحمد بن جعفر (ت: ٣٣٦هـ) وتكلموا على قراءة من قرأ ﴿فِئَةٌ﴾ الرفع. وأما على قراءة الحسن ومجاهد ﴿فِئَةٍ﴾ بالخفض فلا يوقف على ﴿الْتَقَتَا﴾. ومن قرأ ﴿فِئَةً﴾ بالنصب على الحال لم يقف على ﴿الْتَقَتَا﴾ وإن نصب بمعنى أعني جاز أن يقف على ﴿الْتَقَتَا﴾ فأما على الرفع فالوقف على ﴿الْتَقَتَا﴾ يجب أن يكون كافيًا غير تمام»[1].

وقال الأشموني: «﴿الْتَقَتَا﴾ كاف: لمن رفع فئة بالابتداء، وسوغ الابتداء بها التفصيل، وثم صفة محذوفة تقديرها فئة مؤمنة تقاتل في سبيل الله، وأخرى كافرة تقاتل في سبيل الطاغوت، فحذف من الجملة الأولى ما أثبت مقابله في الجملة الثانية، ومن الثانية ما أثبت مقابله في الأولى، وهو من النوع المسمى بالاحتباك من أنواع البديع، وهي قراءة العامة، وليس بوقف لمن قرأ ﴿فِئَةٍ﴾ بالجر تقاتل في سبيل الله، وأخرى كافرة صفة، أو بدل من فئتين بدل تفصيل نحو:

حتى إذا ما استقل النجم في غلس وغودر البقل ملويّ ومحصود[2]

أي: بعضه ملوي وبعضه محصود. ويجوز عربية نصب ((فئة)) و((كافرة)) على الحال

(١) **القطع والائتناف**، (ص ١٢٧، ١٢٨).

(٢) **البيت من البسيط لذي الرمة في ديوانه**، تحقيق أحمد حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، د.ت، (ص ٦٨).

من الضمير: أي التقتا مختلفتين. وقرئ: ﴿فِئَةً﴾ بالنصب على المدح، أي: أمدح فئة. {وَأُخْرَى كَافِرَةٌ} بالنصب على الذم. أي: وأذم أخرى. وعلى هاتين القراءتين ليس بوقف، والوصل أولى»[1].

وقراءة ﴿فِئَةٍ﴾ بالجر هي قراءة الحسن والزهري (ت: ١٢٤هـ) ومجاهد، وقراءة النصب هي قراءة ابن أبي عبلة (ت: ١٥٣هـ). أما عامة القراء فقرءوا: ﴿فِئَةٌ﴾ بالرفع[2].

قوله تعالى: ﴿لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ [آل عمران/١٩]

هذا الموضع ذكره الأئمة الثلاثة:

فقال النحاس: «وقول الأخفش وغيره أن التمام ﴿الْعَزِيزُ الْحَكِيمُ﴾ إذا قرأت: ﴿إِنَّ الدِّينَ﴾ بكسر ﴿إِنَّ﴾ وإن قرأت: ﴿أَنَّ الدِّينَ﴾ بالفتح لم تقف على ما قبله؛ لأن التقدير: شهد الله أن الدين عند الله الإسلام بأنه لا إله إلا هو وعلى أنه لا إله إلا هو»[3].

وقال السجاوندي: «﴿الْحَكِيمُ﴾ ط إلا لمن قرأ ﴿أَنَّ الدِّينَ﴾ بالفتح على البدل من ﴿أَنَّهُ﴾»[4].

وقال الأشموني: «﴿الْحَكِيمُ﴾ تام لمن قرأ ﴿إِنَّ الدِّينَ﴾ بكسر الهمزة، وليس بوقف لمن فتحها، وهو الكسائي؛ لأن محلها نصب، لأنها مع مدخولها معمول لـ﴿شَهِدَ﴾، وإن المعمولة لعامل يجب فتح همزتها ما لم تكن لقول، أو بإضمار حرف الجر كأنه قال: شهد

(١) منار الهدى، (ص ١٥٧).

(٢) معجم القراءات، لعبد اللطيف الخطيب، (١/٤٥٠)، قلت: القراءة بالرفع هي المتواترة فحسب.

(٣) القطع والائتناف، (ص ١٢٩، ١٣٠)، قلت: قرأ الكسائي بفتح الهمز، والباقون بكسرها. (ينظر: البدور الزاهرة، ص٦١).

(٤) الوقف والابتداء، (ص ١٥٤).

الله أنه لا إله إلا هو إن الدين عند الله الإسلام، أو بأن الدين عند الله الإسلام، وعلى هذا فلا يوقف على: ﴿بِالْقِسْطِ﴾، ولا على: ﴿الْحَكِيمُ﴾ لئلا يفصل بين العامل ومعموله بالوقف»[1].

قلت: اتفق الثلاثة على أنه لا وقف لمن قرأ: ﴿أَنَّ الدِّينَ﴾ بفتح ﴿أَنَّ﴾، واتفقوا أيضًا في أن الوقف تام عند من قرأ: ﴿إِنَّ الدِّينَ﴾؛ لأن النحاس والأشموني قالا بأنه تام. وأما السجاوندي فأخبر بأنه مطلق، وهو في مقام التام عندهما؛ لأنه لم يضع قسماً خاصًّا بالتام.

قوله تعالى: ﴿قَالَتْ رَبِّ إِنِّي وَضَعْتُهَا أُنْثَى﴾ [آل عمران/٣٦]

هذا الموضع ذكره الأئمة الثلاثة:

فقال النحاس: «قطع حسن عند يعقوب وأبي حاتم على قراءة من قرأ: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعَتْ﴾ وروي عن ابن عباس: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتِ﴾ بإسكان العين وكسر التاء، والوقف على هذه القراءة كالأول أيضا؛ لأنه ليس من كلام مريم، فقد روي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه وزيد بن ثابت أنهما قرءا: ﴿وَاللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا وَضَعْتُ﴾ بإسكان العين وضم التاء، وهي قراءة النخعي، والوقف على هذه القراءة: ﴿مِنَ الشَّيْطَانِ الرَّجِيمِ﴾»[2].

وقال السجاوندي: «﴿أُنْثَى﴾ ط إلا لمن قرأ ﴿بما وضعْتُ﴾ بالرفع؛ لأنه يجعله من كلامها»[3].

وقال الأشموني: «﴿الْعَلِيمُ﴾ كاف، ومثله: ﴿أُنْثَى﴾ لمن قرأ ﴿وَضَعَتْ﴾ بسكون التاء؛ لأنه يكون إخبارا من الله عن مريم، وما بعده من كلام الله فهو منفصل من كلام مريم ومستأنف، وبها قرأ أبو جعفر ونافع وأبو عمرو وحفص عن عاصم وحمزة والكسائي،

(١) منار الهدى، (ص ١٥٩).

(٢) القطع والائتناف، (ص ١٣٢).

(٣) الوقف والابتداء، (ص ١٥٦).

وليس بوقف لمن قرأ بضم التاء وهو ابن عامر وأبو بكر عن عاصم، وعليه فلا يوقف على ﴿أُنْثَى﴾ الأول والثاني؛ لأنهما من كلامها فلا يفصل بينهما، فكأنها قالت اعتذاراً: إني وضعتها وأنت يا رب أعلم بما وضعت»[1].

قوله تعالى: ﴿وَأَنْبَتَهَا نَبَاتًا حَسَنًا﴾ [آل عمران/٣٧]

هذا الموضع ذكره الأئمة الثلاثة:

فقال النحاس: «قطع حسن على قراءة أهل الحرمين وأبي عمرو؛ لأنهم قرأوا ﴿وَكَفَّلَهَا﴾»[2].

وقال السجاوندي: «﴿حَسَنًا﴾ ص لمن قرأ ﴿وَكَفَّلَهَا﴾ مخففا؛ لتبدل فاعله، فإن فاعل المخفف زكريا، وفاعل المشدد ضمير اسم الله تعالى»[3].

وقال الأشموني: «﴿حَسَنًا﴾ حسن عند من خفف ﴿وَكَفَلَهَا﴾؛ لأن الكلام منقطع عن الأول تبدّل فاعله، فإن فاعل المخفف زكريا، وفاعل المشدد ضمير اسم الرب ﷻ، أي: وكفلها الله زكريا، وليس بوقف لمن شدد، لأن الفعلين معا لله تعالى، أي: أنبتها الله نباتا حسنا وكفلها الله زكريا، وبها قرأ حمزة والكسائي وعاصم»[4].

قلت: من الملاحظ اتفاق حكم النحاس والأشموني عن حكم السجاوندي، الذي رمز لهذا الوقف بالرمز (ص) وهو المرخص للضرورة، والمرخص للضرورة عنده كما بينا قبل ذلك هو ما لا يستغني ما بعده عما قبله، لكن يرخص الوقف لضرورة انقطاع النفس، ولا

(١) **منار الهدى**، (ص ١٦٥)، قلت: قرأ ابن عامر وشعبة ويعقوب بإسكان العين وضم التاء، والباقون بفتح العين وإسكان التاء. (ينظر: البدور الزاهرة، ص٦٢).

(٢) **القطع والائتناف**، (ص ١٣٣).

(٣) **الوقف والابتداء**، (ص ١٥٦).

(٤) **منار الهدى**، (ص ١٦٦)، قلت: قرأ الكوفيون بتخفيف الفاء، والباقون بتشديدها. (ينظر البدور الزاهرة، ص ٢٦).

يلزمه الوصل لأن ما بعده جملة مفهومة، وهذا الموضع وفق تحليله هو شخصيا فيه اختلاف من حيث اللفظ بينه وبين ما بعده، لأنهما فعلين من فاعلين مختلفين، الإنبات من الله، والكفالة من زكريا، فكان حقه أن يكون مطلقا لا مرخصا على قواعد السجاوندي والله أعلم.

قوله تعالى: ﴿أَنِّي قَدْ جِئْتُكُمْ بِآيَةٍ مِنْ رَبِّكُمْ﴾ [آل عمران/٤٩]

هذا الموضع ذكره الأئمة الثلاثة:

فقال النحاس: «ليس بوقف كاف وإن قرأ ﴿إِنِّي﴾ لأن الائتناف فيه ليس بحسن، وكذا إن قرأ: ﴿أَنِّي﴾»[1].

وقال السجاوندي: «﴿مِنْ رَبِّكُمْ﴾ ج لمن قرأ: ﴿إِنِّي أَخْلُقُ﴾ بالكسر»[2].

وقال الأشموني: «﴿مِنْ رَبِّكُمْ﴾ كاف، لمن قرأ إني أخلق بكسر الهمزة وهو نافع على الاستئناف أو على التفسير»[3].

فالأئمة الثلاثة كما تبين متفقون على أنه لا وقف على قراءة: ﴿أَنِّي﴾ بفتح الهمزة، أما على قراءة: ﴿إِنِّي﴾ بكسرها، فمنعه النحاس أيضا، وجوزه السجاوندي، ويرى الأشموني أنه وقف كاف على التفسير أو الاستئناف.

قلت: ومنع النحاس فيه نظر؛ لأن قراءة الكسر يظهر فيها معنى الاستئناف كما ذكره غير واحد من أهل هذا الفن[4]، والاستئناف يرجح الوقف لانقطاع المعنى، ولذلك اعتبره

(١) **القطع والائتناف**، (ص ١٣٧)، قلت: قرأ نافع وأبو جعفر بكسر همزة (أني أخلق)، والباقون بفتحها.(ينظر: البدور الزاهرة،ص ٣٦).

(٢) **الوقف والابتداء**، (ص ١٥٧).

(٣) **منار الهدى**، (ص ١٦٨).

(٤) **معاني القراءات**، للأزهري، مركز البحوث في كلية الآداب، جامعة الملك سعود، الطبعة الأولى،١٤١٢هـ، ١٩٩١م، (٢٥٦/١)، **والبحر المحيط**، لأبي حيان، (١٦٣/٣).

الأشموني وقفا كافيا، أما السجاوندي فهو عنده جائز.

قوله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّ الْهُدَى هُدَى اللَّهِ﴾ [آل عمران/٧٣]

هذا الموضع ذكره الأئمة الثلاثة:

فقال النحاس: «على قراءة مجاهد وعيسى بن عمر (ت: ١٥٦هـ) : ﴿أَنْ يُؤْتَى أَحَدٌ مِثْلَ مَا أُوتِيتُمْ﴾ فالوقف: ﴿هُدَى اللهِ﴾ وكذا على قراءة الأعمش ﴿إِنْ﴾ بكسر الهمزة بمعنى ما»(١).

وقال السجاوندي: «﴿هُدَى اللهِ﴾ لا؛ لأن التقدير: ولا تصدقوا بأن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم إلا لمن تبع دينكم»(٢).

قلت: من الملاحظ هنا أن النحاس لم يذكر في هذه الآية سوى قراءتين وجوز الوقف عليهما، أما السجاوندي فلم يذكر اختلاف القراءات من الأساس، وحكم على الوقف بعدم الجواز استنادا على قراءة واحدة،ولعله اعتمد على قراءة الجماعة و لم يلتفت إلى ما سواها.

وفصل الأشموني القول في هذا الموضع فقال: «يبنى الوقف على ﴿هُدَى اللهِ﴾، ووصله بما بعده على اختلاف القراء والمعربين، فللقراء في محل ﴿أَنْ يُؤْتَى﴾ خمسة أوجه ... قرأ العامة: ﴿أَنْ يُؤْتَى﴾ بفتح الهمزة والقصر، ومعناها: قالت اليهود بعضهم لبعض: لا تصدقوا، ولا تقروا بأن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم من العلم والحكمة إلا لمن اتبع اليهودية، وقرأ ابن محيصن (ت: ١٢٣هـ) ، وحميد فوق العشرة بمد الهمزة؛ على الاستفهام التوبيخي الإنكاري، وقرأ ابن كثير في السبع على قاعدته بتسهيل الثانية بين بين من غير مدٍّ بينهما على الاستفهام، ولام العلة والمعلل محذوفان، أي: إلا أن يؤتى أحد دبرتم ذلك

(١) **القطع والائتناف**، (ص ١٤٠).

(٢) **الوقف والابتداء**، (ص ١٥٨).

وقلتموه، فحذفت اللام، ونصبت أن ومدخولها، أي: محلهما، كأنه قال: لا تؤمنوا إلا أن يؤتى أحد مثل ما أوتيتم، وقرأ الأعمش، وشعيب بن أبي حمزة (ت: ١٦٢هـ) ، وسعيد بن جبير: ﴿إِنْ يُؤْتَى﴾ بكسر الهمزة؛ على أنها نافية، أي: ما يؤتى أحد مثل ما أوتيتم خطاب من النبي ﷺ لأمته، والوقف على ﴿دِينَكُمْ﴾؛ لأن ما بعده يكون منقطعًا عن الأول، وقرأ الحسن: ﴿أَنْ يُؤْتِيَ﴾ بفتح الهمزة، وكسر الفوقية، وفتح التحتية مبنيا للفاعل، و﴿أَحَدٌ﴾ فاعل، والمفعول الأول محذوف، أي: أحدًا وأبقى الثاني وهو مَثَل، والتقدير: أن يؤتي أحدٌ أحدًا مثل ما أوتيتم، هذا توجيه القراءات»(١).

قوله تعالى: ﴿وَلَهُ أَسْلَمَ مَنْ فِي السَّمَاوَاتِ وَالْأَرْضِ طَوْعًا وَكَرْهًا﴾ [آل عمران/٨٣]

هذا الموضع لم يذكره من الأئمة الثلاثة سوى الأشموني:

فقال: «﴿طَوْعاً وَكَرْهاً﴾ جائز لمن قرأ ﴿يُرْجَعُونَ﴾ بالتحتية وكاف لمن قرأه بالفوقية»(٢).

قوله تعالى: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ [آل عمران/٩٧]

هذا الموضع ذكره الأئمة الثلاثة:

فقال النحاس: «قال أبو حاتم من قرأ: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ﴾. فالوقف ﴿مَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِناً﴾، ومن قرأ: ﴿آيَةٌ بَيِّنَةٌ﴾ فالوقف: ﴿مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾. قال أبو جعفر: وغلط أبو حاتم في هذا قيل من قرأ: ﴿فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ﴾ كان وقفه ههنا حسنًا؛ لأن ما بعده منقطع منه، أي: منها كذا ومنها كذا. ومن قرأ: ﴿آيَةٌ بَيِّنَةٌ﴾ لم يقف ها هنا؛ لأن ﴿مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ بدل من

(١) **منار الهدى**، (ص ١٧٤).

(٢) **المصدر نفسه**، (ص ١٧٩)، قلت: قرأ حفص بالياء مضمومة مع فتح الجيم، ويعقوب مفتوحة مع كسر الجيم، والباقون بالتاء مضمومة مع فتح الجيم.(ينظر: البدور الزاهرة، ص ٦٧) .

﴿آيَةٌ﴾»[1].

وقال السجاوندي: «﴿مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ ج للابتداء بالشرط مع الواو؛ ولأن الأمن من الآيات»[2].

وقال الأشموني «﴿مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾ كاف، للابتداء بالشرط مع الواو، لأن الأمن من الآيات، وهذا إن جعل مستأنفا، وليس بوقف إن عطف عليه ﴿وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا﴾ لمن قرأ آيات بالجمع، ومن أفرده كان وقفه مقام إبراهيم، كأنه قال: فيه آية بينة هي مقام إبراهيم الذي هو الحجر، أو المقام الحرم كله كما فسر ذلك مجاهد، لأن الآية مفردة فوجب أن يكون تفسيرها كذلك»[3].

قلت: اتفق النحاس مع الأشموني على أن من قرأ: ﴿آيَةٌ بَيِّنَةٌ﴾ فإن الوقف يكون على ﴿مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ﴾، ولم يذكر السجاوندي حكم الوقف على هذه القراءة، وإنما ذكر أن الوقف جائز على قراءة: ﴿آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ﴾ وهذا الوقف عند النحاس حسنا وعند الأشموني كافيا إذا أراد الاستئناف، وليس بوقف إن أراد العطف، وهذا التردد هو ما جعل السجاوندي يحكم عليه بأنه جائز لتنازع التقديرين.

قوله تعالى: ﴿وَأَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ﴾ [آل عمران/١٣٢]

هذا الموضع ذكره الأئمة الثلاثة:

فقال النحاس: «قطع تام على قراءة من قرأ: ﴿سَارِعُوا﴾ بغير واو، ومن قرأ: ﴿وَسَارِعُوا﴾ فهو على قراءته قطع حسن غير تام؛ لأن ما بعده معطوف على ما قبله»[4].

---

(١) **القطع والائتناف**، (ص ١٤٢)، قلت: والقراءة بالإفراد شاذة.(ينظر: معجم القراءات ٥٤٧/١).

(٢) **الوقف والابتداء**، (ص ١٥٩).

(٣) **منار الهدى**، (ص ١٨٠).

(٤) **القطع والائتناف**، (ص ١٤٧)، قلت: قرأ نافع وأبو جعفر وابن عامر بغير واو، والباقون بإثباتها. (ينظر:

وقال السجاوندي: «﴿تُرْحَمُونَ﴾ ج، ومن قرأ: ﴿سَارِعُوا﴾ بغير واو فوقفه مطلق»[1].

وقال الأشموني: «﴿تُرْحَمُونَ﴾ تام على قراءة ﴿سَارِعُوا﴾ بلا واو؛ لأنه يصير منقطعا عما قبله فهو كلام مستأنف، وبها قرأ نافع وابن عامر، وكاف على قراءته بواو، وإنما نقصت درجته عن التمام مع زيادة الواو؛ لأنه يكون معطوفا على ما قبله إلا أنه من عطف الجمل»[2].

قلت: اتفق النحاس مع الأشموني في أن الوقف تام على قراءة: ﴿سَارِعُوا﴾ بغير واو، وخالفهم السجاوندي وقال أنه جائز، أما مع قراءة: ﴿وَسَارِعُوا﴾ فكلامهم متقارب.

قوله تعالى: ﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ﴾ [آل عمران/١٩٥]

هذا الموضع ذكره النحاس والأشموني، ولم يتعرض له السجاوندي.

قال النحاس: «وقف صالح على قراءة عيسى بن عمر؛ لأنه قرأ إني بكسر الهمزة»[3].

وقال الأشموني: «﴿فَاسْتَجَابَ لَهُمْ رَبُّهُمْ﴾ صالح على قراءة عيسى بن عمر ﴿إِنِّي لا أُضِيعُ﴾ بكسر الهمزة على الاستئناف، وليس بوقف على قراءة الجماعة بفتحها»[4].

وكلامهم متفق تماما، ويظهر مدى تأثر الأشموني به في تقارب العبارة، وقد أشرنا قبل ذلك أن أهم مميزات كتاب الأشموني هو إفادته من كل من كان قبله في هذا الفن.

البدور الزاهرة،ص ٧٠).

(١) **الوقف والابتداء**، (ص ١٦١).

(٢) **منار الهدى**، (ص ١٨٨).

(٣) **القطع والائتناف**، (ص ١٥٧).

(٤) **منار الهدى**، (ص ٢٠٠).

وقراءة: ﴿إِنِّي﴾ بالكسر هي قراءة عيسى بن عمر فقط كما تبين، وقرأ الباقون ﴿أَنِي﴾ بفتح الهمز.

قال أبو حيان (ت٧٤٥هـ): «وقرأ عيسى بن عمر: ﴿إِنِّي﴾ بكسر الهمزة، فيكون على إضمار القول على قول البصريين، أو على الحكاية بقوله: ﴿فَاسْتَجَابَ﴾؛ لأن فيه معنى القول على طريقة الكوفيين»[1].

(١) البحر المحيط، (٤٧٦/٣)، وينظر معجم القراءات، (٦٤٧/١).

المبحث الثالث

الوقف لعلة تفسيرية

بعد أن أشرنا في المبحث السابق إلى مدى تأثير علم العقيدة بمسائله في أحكام الوقف، نولي وجوهنا إلى علم آخر أثر تأثيراً مباشراً في علم الوقف، وكان مناطاً في كثير من الأحيان لأحكام العلماء الخاصة بالوقف على بعض المواضع.

ونحن هنا عندما نتكلم على التفسير، لا نقصد بالتفسير مطلق التبيين والإيضاح بالمعنى المعروف للتفسير، وإنما نخص هنا تفسير الكلمات والمفردات التي احتملت أكثر من معنى؛ لأن باب التفسير يستغرق أغلب آيات الكتاب الحكيم، وإنما مرادنا في هذا المبحث هو تسليط الضوء على ارتباط علم التفسير متمثلا في تفسير المفردات بوصفها أحد أهم أركانه بعلم الوقف ومدى كون هذا التفسير علة في كثير من الأحيان لأحكام الوقف.

وعلى ذلك فقد قسمت هذا المبحث إلى المطلبين التاليين:

المطلب الأول: الوقف لعلة تفسيرية في سورة البقرة.

المطلب الثاني: الوقف لعلة تفسيرية في سورة آل عمران.

المطلب الأول

الوقف لعلة تفسيرية في سورة البقرة

قوله تعالى: ﴿فَأَنْجَيْنَاكُمْ وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ﴾ [البقرة/٥٠]

هذا الموضع لم يذكره من الأئمة الثلاثة سوى أبو جعفر النحاس، فنقل عن الفراء أنه وقف صالح، ثم ضعفه[١].

والسبب في اختلاف النحاس مع الفراء أن الثاني فسر قوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ بمعنى: وأنتم تعلمون، وعلى هذا التفسير يصح الوقف على قوله: ﴿وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ﴾، أما لو فسر قوله: ﴿وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾ على ظاهره بأنه النظر بالعين فيمتنع ذلك، لأن إغراقه حينئذ متصل بنظرهم فلا يفصل بينهم.

قال الفراء: «يقال: قد كانوا في شُغل من أن ينظروا، مستورين بما اكتنفهم من البحر أن يروا فرعون وغرقه، ولكنه في الكلام كقولك: قد ضُربت وأهلك ينظرون فما أتوْك ولا أغاثوك يقول: فهم قريب بمرأى ومسمع. ومثله في القرآن: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى رَبِّكَ كَيْفَ مَدَّ الظِّلَّ﴾ [الفرقان/٤٥]. وليس ههنا رؤية إنما هو علم، فرأيت يكونُ على مذهبين: رؤية العلم ورؤية العين كما تقول: رأيت فرعون أعتى الخلق وأخبثه، ولم تره إنما هو بلغك، ففي هذا بيان»[٢].

وهذا الذي ذكره الفراء محل نظر، مستنده فيه هو تعذر نظرهم لما كان يشغلهم في ذلك الوقت من محاولة النجاة وهول الموقف، ورده الطبري بقوله: «والذي دعاه إلى هذا التأويل أنه وجه قوله: ﴿وَأَنْتُمْ تَنْظُرُونَ﴾، أي وأنتم تنظرون إلى غرق فرعون، فقال: قد كانوا في شغل من أن ينظروا -مما اكتنفهم من البحر- إلى فرعون وغرقه، وليس التأويل

(١) **القطع والائتناف**، (ص ٥٧).

(٢) **معاني القرآن**، (٣٦/١).

الذي تأوله تأويل الكلام، إنما التأويل: وأنتم تنظرون إلى فرق الله البحر لكم على ما قد وصفنا آنفا والتطام أمواج البحر بآل فرعون، في الموضع الذي صير لكم في البحر طريقا يبسا، وذلك كان لا شك نظر عيان لا نظر علم كما ظنه قائل القول الذي حكينا قوله»[١].

وهذا الذي ذكره الطبري هو قول عامة المفسرين[٢]، ويؤيد ذلك سياق الأحداث التي نزلت بشأنها هذه الآية، ومنها ما رواه الطبري أنه لما دخلت بنو إسرائيل البحر فلم يبق منهم أحد، أقبل فرعون وهو على حصان له من الخيل، حتى وقف على شفير البحر، وهو قائم على حاله، فهاب الحصان أن ينفذ، ولما دخل ورأى جند فرعون وفرعون قد دخل، دخلوا معه وجبريل أمامه، وهم يتبعون فرعون، وميكائيل على فرس من خلف القوم يسوقهم، يقول: «**الحقوا بصاحبكم**». حتى إذا فصل جبريل من البحر ليس أمامه أحد، ووقف ميكائيل على ناحيته الأخرى، وليس خلفه أحد، طبق عليهم البحر، ونادى فرعون حين رأى من سلطان الله ﷻ وقدرته ما رأى وعرف ذله، وخذلته نفسه[٣].

وهذه الرواية وإن كان معتمدها على روايات أهل الكتاب إلا أن فحواها يوافق الرواية القرآنية وسائر الروايات الأخرى، وهذا الحالة الاستثنائية يصعب أن لا يشاهدها بنو إسرائيل، لاسيما مع اختصاصهم بالكثير من المعجزات المبهرة لتثبيت إيمانهم وقطع جحودهم المتكرر.

وكل ذلك يؤيد اختيار أبي جعفر النحاس مع جمهور المفسرين، فيكون الوقف على قوله تعالى: ﴿وَأَغْرَقْنَا آلَ فِرْعَوْنَ﴾ غير صالح.

(١) **جامع البيان**، (٥٨/٢).

(٢) **ينظر: معاني القرآن**، للزجاج، (١٣٢/١)، **والكشاف**، للزمخشري، (١٦٧/١)، **والنكت والعيون**، لأبي الحسن الماوردي، (١١٩/١).

(٣) **جامع البيان**، (٥٣/٢).

قوله تعالى: ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ [البقرة/٥٣]

هذا الموضع لم يذكره من الأئمة الثلاثة سوى النحاس، وذكر أنه وقف صالح على قول قطرب (ت٢٠٦هـ) والفراء، ثم ضعف هذا القول، واختار أنه لا وقف صالح على هذا الموضع[١].

ويرجع الاختلاف على الوقف هنا إلى الاختلاف في معنى «الفرقان» في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾، فمن فسَّر الفرقان بأنه القرآن الكريم وقف على قوله: ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾؛ لأن المعنى عندها يكون: وإذ آتينا موسى الكتاب، وآتينا محمدا ﷺ القرآن ، ومن فسر الفرقان بأنه نعت للتوراة بكونها فرقانًا وتفريقًا بين الحق والباطل لم يقف على قوله: ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ﴾؛ لأن الفرقان عندها سيكون نعتًا للكتاب، ولا يفصل بين النعت والمنعوت.

وبيان ذلك: أن «**الفرقان**» أتى في القرآن الكريم على ثلاثة أوجه:

الأول: بمعنى النصر: كقوله تعالى: ﴿وَمَا أَنْزَلْنَا عَلَى عَبْدِنَا يَوْمَ الْفُرْقَانِ﴾ [الأنفال/٤١]. يعني: النصر في يوم بدر، فرّق بين الحق والباطل، فنصر الله نبيه وهزم عدوه.

الثاني: بمعنى المخرج: كقوله تعالى: ﴿وَبَيِّنَاتٍ مِنَ الْهُدَى وَالْفُرْقَانِ﴾ [البقرة/١٨٥]. يعني: المخرج في الدِّين من الشُّبْهةِ والضَّلالة، وقال في الأنفال: ﴿يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَاناً﴾ [الأنفال/٢٩]. يعني: مخرجًا في الدين من الشبهة والضلالة.

الثالث: بمعنى القرآن: كقوله تعالى: ﴿تَبَارَكَ الذي نَزَّلَ الفرقان﴾ [الفرقان/١]. يعني: القرآن[٢].

(١) **القطع والائتناف**، (ص ٥٨).

(٢) **التصاريف لتفسير القرآن**، ليحيى بن سلام، تحقيق هند شلبي، الشركة التونسية، تونس، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م، (ص ١٤٠).

وذهب قطرب [١]، والفراء في أحد قوليه أن المراد بالفرقان في قوله تعالى: ﴿وَإِذْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ﴾ هو القرآن.

قال الفراء: «فيه وجهان: أحدهما- أن يكون أراد ﴿وَإِذْ آتَيْنا مُوسَى الْكِتَابَ﴾. يعني: التوراة، ومحمدًا ﷺ ﴿الْفُرْقَانَ لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾.

وقوله: ﴿وَإِذْ آتَيْنا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ كأنه خاطبهم فقال: قد آتيناكم علم موسى ومحمد عليهما السلام ﴿لَعَلَّكُمْ تَهْتَدُونَ﴾؛ لأن التوراة أنزلت جملة ولم تنزل مفرقة كما فرق القرآن فهذا وجه...»[٢].

وعلى هذا الوجه فإن الوقف على قوله تعالى: ﴿وَإِذْ آتَيْنا مُوسَى الْكِتَابَ﴾ يكون صالحًا.

واختار عبد الله بن عباس ومجاهد وجمهور المفسرين[٣] أن الفرقان في الآية بمعنى الفارق بين الحق والباطل وبمعنى المخرج من الضلالة إلى الهدى أيضا.

ومما يؤيد صحة هذا القول أن الله ﷻ ذكر في كتابه أنه آتى موسى الفرقان في قوله: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى وَهَارُونَ الْفُرْقَانَ وَضِيَاءً وَذِكْرًا لِّلْمُتَّقِينَ﴾ [الأنبياء/٤٨].

قوله تعالى: ﴿بَقَرَةٌ صَفْرَاءُ﴾ [البقرة/٦٩]

ذكر هذا الموضع الأئمة الثلاثة على اختلاف القول فيه، فجزم السجاوندي بعدم جواز الوقف عليه، معللا ذلك بأن قوله: ﴿فَاقِعٌ﴾ نعت له، فوجب عدم الفصل[٤]، وهذا هو مقتضى كلام النحاس وإن لم يصرح به، فإنه نقل جواز الوقف عليه عند بعض القراء،

(١) **معاني القرآن**، للزجاج، (١/١٣٤).

(٢) **معاني القرآن**، (١/٣٧).

(٣) **ينظر: جامع البيان**، (٢/٧٠)، الكشاف ١/١٦٨، قال الزمخشري: «﴿الْكِتَابَ وَالْفُرْقَانَ﴾ يعني الجامع بين كونه كتابا منزلا وفرقانا يفرق بين الحق والباطل يعني التوراة».

(٤) **الوقف والابتداء**، للسجاوندي، (ص ١٣١).

ثم أجاب عن حجتهم وأبطلها[1]، أما الأشموني فقد بين أن الوقف على قوله: ﴿صَفْرَاءُ﴾ حسن على الرغم من أنه ذكر أن قوله: ﴿فَاقِعٌ﴾ نعت لما قبله.

وهنا إشكال في كلام الأشموني، فتعريف الوقف الحسن عنده هو ما اتصل بما قبله لفظا لا معنى، ولا شك أن هذا الموضع يتصل بما قبله من حيث المعنى، فالنعت يتصل بالضرورة بمنعوته من جهة المعنى، بل إن الأشموني صرح في غير ما موضع بعدم جواز التفريق بين النعت والمنعوت، فعلى سبيل المثال قال في قوله تعالى: ﴿وَبَشِّرِ الصَّابِرِينَ﴾: «﴿الصَّابِرِينَ﴾ تام إن رفع ﴿الَّذِينَ﴾ مبتدأ، وخبره ﴿أُولَئِكَ﴾، أو رفع خبر مبتدأ محذوف تقديره: هم الذين، وكاف إن نصب بأعني مقدرًا، وليس بوقف إن جعل نعتًا لـ﴿الصَّابِرِينَ﴾، أو بدلاً منهم؛ لأنه لا يفصل بين النعت والمنعوت، ولا بين البدل والمبدل منه بالوقف»[2]. ولعل حكمه على هذا الوقف بالحسن سبق قلم منه، وهو في كل حال ليس وقفا حسنا على اصطلاحه.

ونعود لعلة اختلاف العلماء في الوقف على قوله: ﴿صَفْرَاءُ﴾، فالعلة هنا ترجع إلى اختلافهم في تفسير المراد بـ﴿صَفْرَاءُ﴾ فمن فسرها بالسوداء قال يجوز الوقف عليها؛ لأن ﴿فَاقِعٌ﴾ في هذه الحالة لا يكون نعتا للصفراء، ومن فسرها بالظاهر المعروف قال بعدم الوقف لأن قوله: ﴿فَاقِعٌ﴾ نعت لقوله: ﴿صَفْرَاءُ﴾.

وممن ذكر بأن صفراء تعني سوداء هو الحسن البصري، وذلك بقوله: «بقرة صفراء: سوداء شديدة السواد»[3]. وقال معمر بن المثنى: «إن شئت صفراء، وإن شئت

(١) **القطع والائتناف**، (ص ٦٣).

(٢) **منار الهدى**، (ص ١١٩).

(٣) **تفسير القرآن العظيم**، لابن أبي حاتم، (١/١٣٩).

سوداء»[1].

وحجتهم في ذلك أن الأصفر يطلق ويراد به الأسود كما في قوله تعالى: ﴿كَأَنَّهُ جِمَالَتٌ صُفْرٌ﴾ [المرسلات/٣٣].

ولكن هذا القول مخالف لقول عامة المفسرين[2] الذين فسروا الآية على ظاهرها من اللون الأصفر المعروف.

قال أبو جعفر النحاس: «وهذا القول خلاف المعروف من كلام العرب والمتعارف؛ لأن العرب تقول أصفر فاقع، ولا يقال أسود فاقع، إنما يقال أسود حالك، وحلكوك وحلوك»[3].

وقال الطبري: «وأحسب أن الذي قال في قوله: ﴿صَفْرَاءُ﴾، يعني به: سوداء، ذهب إلى قوله في نعت الإبل السود: هذه إبل صفر، وهذه ناقة صفراء، يعني بها سوداء، وإنما قيل ذلك في الإبل لأن سوادها يضرب إلى الصفرة، ومنه قول الشاعر:

تلك خيلي منه وتلك ركابي... هن صفر أولادها كالزبيب[4]

يعني بقوله: «هن صفر» هن سود، وذلك إن وصفت الإبل به فليس مما توصف به البقر، مع أن العرب لا تصف السواد بالفقوع، وإنما تصف السواد -إذا وصفته- بالشدة بالحلوكة ونحوها، فتقول: هو أسود حالك وحانك وحلكوك، وأسود غربيب، ولا تقول: هو أسود فاقع، وإنما تقول: هو أصفر فاقع، فوصفه إياه بالفقوع من الدليل البيِّن على خلاف التأويل الذي تأول قوله: ﴿إِنَّهَا بَقَرَةٌ صَفْرَاءُ فَاقِعٌ﴾ المتأول، بأن معناه سوداء شديدة

(١) **مجاز القرآن**، لمعمر بن المثنى، تحقيق محمد فؤاد سزكين، مكتبة الخانجي، القاهرة، ١٣٨١هـ، (١/٤٤).

(٢) **جامع البيان**، (٢/٢٠٠)، **ومعاني القرآن**، للزجاج، (١/١٥١)، **والنكت والعيون**، (١/١٣٩).

(٣) **القطع والائتناف**، (ص ٦٣).

(٤) البيت من الخفيف، للأعشى في **جمهرة اللغة**، لابن دريد، تحقيق رمزي منير، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الأولى١٤٠٧هـ، ١٩٨٧م، (٢/٧٤٠)، **والصحاح**، للجوهري، (٢/٧١٤).

السواد»[1].

قلت: يظهر مما سبق قوة قول من فسر قوله: ﴿صَفْرَاءُ﴾ بأنه على اللون المعروف، وضعف قول من فسرها بالسوداء.

قوله تعالى: ﴿وَلَكِنَّ الشَّيَاطِينَ كَفَرُوا يُعَلِّمُونَ النَّاسَ السِّحْرَ﴾ [البقرة/١٠٢]

ذكر الأئمة الثلاثة هذا الموضع والخلاف فيه، فالنحاس[2] والأشموني[3] ذكرا الخلاف بين كونه وقفا كافيا أو غير وقف، وأطلقا القولين بعلتيهما دون ترجيح، وكذا حكى السجاوندي الخلاف ولكنه رجح القول بعدم الوقف[4].

والعلة في الاختلاف عند الجميع هي الاختلاف في تفسير قوله: ﴿وَمَا أُنزِلَ عَلَى الْمَلَكَيْنِ بِبَابِلَ﴾:

- فمن فسر قوله: ﴿وَمَا أُنزِلَ﴾ بمعنى النفي: أي ولم يترل، قال بأن الوقف كافٍ، لانفصال ما بعده عنه في المعنى.

- ومن فسر قوله: ﴿وَمَا أُنزِلَ﴾ بمعنى: والذي أنزل، رأى عدم جواز الوقف لاتصال هذا الكلام بما قبله لفظا ومعنى.

وممن قال بالتفسير الأول -وهو أن قوله تعالى: ﴿وَمَا أُنزِلَ﴾ بمعنى: لم يترل- ابن عباس رضي الله عنهما، والربيع بن أنس (ت: ١٣٩هـ)[5]، وأبي العالية (ت: ٩٠هـ)[6]،

(١) **جامع البيان**، (٢/٢٠٠، ٢٠١).

(٢) **القطع والائتناف**، (ص ٧٢).

(٣) **منار الهدى**، (ص ١٠٦).

(٤) **الوقف والابتداء**، (ص ١٣٣).

(٥) **جامع البيان**، لابن جرير الطبري، (٢/٤١٩).

(٦) **تفسير القرآن العظيم**، لابن أبي حاتم، (١/١٠٨٨).

وجزم به الإمام القرطبي[1].

وحجة أصحاب هذا القول: أن السحر كفر كما يظهر من قوله تعالى: ﴿وَمَا يُعَلِّمَانِ مِنْ أَحَدٍ حَتَّى يَقُولَا إِنَّمَا نَحْنُ فِتْنَةٌ فَلَا تَكْفُرْ﴾ فلو كان الملكين أنزل عليهما السحر وأمرا بتعليمه، لكان مترل السحر والآمر به حينئذ هو الله ﷻ، وهذا ممتنع.

وقد احتجوا أيضًا بأن الملائكة لا تقع منهم المعاصي، والسحر معصية على أقل تقدير، فكيف يعلم الملائكة السحر وهم معصومون.

ولكن هذه الحجة قد يجاب عنها بأن هناك فرقاً بين تعليم شيء والأمر به، فالتعليم هنا بغرض التنبيه على فساده لا بغرض العمل به.

وقد أجاب الطبري على هذا الإشكال أيضاً بقوله: «إن قال لنا قائل: وهل يجوز أن يترل الله السحر، أم هل يجوز لملائكته أن تعلمه الناس؟

قلنا له: إن الله ﷻ قد أنزل الخير والشر كله، وبين جميع ذلك لعباده، فأوحاه إلى رسله، وأمرهم بتعليم خلقه وتعريفهم ما يحل لهم مما يحرم عليهم، وذلك كالزنا والسرقة وسائر المعاصي التي عرفهموها ونهاهم عن ركوبها، فالسحر أحد تلك المعاصي التي أخبرهم بها، ونهاهم عن العمل بها، وليس في العلم بالسحر إثم، كما لا إثم في العلم بصنعة الخمر ونحت الأصنام والطنابير والملاعب، وإنما الإثم في عمله وتسويته. وكذلك لا إثم في العلم بالسحر، وإنما الإثم في العمل به، وأن يضر به من لا يحل ضره به، فليس في إنزال الله إياه على الملكين ولا في تعليم الملكين من علماه من الناس إثم، إذ كان تعليمهما من علماه ذلك بإذن الله لهما بتعليمه بعد أن يخبراه بأنهما فتنة، وينهاه عن السحر والعمل به والكفر، وإنما الإثم على من يتعلمه منهما ويعمل به، إذ كان الله تعالى ذكره قد نهاه عن تعلمه والعمل به، ولو كان الله أباح لبني آدم أن يتعلموا ذلك لم يكن من تعلمه حرجا، كما لم

(١) **الجامع لأحكام القرآن**، للقرطبي، تحقيق أحمد البردوني، دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٨٤هـ، ١٩٦٤م، (٢/٥٠).

يكونا حرجين لعلمهما به إذ كان علمهما بذلك عن تنزيل الله إليهما»[1].

أما القول الثاني فقال به جماعة أيضًا كالحسن البصري[2]، وقتادة[3]، واختاره مكي بن أبي طالب (ت: ٤٣٧هـ)[4] وابن العربي المالكي(ت: ٥٤٣هـ)[5] وغيرهم،وحجتهم فيه أن هذا القول مناسب لسياق الآية مما سبقها[6].

ويؤيد ذلك أيضًا ما حكاه المفسرون في سبب نزول الآية أن الملائكة سخرت من ذنوب بني آدم، وقالوا لله : إنك لو أعطيتنا مثل شهواتهم لم نعص مثل معصيتهم، أمرهم الله أن يختاروا منهم ملكين من أفضلهم، فتعرض لذلك هاروت وماروت وقالا: نحن نترل؛ وأعطنا الشهوات، وكلفنا الحكم بالعدل، فترلا ببابل، فكانا يحكمان حتى إذا أمسيا عرجا إلى مكانهما، ففتنا بامرأة حاكمت زوجها اسمها بالعربية الزهرة فقال أحدهما لصاحبه: إنها لتعجبني، قال له الآخر: لقد أردت أن أقول لك ذلك، فهل لك في أن تعرض لها؟ قال له الآخر: كيف بعذاب الله. قال: إنا لنرجو رحمة الله. فطلباها في نفسها قالت: لا حتى تقضيا لي على زوجي؛ فقضيا لها وقصداها وأرادا مواقعتها، فقالت لهما: لا أجيبكما لذلك حتى تعلماني كلاما أصعد به إلى السماء، وأنزل به منها؛ فأخبراها، فتكلمت فصعدت إلى السماء فمسخها الله تعالى كوكبا، فلما أرادا أن يصعدا، لم يطيقا فأيقنا بالهلكة؛ فخيرا بين عذاب الدنيا والآخرة، فاختارا عذاب الدنيا، فعلقا ببابل فجعلا

(١) **جامع البيان**، (٢/٤٢١-٤٢٣).

(٢) **التفسير**، لمقاتل بن سليمان، تحقيق أحمد فريد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م، (١/٦٩).

(٣) **تفسير القرآن**، لعبد الرزاق الصنعاني، تحقيق محمود عبده، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م، (١/٢٨٢).

(٤) **الهداية إلى بلوغ النهاية**، لمكي بن أبي طالب، (١/٣٦٥).

(٥) **أحكام القرآن**، لابن العربي المالكي، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤هـ، ٢٠٠٣م، (١/٤٥).

(٦) **الوقف والابتداء**، (ص ١٣٣).

يكلمان الناس كلامهما، وهو السحر[1].

ولا يخفى ما في هذه القصة من ضعف، وفي مثل ذلك يقول شيخ أشياخي العلامة الأستاذ الدكتور إبراهيم خليفة - رحمه الله - : " فانظر رحمك الله إلى هذا الكلام المنافي لعصمة الملائكة المضطرب بعضه مع بعض ، والذي هو أقرب إلى الأساطير وشطحات الأوهام وضلالات الباطل منه إلى الحق ، وما هي إلا من ضلالات بني إسرائيل "[2].

وقد ضعف ابن العربي هذا الأثر، وقال: «وتحقيق القول فيه أنه لم يصح سنده»[3].

ويظهر مما سبق قوة الخلاف في هذه المسألة، ولعل هذا التردد بين الأدلة هو ما جعل النحاس والأشموني يحكيا الخلاف فيها دون ترجيح منهما

(١) **رويت هذه القصة أو قريب منها في جامع البيان**، لابن جرير الطبري، (٢/٤٢٠)، **والكشف والبيان**، للثعلبي، (١/٢٤٦)، **وتفسير القرآن**، للبغوي، (١/١٥٠)، **والنكت والعيون**، لأبي الحسن الماوردي، (١/١٦٦).

(٢) **الإحسان في مباحث من علوم القرآن**، ط : الأولى ، ٢٠٠٢م، ص ٧٧ بتصرف يسير .

(٣) **أحكام القرآن**، لابن العربي المالكي، (١/٤٦).

المطلب الثاني

الوقف لعلة تفسيرية في سورة آل عمران

قوله تعالى: ﴿إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ [آل عمران/٥٥]

لم يذكر هذا الموضع من الأئمة الثلاثة سوى الأشموني، وجوز الوقف عليه وجعله حسنا من وجه، ومنعه من وجه آخر(١).

والوجهان عند الإمام الأشموني متفرعان على تفسير قوله: ﴿وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ﴾ الآتي بعده، فالوجه الأول متفرع على أن المراد بقوله: ﴿اتَّبَعُوكَ﴾ النبي ﷺ، وعلى ذلك يكون غير متعلق بما قبله لفظًا ومعنى فيكون وقفًا حسنًا على اصطلاحه، وأما الوجه الثاني فمتفرع على أن المراد بقوله: ﴿اتَّبَعُوكَ﴾ عيسى عليه وعلى نبينا الصلاة والسلام، فعلى هذا التفسير يكون متصلا بما قبله لفظا ومعنى فيمنع الوقف عليه.

وممن ذهب إلى أن تفسير ﴿وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ﴾ هم أتباع عيسى عليه السلام الذين أمنوا به إيمانا صحيحا الربيع بن أنس، فروي عنه أنه قال: «في قوله: ﴿وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ﴾ هم أهل الإسلام الذين اتبعوه على فطرته وملته وسنته، لا يزالون ظاهرين على أهل الشرك إلى يوم القيامة»(٢).

ويحتج لهذا القول بأن الخطاب كان لعيسى عليه السلام في الآيات قبلها، ويحسن في سياق الآية جعل الخطاب لأتباع عيسى عليه السلام من المؤمنين.

قال الأشموني: «ترتيب هذه الأخبار الأربعة: أعني متوفيك ورافعك ومطهرك وجاعل ترتيب حسن، وذلك أن الله تعالى بشره أولا بأنه متوفيه ومتولّي أمره، فليس للكفار المتوعدين له بالقتل سلطان ولا سبيل، ثم بشره ثانيا بأنه رافعه إليه: أي إلى سمائه محل

(١) **منار الهدى**، (ص ١٦٩).

(٢) **تفسير القرآن العظيم**، لابن أبي حاتم، (٦٦٣/٢).

أنبيائه وملائكته ومحل عبادته ليسكن فيها ويعبد ربه مع عابديه، ثم ثالثاً بتطهيره من أوصاف الكفرة وأذاهم وما قذفوه به، ثم رابعا برفعة تابعيه على من خالفه ليتم بذلك سروره، وقدّم البشارة بنفسه لأن الإنسان بنفسه أهم»(١).

أما القول الثاني في تفسير ﴿وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ﴾ على أنهم أتباع النبي ﷺ فهو قال قتادة والشعبي ومقاتل والكلبي وجمهور المفسرين(٢).

وهذا القول نصره من أئمة القراء أبو عمرو الداني ، وجعل الوقف على قوله تعالى: ﴿وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ تامًّا وقال: «بتقدير: وجاعل الذين اتبعوك يا محمد، فهو منقطع مما قبله، لأنه استئناف خبر له، وذلك الوجه لأن الخبر عن رسول الله ﷺ يؤيّده... عن ثوبان (ت: ٥٤هـ) قال: قال رسول الله ﷺ: «**لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله**»(٣).

وهذا القول هو ما نصره الإمام أبو جعفر النحاس في «**إعراب القرآن**» وإن لم يذكره في «**القطع والائتناف**». فقال في إعراب القرآن: «وقد قيل: إن التمام عند قوله ﴿وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا﴾ وهو قول حسن، يدل عليه الحديث والنظر.

فأما الحديث: فحدثنا جعفر بن محمد الفريابي، قال: حدثنا إبراهيم بن العلاء الزبيدي، قال: حدثنا الوليد بن مسلم، قال: حدثنا مروان بن جناح، عن يونس بن ميسرة

(١) **منار الهدى**، (ص ١٧٠).

(٢) **ينظر: جامع البيان**، (٤٦٢/٦)، **والكشف والبيان**، للثعلبي، تحقيق أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ، ٢٠٠٢م، (٨٣/٣)، **ومعالم التنزيل في تفسير القرآن**، للبغوي، تحقيق عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ، ١٩٩٩م، (٤٤٨/١)، **والجامع لأحكام القرآن**، للقرطبي، (١٠٢/٤).

(٣) **المكتفى في الوقف والابتداء**، لأبي عمرو الداني، (ص ٢٠١).
والحديث أخرجه مسلم في **الصحيح**، كتاب الإمارة، باب: لا تزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق لا يضرهم من خالفهم، رقم الحديث (١٩٢٠)، (١٥٢٣/٣).

بن حلبس، عن معاوية بن أبي سفيان قال: خرج علينا رسول الله ﷺ ونحن في المسجد نتحدث فقال: «**أإنكم لتتحدثون أني من آخركم موتًا**». قلنا: نعم يا رسول الله. قال: «**إني من أولكم موتًا**»... وذكر الحديث. وقال في آخره: وتلا: ﴿إِذْ قَالَ اللَّهُ يَا عِيسَى إِنِّي مُتَوَفِّيكَ وَرَافِعُكَ إِلَيَّ وَمُطَهِّرُكَ مِنَ الَّذِينَ كَفَرُوا وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ﴾ يا محمد ﴿فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾[1].

وأما من جهة النظر: فإن القرآن منزل على النبي ﷺ، فكل ما كان فيه من المخاطبة فهي له إلا أن يقع دليل، وعلى هذا قوله ﷻ: ﴿وَأَذِّنْ فِي النَّاسِ بِالْحَجِّ﴾ [الحج/٢٧] يجب أن يكون للنبي ﷺ»[2].

(١) **أخرجه الطبراني في المعجم الكبير**، ١٩/٣٨٧، رقم الحديث : ٩٠٥، ط: العراق، ١٤٠٤هـ/ ١٩٨٣م ، الأولى، وأبو يعلى الموصلي في المسند، ١٣/٣٥٦، رقم الحديث: ٧٣٦٦، ط: دار الثقافة العربية، ١٤١٢هـ / ١٩٩٢م ، الأولى ، وذكره الهيثمي في مجمع الزوائد وقال: " رواه أبو يعلى والطبراني في الأوسط والكبير ورجالهما ثقات" ، ٧/٣٠٦، ط: دار الريان، القاهرة، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧هـ/ ١٩٨٧م، الأولى.

(٢) **إعراب القرآن**، للنحاس، (١/١٦١، ١٦٢).

خاتمة البحث

تناول هذا البحث قضية «**علل الوقف عند النحاس والسجاوندي والأشموني**»، وقد بذلت قصارى جهدي لاستجلاء كافة جوانب هذه القضية من خلال تسليط الضوء على أهم علل الوقف غير العلل اللغوية عند ثلاثة من أبرز العلماء الذين صنفوا في الوقف، وهم أبو جعفر النحاس والسجاوندي والأشموني، والتي تمثلت في العلل العقدية والتفسيرية والعلل الخاصة باختلاف القراءات، محاولا استقصاء أهم هذه العلل والمواضع التي أثرت في حكم الوقف فيها، وجعلت سورتي البقرة وآل عمران هما حدود بحثي لأستطيع تناول مواضع الوقف بالمناقشة والتحليل، ولتكون هذه الدراسة لبنة في بناء يشيده الباحثون استكمالا لتحليل علل الوقف سواء في هذه العلوم الثلاثة أو من غيرها، وهذا كله بعد أن تعرضت لمنهج الأئمة الثلاثة من خلال استعراض مناهجهم في مصنفاتهم الثلاثة وعرض ما يميز كل مصنف منهم، راجيا من الله أن أكون قد وفقت في هذا العرض من خلال هذه الدراسة، سائلا إياه التوفيق والسداد وتحصيل النفع لي ولغيري من إخواني الباحثين.

وقد أحببت أخيراً أن أذكر بعض النتائج والتوصيات مجملة، والتي توصلت إليها مع نهاية ما سطرته.

أولا: نتائج البحث:

توصل هذا البحث إلى عدد من النتائج المهمة، أسجلها في النقاط التالية:

١- يرتبط علم الوقف بكل علوم الشريعة تقريبا، وتؤثر فيه هذه العلوم بشكل مباشر، بدرجة تجعل من علم الوقف علماً تابعاً يتحصل من إدراك وفهم دقيق لكامل علوم الشريعة الإسلامية.

٢- تتفاوت العلوم المؤثرة في علم الوقف من حيث درجة تأثيرها، فيأتي علم اللغة بفروعه المتنوعة لاسيما النحو في مقدمة العلوم تأثيرا وارتباطا بعلم الوقف، ويأتي علم الفقه أو الفروع آخر هذه العلوم وأقلها حظا في التأثير بعلم الوقف.

٣- تتعدد اصطلاحات علماء الوقف في تقسيمهم للوقف ودرجاته، وهذا الاختلاف

له أثر كبير في اختلاف أحكامهم على مواضع الوقف.

٤- نتيجة لارتباط الوقف بسائر علوم الشريعة، فإن مذاهب العلماء النحوية والعقدية لها تأثير مباشر في أحكامهم بالوقف على آيات الكتاب العزيز.

ثانيا: توصيات البحث:

طبقًا لما توصلتُ إليه من نتائج، فإنني أوصي إخواني الباحثين بما يلي:

١- إكمال هذه الدراسة بمحاولة استقصاء كافة المواضع التي كانت للعلوم الثلاثة (العقيدة والتفسير والقراءات) علة للوقف فيها في باقي سور القرآن الكريم، حتى يتسنى للباحثين والقراء حصر جميع هذه المواضع في كامل الكتاب العزيز.

٢- تطوير هذه الدراسة بفتح حقول جديدة للبحث غير العلوم الثلاثة التي تناولتها هذه الدراسة كعلم رسم المصاحف وعلم اللهجات، بالإضافة إلى علوم اللغة صاحبة الحظ الأوفر في علل الوقف.

٣- محاولة الاهتمام بعمل دراسات تتناول بالتحليل والتفسير العوامل التي أدت إلى بروز بعض العلوم على غيرها كمناط وعلة الوقف عند العلماء الذين صنفوا في هذا الفن، فعلى سبيل المثال نجد مصنفات الوقف تكاد تكون خالية من التعليل بالمسائل الفقهية، ويندر التعليل العقدي لمواضع الوقف.

٤- الاهتمام بالبحث والتنقيب عن كتب التراث التي لم تطبع بعد في هذا الفن، وعمل دراسات وتحقيقات وافية لإثراء المكتبة الإسلامية في هذا الفن.

٥- محاولة إفراد دراسات مستقلة تتناول تقاسيم العلماء للوقف، وحصر اصطلاحاتهم فيها، والتقريب بين هذه الاصطلاحات، ودراسة أسباب اختلافهم لإفادة الباحثين والحيلولة دون وقوعه في الأخطاء الناتجة عن عدم الربط بين اصطلاحاتهم وتمييز الفروق بينها.

٦- وأخيرا الاهتمام بالدراسات المقارنة في علم الوقف بين العلماء الذين صنفوا في هذا الفن على غرار الدراسات الفقهية المقارنة بين المذاهب، والاعتناء بكل المصنفات الموجودة تحت أيدينا سواء المطبوعة والمخطوطة لإتمام هذا العمل الموسوعي.

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين

المصادر والمراجع

١- **الإتقان في علوم القرآن**، لعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتاب، القاهرة، ١٣٩٤هـ، ١٩٧٤م

٢- **أحكام القرآن**، لمحمد بن عبد الله المعافري ابن العربي المالكي، تحقيق محمد عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٢٤ هـ، ٢٠٠٣م.

٣- **أحكام القرآن**، لأحمد بن علي أبو بكر الرازي الجصاص الحنفي، تحقيق عبد السلام شاهين، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ، ١٩٩٤م.

٤- **الإحسان في مباحث من علوم القرآن** ، للعلامة الأستاذ الدكتور إبراهيم خليفة، ط: الأولى ، ٢٠٠٢م .

٥- **إعراب القرآن**، لأحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس أبو جعفر النحاس، تحقيق عبد المنعم خليل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١هـ، ٢٠٠٠م.

٦- **الأغاني**، لعلي بن الحسين بن محمد بن أحمد بن الهيثم ، أبو الفرج الأصفهاني، تحقيق سمير جابر، دار الفكر، بيروت، الطبعة الثانية .

٧- **إنباه الرواة على أنباه النحاة**، للوزير جمال الدين أبي الحسن علي بن يوسف القفطي،(ت:٦٤٦هـ) ، تحقيق : محمد أبو الفضل إبراهيم .

٨- **البدور الزاهرة في القراءات العشر المتواترة**، تأليف الشيخ/ عبد الفتاح القاضي،ط:دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الأولى، ١٩٨١م .

٩- **البيان والتبيين**، لعمر بن بحر بن محبوب الكناني ، أبو عثمان الجاحظ، تحقيق عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة السابعة، ١٤١٨هـ، ١٩٨٨م

١٠- **التصاريف لتفسير القرآن**، ليحيى بن سلام بن أبي ثعلبة التيمي القيرواني ، تحقيق هند شلبي، الشركة التونسية، تونس، ١٣٩٩هـ، ١٩٧٩م.

١١- **التعريفات**، لعلي بن محمد بن علي الزين الشريف الجرجاني، تحقيق جماعة من

العلماء، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م .

١٢- **التفسير الكبير " مفاتيح الغيب"** ، للإمام أبي عبد الله محمد بن عمر بن الحسين بن الحسن الرازي، الملقب بفخر الدين، (ت:٦٠٦هـ) ، ط: دار إحياء التراث العربي، بيروت ، بدون تاريخ .

١٣- **التفسير الكبير المسمى بالبحر المحيط** ، تأليف : محمد بن يوسف الشهير بأبي حيان الأندلسي الغرناطي، (ت:٧٥٤هـ) ، تحقيق صدقي محمد جميل، ط: دار الفكر ، بيروت ، ١٤١٢هـ /١٩٩٢م .

١٤- **تفسير القرآن العظيم مسنداً عن رسول الله والصحابة والتابعين**، للإمام الحافظ عبد الرحمن بن محمد بن إدريس الرازي ابن أبي حاتم ، (ت:٣٢٧هـ) ، تحقيق أسعد الطيب، مكتبة نزار مصطفى، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.

١٥- **تفسير القرآن**، لأبي بكر عبد الرزاق بن همام بن نافع الحميري الصنعاني، تحقيق محمود عبده، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ، ١٩٩٨م.

١٦- **تفسير مجاهد**، لأبي الحجاج مجاهد بن جبر المكي القرشي المخزومي ، تحقيق محمد عبد السلام أبو النيل، دار الفكر الإسلامي، القاهرة، الطبعة الأولى، ١٤١٠ هـ، ١٩٨٩م.

١٧- **تفسير مقاتل بن سليمان**، لأبي الحسن مقاتل بن سليمان بن بشير الأزدي البلخي ، تحقيق أحمد فريد، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ، ٢٠٠٣ م.

١٨- **جامع البيان عن تأويل آي القرآن** ، للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبري ، (ت:٣١٠هـ) ، تحقيق أحمد شاكر، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ، ٢٠٠٠ م.

١٩- **الجامع لأحكام القرآن**، لمحمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري القرطبي، تحقيق أحمد البردوني، دار الكتب المصرية، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٣٨٤هـ،

١٩٦٤م.

٢٠- **جمهرة اللغة**، لأبي بكر محمد بن الحسن بن دريد الأزدي ، تحقيق رمزي منير، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الأولى١٤٠٧ هـ، ١٩٨٧م

٢١- **الحجة في القراءات السبع**، للحسين بن أحمد أبي عبد الله بن خالويه ، تحقيق عبد العال سالم مكرم، دار الشروق، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م

٢٢- **ديوان امرئ القيس**، لإمرئ القيس بن حجر بن الحارث الكندي ، تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الخامسة

٢٣- **ديوان ذي الرمة**، لغيلان بن عقبة بن نميس بن مسعود العدوي ، أبي الحارث ذي الرمة ، تحقيق احمد حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ، ١٩٩٥م

٢٤- **ديوان عمرو ابن كلثوم**، لأبي الأسود عمرو بن كلثوم بن مالك بن تغلب بن وائل ، تحقيق إميل بديع، دار الكتاب العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ، ١٩٩١م

٢٥- **السبعة في القراءات**، لأحمد بن موسى بن العباس التميمي، أبي بكر بن مجاهد، تحقيق شوقي ضيف، دار المعارف، القاهرة، الطبعة الثانية، ١٤٠٠هـ، ١٩٨٠م

٢٦- **السلسلة الصحيحة**، لمحمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ.

٢٧- **السنن، لأبي داود**، لسليمان الأشعث بن إسحاق بن بشير بن شداد بن عمرو أبي داود ، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، المكتبة العصرية، بيروت.

٢٨- **سير أعلام النبلاء**، للإمام شمس الدين محمد بن أحمد الذهبي ، (ت:٧٤٨هـ) ، تحقيق : شعيب الأرنؤوط.

٢٩- **شرح ديوان الحماسة**، لأبي علي أحمد بن محمد بن الحسن المرزوقي، تحقيق غريد الشيخ، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٤ هـ، ٢٠٠٣م.

٣٠- **شرح طيبة النشر**، لشمس الدين ابن الجزري، تحقيق أنس مهرة، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٢٠ هـ، ٢٠٠٠م.

٣١- **شرح قطر الندى**، لعبد الله بن يوسف بن أحمد بن عبد الله بن يوسف جمال الدين بن هشام، تحقيق محمد محي الدين عبد الحميد، مكتبة السعادة، القاهرة، الطبعة الحادية عشر، ١٣٨٣ هـ، ١٩٦٣م.

٣٢- **الصاحبي في فقه اللغة**، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن ذكريا القزويني الرازي ، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.

٣٣- **الصحاح**، لأبي نصر إسماعيل بن حماد الفارابي الجوهري، تحقيق أحمد عبد الغفور، دار العلم للملايين، بيروت، الطبعة الرابعة، ١٤٠٧ هـ، ١٩٨٧م.

٣٤- **الصناعتين**، للحسن بن عبد الله بن سهل بن سعيد بن يحيى بن مهران ، أبي الهلال العسكري، تحقيق علي البجاوي ومحمد أبو الفضل إبراهيم، المكتبة العصرية، بيروت، ١٤١٩هـ.

٣٥- **غاية النهاية في طبقات القراء**، لشمس الدين أبي الخير محمد بن محمد ابن الجزري (ت:٨٣٣هـ) ، ط : دار الكتب العلمية ، بيروت - لبنان ، الأولى ، ١٩٣٢م .

٣٦- **غريب القرآن**، لأبي محمد عبد الله بن مسلم بن قتيبة، تحقيق أحمد صقر، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٣٩٨هـ، ١٩٧٨م.

٣٧- **فضائل القرآن**، لأبي بكر جعفر بن محمد بن الحسن الفريابي، تحقيق يوسف عثمان، مكتبة الرشد، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ، ١٩٨٩م.

٣٨- **القطع والائتناف**، لأحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس ، أبو جعفر النحاس، تحقيق عبد الرحمن المطرودي، دار عالم الكتب، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٢هـ، ١٩٩٢م.

٣٩- **الكامل في القراءات العشر**، ليوسف بن علي بن جبارة بن محمد بن عقيل أبي القاسم الهذلي، تحقيق جمال بن السيد بن رفاعي، مؤسسة سما، الطبعة الأولى،

١٤٢٨ هـ، ٢٠٠٧م.

٤٠- **الكتاب**، لعمر بن عثمان بن قنبر الحارثي الشهير بسيبويه، تحقيق عبد السلام هارون، مكتبة الخانجي، القاهرة، الطبعة الثالثة، ١٤٠٨ هـ، ١٩٨٨م.

٤١- **الكشاف عن حقائق التنزيل وعيون الأقاويل في وجوه التنزيل**، لأبي القاسم محمد بن عمرو بن أحمد جار الله الزمخشري (ت: ٥٣٨هـ)، تحقيق عادل عبد الموجود وعلي معوض، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ، ١٩٩٨م.

٤٢- **الكوكب المنير شرح مختصر التحرير**، لمحمد بن أحمد بن عبد العزيز بن علي ابن النجار الحنبلي، تحقيق محمد الزحيلي ونزيه حماد، مكتبة العبيكان، الرياض، الطبعة الثانية، ١٤١٨هـ، ١٩٩٧م.

٤٣- **لسان العرب**، لمحمد بن مكرم بن علي أبي الفضل جمال الدين ابن منظور الإفريقي، دار صادر، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م.

٤٤- **المبسوط في القراءات العشر**، لأحمد بن حسين بن مهران أبي بكر النيسابوري، تحقيق سبيع حمزة، مجمع اللغة العربية، دمشق، ١٤٠١هـ، ١٩٨١م.

٤٥- **المعجم الكبير للطبراني**، للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني، (ت ٣٦٠هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، ط: العراق، ١٤٠٤هـ / ١٩٨٣م، الأولى.

٤٦- **مجمع الزوائد ومنبع الفوائد**، للحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي، (ت:٨٠٧هـ)، ط: دار الريان، القاهرة، دار الكتاب العربي، بيروت، ١٤٠٧هـ / ١٩٨٧م، الأولى.

٤٧- **المحتسب في تبيين وجوه شواذ القراءات**، لأبي الفتح عثمان بن جني الموصلي، وزارة الأوقاف-المجلس الأعلى للشئون الإسلامية، القاهرة، ١٤٢٠هـ، ١٩٩٩م.

٤٨- **المحكم والمحيط الأعظم**، لأبي الحسن علي بن إسماعيل بن سيده المرسي، تحقيق عبد

الحميد هنداوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م.

٤٩- **مرآة الجنان**، للإمام أبي محمد عبد الله بن أسعد بن علي بن سليمان اليافعي، (ت: ٧٦٨هـ)، ط: دار الفاروق، دار الكتاب الإسلامي، الثانية، ١٩٩٣م.

٥٠- **المستدرك على الصحيحين**، لأبي عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم، تحقيق مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤١١هـ - ١٩٩٠م.

٥١- **مسند أحمد بن حنبل**، لأبي عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني، تحقيق شعيب الأرنؤوط، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م.

٥٢- **مسند أبي يعلى الموصلي**، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن المثنى التميمي، (ت:٣٠٧هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، ط: دار المأمون للتراث، ١٤١٠هـ / ١٩٨٩م، الثانية.

٥٣- **معالم التنزيل في تفسير القرآن**، لأبي محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي، تحقيق عبد الرزاق المهدي، دار إحياء التراث، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٢هـ، ١٩٩٩م.

٥٤- **معاني القراءات**، لأبي منصور محمد بن أحمد الهروي الأزهري، مركز البحوث في كلية الآداب - جامعة الملك سعود، الطبعة الأولى،١٤١٢ هـ - ١٩٩١م.

٥٥- **معاني القرآن**، ليحيى بن زياد بن عبد الله بن منظور الفراء، عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤٠٣هـ، ١٩٨٣م.

٥٦- **معاني القرآن**، لأحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس أبو جعفر النحاس، تحقيق محمد علي الصابوني، جامعة أم القرى، مكة المكرمة، الطبعة الأولى، ١٤٠٩ هـ، ١٩٨٨م.

٥٧- **معاني القرآن وإعرابه**، لإبراهيم بن السري بن سهل أبي إسحاق الزجاج، تحقيق عبد الجليل عبد شلبي، عالم الكتيب، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م.

٥٨- **معجم الأدباء**، للحافظ أبي عبد الله ياقوت بن عبد الله الرومي الحموي، (ت:٦٢٦هـ)، ط: دار الكتب العلمية، ١٤١١هـ/١٩٩١م، الأولى.

٥٩- **معجم المؤلفين**، لعمر رضا كحالة، ط: مكتبة المتنبي، دار إحياء التراث العربي، ١٣٧٦هـ/١٩٥٧م.

٦٠- **معجم القراءات**، لعبد اللطيف الخطيب، دار سعد الدين، دمشق، الطبعة الأولى، ١٤٢٢هـ، و٢٠٠٢م.

٦١- **معجم مقاييس اللغة**، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن زكريا القزويني الرازي، تحقيق عبد السلام هارون، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.

٦٢- **المكتفى في الوقف والابتداء**، لعثمان بن سعيد بن عثمان بن عمرو أبي عمرو الداني، تحقيق يوسف المرعشلي، مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الثانية، ١٤٠٧ هـ، ١٩٨٧م.

٦٣- **الملل والنحل**، لمحمد بن عبد الكريم بن أبي بكر بن أحمد الشهرستاني، تحقيق علي حسن ناعور، دار المعرفة، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٤هـ، ١٩٩٣م.

٦٤- **منار الهدى في الوقف والابتداء**، لأحمد بن عبد الكريم بن محمد بن عبد الكريم الأشموني، تحقيق شريف أبو العلا العدوي، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢ هـ، ٢٠٠٢م.

٦٥- **النشر في القراءات العشر**، لشمس الدين بن الجزري، تحقيق علي محمد الضباع، دار لكتب العلمية، بيروت.

٦٦- **النكت في القرآن الكريم**، لعلي بن فضال بن علي بن غالب المجاشعي أبي الحسن القيرواني، تحقيق عبد الله الطويل، دار الكتب العلمية، بيروت، الطبعة: الأولى،

١٤٢٨ هـ - ٢٠٠٧م.

٦٧- **النكت والعيون**، لعلي بن محمد بن محمد بن حبيب أبي الحسن الماوردي، تحقيق السيد عبد المقصود، دار الكتب العلمية، بيروت.

٦٨- **هدية العارفين**، لإسماعيل بن محمد أمير بن مير سليم الباباني، بعناية وكالة المعارف الجليلة باستانبول دار إحياء التراث العربي، بيروت.

٦٩- **الكشف والبيان**، لأحمد بن محمد بن إبراهيم أبي إسحاق الثعلبي، تحقيق أبي محمد بن عاشور، دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٢٢، هـ - ٢٠٠٢ م.

٧٠- **الهداية إلى بلوغ النهاية**، لأبي محمد مكي بن أبي طالب القيسي القيرواني، مجموعة رسائل جامعية بكلية الدراسات العليا والبحث العلمي - جامعة الشارقة، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية - جامعة الشارقة، الطبعة الأولى، ١٤٢٩ هـ، ٢٠٠٨ م.

٧١- **الوافي بالوفيات**، تأليف: صلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، (ت:٧٦٤هـ)، ط: دار النشر، ١٩٧٤م.

الوقف والابتداء، لأبي عبد الله محمد بن طيفور السجاوندي، تحقيق محسن هاشم درويش، ط: دار المناهج، الأردن، الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠١م.

الفهرس

مقدمة البحث..... ٢٨٧
مشكلة البحث وتساؤلاته..... ٢٨٧
أهمية البحث..... ٢٨٨
أهداف البحث..... ٢٨٩
التمهيد..... ٢٩٤
المطلب الأول..... ٢٩٥
الفرع الأول: تعريف الوقت لغة واصطلاحًا..... ٢٩٥
الفرع الثاني: أهمية الوقف..... ٢٩٩
الفرع الثالث: أقسام الوقف..... ٣٠٢
الفرع الرابع: صلة الوقف بالعلوم الأخرى..... ٣٠٨
المطلب الثاني: التعريف بكتب النحاس والسجاوندي والأشموني محل الدراسة..... ٣١٢
الفرع الأول: موضوعات الكتب الثلاثة..... ٣١٤
الفرع الثاني: موارد الكتب الثلاثة..... ٣٢١
الفرع الثالث: مميزات الكتب الثلاثة..... ٣٢٥
المبحث الأول: الوقف لعلة عقدية..... ٣٢٩
المطلب الأول: الوقف لعلة عقدية في سورة البقرة..... ٣٣٠
المبحث الثاني: الوقف لعلة عقدية في سورة آل عمران..... ٣٣٧
المبحث الثاني: الوقف لعلة القراءات..... ٣٤٤
المطلب الأول: الوقف لعلة القراءات في سورة البقرة..... ٣٤٥
المطلب الثاني: الوقف لعلة القراءات في سورة آل عمران..... ٣٥٧
المبحث الثالث: الوقف لعلة تفسيرية..... ٣٦٧
المطلب الأول: الوقف لعلة تفسيرية في سورة البقرة..... ٣٦٨
المطلب الثاني: الوقف لعلة تفسيرية في سورة آل عمران..... ٣٧٨
خاتمة البحث..... ٣٨١
المصادر والمراجع..... ٣٨٤
الفهرس..... ٣٩٢

فهرس قسم التفسير وعلوم القرآن

الموضوع	الصفحة
١- الأحرف والقراءات والمعجزات من كتاب المدخل للجابري	١٣-٨٠
٢- أحكام النساء في ضوء سورة البقرة	٨١-١٨٦
٣- ابن أبي الحديد مفسِّرًا	١٨٧-٢٤٢
٤- الشورى في ضوء القرآن الكريم	٢٤٣-٢٨٤
٥- علل الوقف بين النحاس والسجاوندي والأشموني	٢٨٥-٣٩٣

***